

سواطع البرهان

في

ضوابط أهل السنة في الإرجاء والإيمان

بقلم:

فالح بن نافع الحربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

«أما بعد: فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

والحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينغون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عقال الفتنة فهم مختلفون في الكتاب (مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب) يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين».

رحم الله إمام أهل السنة أحمد بن حنبل ما أجمل قوله هذا، ولما قال هذه الخطبة في ذاك الزمان المتقدم كأنما يعيش معنا في هذا الزمان المتأخر.

وقد قال النووي - رحمه الله - (في أول تهذيب الأسماء واللغات: القسم الأول ص ١٧) عن الحديث الذي ضمنه الإمام خطبته: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله..»، «هذا إخبار منه صلى الله عليه وسلم بصيانة هذا العلم، وحفظه وعدالة ناقله وأن الله - تعالى - يوفق له في كل عصر خلفاً من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف فلا يضيع، وهذا تصريح بعدالة حامله في كل عصر، وهكذا وقع - والله الحمد - وهو من أعلام النبوة، ولا يضر كون بعض الفساق يعرف شيئاً من علم الحديث، فإن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه لا أن غيرهم لا يعرف شيئاً منه».

وفي كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «وهذا الدين لا يُنسخ أبداً، لكن يكون فيه من يُدخل من التحريف والتبديل والكذب والكتمان، ما يلبس به الحق بالباطل، ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجة خلفاً عن الرسل، فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فيحق الله الحق ويبطل الباطل، ولو كره المشركون» وسيأتي.

وقال ابن القيم - رحمه الله - في شرح الحديث (في إغاثة اللهفان: ١/١١١): «فأخبر أن الغالين محرفون ما جاء به، والمبطلون ينتحلون بباطلهم غير ما كان عليه، والجاهلون يتأولونه على غير تأويله، وفساد الإسلام من هؤلاء الطوائف الثلاثة؛ فلولا أن الله - تعالى - يقيم لدينه من ينفي عنه ذلك لجرى عليه ما جرى على أديان الأنبياء قبله».

وقال حسن بن صديق حسن خان - رحمه الله - عن الحديث (في الروض البسام ص ٣٥): "فيه تخصيص حملة السنة بهذه المنقبة العلية، وتعظيم لهذه الأمة المحمدية، وبيان لجلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم في العالمين؛ لأنهم يحمون مشارع الشريعة، وامتون الراويات من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، بنقل النصوص المحكمة لرد المتشابه إليها".

وقال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (في مصباح الظلام ص: ٣٨٠): "أما حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»، فقد ثبت وصح عن أحمد وغيره من الأئمة: أن المراد به علم الحديث المشتمل على الكتاب وتفسيره وتقرير الأحكام الدينية الأصولية والفروعية"

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (كما في الدرر السنية: ٢/٢١): "وإذا كانت سعادة الأولين والآخريين، هي: باتباع المرسلين؛ فمن المعلوم: أن أحق الناس بذلك أعلمهم بآثار المرسلين، وأتبعهم لذلك؛ فالعالمون بأقوالهم، وأفعالهم، المتبعون لها، هم أهل السعادة في كل زمان ومكان؛ وهم: الطائفة الناجية، من أهل كل ملة؛ وهم: أهل السنة والحديث، من هذه الأمة".

وما أجمل قول الإمام الأوزاعي - رحمه الله - (كما في تاريخ دمشق: ٦/٣٦١): "اتقوا الله معشر المسلمين، واقبلوا نصح الناصحين، وعظة الواعظين، واعلموا أن هذا العلم دينٌ، فانظروا ما تصنعون، وعمن تأخذون، وبمن تقتدون، ومن على دينكم تأمنون، فإن أهل البدع كلهم مبطلون أفاكون، آثمون، لا يراعون ولا ينظرون ولا يتقون، ولا مع ذلك يؤمنون على تحريف ما تسمعون، ويقولون ما لا يعلمون في سرد ما ينكرون، وتسديد ما يفترون، والله محيط بما يعملون. فكونوا لهم حذرين متهمين رافضين مجانبين، فإن علماءكم الأولون ومن صلح من الآخرين

كذلك كانوا يفعلون ويأمرون، واحذروا أن تكونوا على الله مظاهرين، ولدينه هادمين، ولعراه ناقضين موهنين، بتوقير المبتدعين والمحدثين؛ فإنه قد جاء في توقيرهم ما تعلمون، وأي توقير لهم أو تعظيم أشد من أن تأخذوا عنهم الدين، وتكونوا بهم مقتدين، ولهم مصدقين موادعين مؤلفين معينين لهم بما يصنعون على استهواء من يستهوون، وتأليف من يتألفون من ضعفاء المسلمين لرأيهم الذي يرون ودينهم الذي يدينون، وكفى بذلك مشاركة لهم فيما يعملون".

وقال إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله - (كما في طبقات الحنابلة لمحمد بن الحسين أبي يعلى: ٢٤١/١): "أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والافتداء بهم، وترك البدع؛ وكل بدعة فهي ضلالة وترك الخصومات وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء وترك المراء والجدال والخصومات في الدين".

قال أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (في عقيدة السلف أصحاب الحديث ص: ١١٣): "...يتواصون بالحق وبالصبر، ويتحابون في الدين، ويتباغضون فيه ويتقون الجدل في الله والخصومات فيه، ويتجانبون أهل البدع والضلالات، ويعادون أصحاب الأهواء والجهالات.

ويقتدون بالنبي وبأصحابه.. ويتبعون آثار السلف الصالحين من أئمة الدين وعلماء المسلمين، ويتمسكون بما كانوا به متمسكين من الدين المتين والحق المبين.

ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم ولا يجالسونهم ولا يجادلونهم في الدين ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالآذان وقرت في القلوب ضرت وجرت إليها الوسوس والخطرات الفاسدة، وفيه أنزل الله - عز

وجل - قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرٍ﴾.

تنبيهه: طبعت هذه العقيدة مع ما سماه شرحاً لها ربيع بن هادي بن عمير المدخلي، وقد ملأها: بالأخطاء العقيدية، والمدح لنفسه وتزكيتها وتنزيلها منزلة أئمة أهل السنة الكبار: كمالك والشافعي وأحمد، والتضليل والسباب لأهل الحق والاتباع وتكفيرهم، ونبزههم بمذاهب أهل الضلال من الرافضة وغيرهم، بل أخرجهم من السنة وجعلهم أعداء لها، بل أشد عداوة للسنة وأهلها من الرافضة، ومدح الرافضة وذلك بقوله: "الروافض وغيرهم يشمتون بأهل السنة ويعتبرون الحدادية من أهل السنة، نحن نقول لهم هؤلاء ليسوا من أهل السنة أعداء للسنة وأشد منكم عداوة لأهل السنة، الروافض مشغولون بالدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم لا شغل لهم إلا الطعن في أهل السنة"، يعني بأهل السنة فرقته الإرجائية، واستهدف أهل السنة وعلماءهم الذين يردون على إرجائه وضلالته ومن على مذهبه واعتبرهم أشد خصومه، ويحكم عليهم بالأحكام الجائرة التي يابها الإسلام ويرفضها، ويلقبهم بالحدادية، شأن أهل البدع في نبز أهل السنة بالألقاب الشائنة المنفرة؛ فلزم التنبيه إلى خطورة هذا الشرح الفاسد، ولينظر ردنا عليه تفصيلاً في كتابنا: التحقيق السديد.. وليرجع إلى طبقات كتاب الصابوني التي ليس عليها هذا الشرح المفسد المضلل، والرجل من أصحاب البدع الأصيلة ولا علاقة بينه وبين أهل السنة ويخالفهم في أصل أصولهم: يخالفهم في علاقة العمل بالإيمان والتلازم بينهما فيرى بقاء الإيمان بلا عمل ويخالف في الشفاعة فيرى أنها تدرك من كفره أهل السنة بترك العمل ويخالف في عذاب القبر فيراه على الجسد دون الروح، وهو أخبث مذهب عند أهل السنة، ولا يرى عقيدة أهل السنة في

المجمل والمفصل الذي لا يخالف أحد فيه، ويحصره في القرآن والسنة، ويرى التنازل عن الأصول لما يدعيه من الصالح والمفاسد، ولا يعتبر إجماعات أهل السنة، ولا يحترم علماءهم.

وقال العلامة محمد بن علي الشوكاني - رحمه الله - (في تفسيره فتح القدير: ١٢٨/٢): "والمعنى إذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا بالتكذيب والرد والاستهزاء فدعهم ولا تقعد معهم لسماع مثل هذا المنكر العظيم حتى يخوضوا في حديث مغاير له، أمره الله - سبحانه - بالإعراض عن أهل المجالس التي يستهان فيها بآيات الله إلى غاية هي الخوض في غير ذلك، وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله، ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة، فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم، وذلك يسير عليه غير عسير، وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة، فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر.. ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها علم أن مجالسة أهل البدع المضلة فيها من المفسدة أضعاف أضعاف ما في مجالسة من يعصى الله بفعل شئ من المحرمات، ولا سيما لمن كان غير راسخ القدم في علم الكتاب والسنة، فإنه ربما ينفق عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان بأوضح مكان، فينقذ في قلبه ما يصعب علاجه ويعسر دفعه، فيعمل بذلك مدة عمره ويلقى الله به معتقداً أنه من الحق، وهو من أبطل الباطل وأنكر المنكر".

وقال سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - (كما في تعليقه على الواسطية): "يمتاز أهل السنة والجماعة على غيرهم من فرق أهل

الضلال والبدع؛ بأنهم وسط وموافقون للحق في جميع أبواب العلم والدين، فلم يغلوا ولم يُفَرِّطُوا كما فعل أهل البدع".

وقال (في مجموع فتاواه: ٢٢٨/١) تحت عنوان وجوب لزوم السنة والحذر من البدعة: ".وقد أمرنا بالاتباع ونهينا عن الابتداع، وذلك لكمال الدين الإسلامي، والاعتناء بما شرعه الله - تعالى - ورسوله صلى الله عليه وسلم، وتلقاه أهل السنة والجماعة بالقبول، من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق على صحته، وفي رواية أخرى لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وقال عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعَضُوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة».

وكان يقول في خطبته يوم الجمعة: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة». ففي هذه الأحاديث تحذير من إحداث البدع، وتنبيه بأنها ضلالة، تنبيهاً للأمة على عظيم خطرها وتغييراً لهم عن اقترافها والعمل بها، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقال - تعالى - : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ، وقال - عز وجل - : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١) وقال - تعالى - : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ ، وقال - تعالى - : ﴿وَالسَّابِقُونَ

(١) قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله -: "أندري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه

شيء من الزيغ فيهلك".

الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا
عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ،
وقال - تعالى - : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضَيْتُ لَكُمْ
الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ .

وهذه الآية تدل دلالة صريحة على أن الله - سبحانه وتعالى - قد أكمل لهذه
الأمّة دينها، وأتم عليها نعمته، ولم يتوف نبيه عليه الصلاة والسلام إلا بعدما بلغ
البلاغ المبين، وبين للأمّة كل ما شرعه الله لها من أقوال وأعمال، وأوضح أن كل
ما يحدثه الناس بعده وينسبونه إلى الدين الإسلامي من أقوال وأعمال فكله بدعة
مردودة على من أحدثها ولو حسن قصده، وقد ثبت عن أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعن السلف الصالح بعدهم التحذير من البدع والترهيب منها، وما
ذاك إلا لأنها زيادة في الدين وشرع لم يأذن به الله وتشبه بأعداء الله من اليهود
والنصارى في زيادتهم في دينهم وابتداعهم فيه ما لم يأذن به الله؛ ولأن لازمها
التنقص للدين الإسلامي، واتهامه بعدم الكمال، ومعلوم ما في هذا من الفساد
العظيم والمنكر الشنيع والمصادمة لقول الله - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ﴾ ، والمخالفة الصريحة لأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام المحذرة من
البدع والمنفرة منها".

وقال العلامة بكر أبو زيد - رحمه الله - (في حلية طالب العلم ص: ٢٣): "والأمر
في هجر المبتدع ينبني على مراعاة المصالح وتكثيرها ودفع المفاسد وتقليلها، وعلى
هذا تتنزل المشروعية من عدمها، كما حرره شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله
تعالى - في مواضع.

والمبتدعة إنما يكثرون ويظهرون إذا قل العلم وفشا الجهل، وفيهم يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : فإن هذا الصنف يكثرون ويظهرون إذا كثرت الجاهلية وأهلها، ولم يكن هناك من أهل العلم بالنبوة والمتابعة لها، من يظهر أنوارها الماحية لظلمة الضلال، ويكشف ما في خلافها من الإفك والشرك والمحال".

وقال (في هجر المبتدع ص: ٧): "ومن أبرز معالم التمييز العقدي، وبالغ الحفاوة بالسنة والاعتصام بها وحفظ بيضة الإسلام عما يدنسها: نصب عامل الولاء والبراء فيها، ومنه: إبراز العقوبات الشرعية على المبتدعة إذا ذكروا فلم يتذكروا، ونهوا فلم ينتهوا، إعمالاً لاستصلاحهم وهدايتهم، وأوبتهم بعد غربتهم في مهايي البدع والضياح، وتشبيهاً للحاجز بين السنة والبدعة وحاجز النفرة بين السني والبدعي، وقمعاً للمبتدعة وبدعهم، وتحجيماً لهم ولها، عن الفساد في الأرض، وتسرب الزيغ في الاعتقاد، ليبقى الظهور للسنن صافية من الكدر، نقية من علائق الأهواء وشوائب البدع، جارية على منهاج النبوة وقفو الأثر، وفي ظهور السنة أعظم دعوة إليها، ودلالة عليها وهذا كله عين النصح للأمة.

فالبصيرة إذاً في العقوبات الشرعية للمبتدع: باب من الفقه الأكبر كبير، وشأنه عظيم، وهو رأس في واجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأصل من أصول الاعتقاد بدلالة الكتاب والسنة والإجماع؛ ولهذا نراه بارز المعالم في كتب اعتقاد السلف (اعتقاد أهل السنة والجماعة) كل هذا تحت سلطان القاعدة العقديّة الكبرى (الولاء والبراء) التي مدارها على الحب والبغض في الله - تعالى -، الذي هو (أصل الدين) وعليه تدور رحى العبودية".

فصل

قال الإمام أبو سعيد عبد السلام الملقب بسحنون - رحمه الله - (كما في ترتيب المدارك ص: ٦١١) - مستفهماً استفهام تقرير جواباً لمن قال له: البدعة فاشية وأهلها أعزاء - : "أما علمت أن الله إذا أراد قطع بدعة أظهرها؟!!" .

وكان مما كتب شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية في سجنه (كما في العقود الدرية ص: ٢٨٧): "ومن سنة الله أنه إذا أراد إظهار دينه أقام من يعارضه، فيحق الحق بكلماته، ويقذف بالباطل فيدمغه فإذا هو زاهق".

وقال - رحمه الله - (كما في مجموع الفتاوى: ٤٣٤/١١) عن أهل الكتابين: اليهود والنصارى: "لبسوا الحق بالباطل وهذا هو التبديل والتحريف الذي وقع في دينهم، ولهذا يتغير الدين بالتبديل تارة، وبالنسخ أخرى، وهذا الدين لا يُنسخ أبداً، لكن يكون فيه من يُدخل من التحريف والتبديل والكذب والكتمان، ما يلبس به الحق بالباطل، ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجة خلفاً عن الرسل، فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فيحق الله الحق ويبطل الباطل، ولو كره المشركون. فالكتب المنزلة من السماء، والأثار من العلم الماثورة عن خاتم الأنبياء يميز الله بها الحق من الباطل ويحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه"

وقال (في الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: ١٣/١): "لما كان محمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، ولم يكن بعده رسول ولا من يجدد الدين، لم يزل الله - سبحانه وتعالى - يقيم لتجديد الدين من الأسباب ما يكون مقتضياً لظهوره، كما وعد به في الكتاب، فيظهر به محاسن الإيمان ومحامده، ويُعرف به مساوئ الكفر

ومفاسده، ومن أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين، وبيان حقيقة أنباء المرسلين، ظهور المعارضين لهم من أهل الإفك المبين، كما قال - تعالى - :
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ • وَلِتَصْغِيَ إِلَيْهِ الْأَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ • أَفَغَيَّرَ اللَّهُ أُمَّتِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ • وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، وقال - تعالى - : ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا • يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا • لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا • وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا • وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾، وذلك أن الحق إذا جحد وعورض بالشبهات أقام الله - تعالى - له مما يحق به الحق، ويبطل به الباطل من الآيات والبيانات بما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة، وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة.

.. وشياطين الإنس والجن الذين يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً - إذا أظهروا من حججهم ما يحتجون به على دينهم المخالف لدين الرسول ويموهون في ذلك بما يلفقونه من منقول ومعقول -، كان ذلك من أسباب ظهور الإيمان الذي وعد - تعالى - بظهوره على الدين كله، بالبيان والحجة والبرهان، ثم بالسيف واليد والسنان، قال الله - تعالى - : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾، وذلك بما يقيمه الله -

تبارك وتعالى - من الآيات والدلائل التي يظهر بها الحق من الباطل، والخالى من العاطل، والهدى من الضلال، والصدق من المحال، والغى من الرشاد، والصلاح من الفساد، والخطأ من السداد، وهذا كالمحنة للرجال التي تميز بين الخبيث والطيب، قال - تعالى - : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾، وقال - تعالى - ﴿ الْم • أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ • وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ • أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾.

والفتنة: هي الامتحان والاختبار، كما قال موسى عليه السلام: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ أي: امتحانك واختبارك تضل بها من خالف الرسل وتهدي بها من اتبعهم.

والفتنة للإنسان كفتنة الذهب إذا أدخل كير الامتحان؛ فإنها تميز جوده من رديئه، فالحق كالذهب الخالص كلما امتحن ازداد جودة، والباطل كالمغشوش المغشى إذا امتحن ظهر فساده، فالدين الحق كلما نظر فيه الناظر وناظر عنه المناظر ظهرت له البراهين، وقوي به اليقين، وازداد به إيمان المؤمنين، وأشرق نوره في صدور العالمين، والدين الباطل إذا جادل عنه المجادل ورام أن يقيم عوده المائل أقام الله - تبارك وتعالى - من يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، وتبين أن صاحبه الأحق كاذب مائق، وظهر فيه - من القبح والفساد.. والتناقض والإلحاد، والكفر والضلال، والجهل والمحال - ما يظهر به لعموم الرجال أن أهله من أضل الضلال حتى يظهر فيه من الفساد ما لم يكن يعرفه أكثر العباد، ويتنبه بذلك من كان غافلاً من سنة الرقاد، من كان لا يميز الغى من الرشاد، ويحيي

بالعلم والإيمان من كان ميت القلب لا يعرف معروف الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، ولا ينكر منكر المغضوب عليهم والضالين؛ فإن ما ذم الله به اليهود والنصارى في كتابه: مثل تكذيب الحق المخالف للهوى، والاستكبار عن قبوله، وحسد أهله، والبغي عليهم، واتباع سبيل الغي، والبخل والجبن وقسوة القلوب.. واتخاذ أكابر العلماء والعباد أرباباً يتبعون فيما يبتدعونه من الدين المخالف للأنبياء عليهم السلام كما قال - تعالى -:

﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ومخالفة صريح العقول وصحيح المنقول.. وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أنه لا يزال في أمته أمة قائمة على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة، وأن أمته لا تجتمع على ضلالة، ولا يغلبها من سواها من الأمم، بل لا تزال منصوراً متبعة لنبيها المهدي المنصور، ولكن لا بد أن يكون فيها من يتتبع سنن اليهود والنصارى والروم والمجوس، كما في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة»^(١) حتى لو دخلوا

^(١) «لتتبعن سنن» في حديث أبي سعيد الذي بعده، وليس في حديث أبي هريرة، ولفظ: «حذو القذة بالقذة» ليس في الصحيحين، ولا في السنن الأربع، وهو في مسند الإمام أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف؛ ولكنه يصح عند الحاكم في المستدرک وغيره عن غير طريق ابن حوشب. وقد عزاه إلى الصحيحين الإمام محمد بن عبد الوهاب في كتاب (التوحيد) بقوله أخرجاه، وعلق عليه حفيده العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (في تيسير العزيز الحميد: ٣٦٦) فقال: «هذا الحديث أورده المصنف بهذا اللفظ معزواً للصحيحين، ولعله نقله عن غيره.

ولفظهما والسياق لمسلم عن أبي سعيد الخدري..»، فذكره، ثم قال: «ويحتمل أن يكون مروياً عند غيرهما باللفظ الذي ذكره المصنف، وأراد أصله لا لفظه»، ولفظ مسلم الذي ذكره هو: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم»، قلنا يا رسول الله آليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟» انتهى.

في جحر ضب لدخلتموه» قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال: «فمن؟»،
 وفي الصحيحين - أيضاً - عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و
 سلم أنه قال: «لتأخذنَّ أمتي مأخذ الأمم قبلها»^(١) شبراً بشبر وذراعاً بذراع» قالوا
 يا رسول الله فارس والروم؟ قال: «فمن الناس إلا أولئك؟» انتهى.
 وقال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (في تفسير الفاتحة
 ص ٤٨): "واعلم أرشدك الله أن الحق لا يتبين إلا بالباطل، كما قيل:
 ..وبضدها تتبين الأشياء".

وقال العلامة عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - (في تفسيره: ٢١٨/٥)، عند
 قوله - تعالى - ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ﴾ الآية: "يخبر - تعالى - أنه
 تكفل بإحقاق الحق وإبطال الباطل، وإن كل باطل قيل وجودل به، فإن الله ينزل
 من الحق والعلم والبيان ما يدمغه فيضمحل، ويتبين لكل أحد بطلانه: ﴿فَإِذَا هُوَ
 زَاهِقٌ﴾ أي: مضمحل فإن، وهذا عام في جميع المسائل الدينية، لا يورد مبطل
 شبهة عقلية ولا نقلية في إحقاق باطل أو رد حق إلا وفي أدلة الله من القواطع
 العقلية والنقلية ما يذهب ذلك القول الباطل ويقمعه فإذا هو متبين بطلانه لكل
 أحد، وهذا يتبين باستقراء المسائل مسألة مسألة فإنك تجدها كذلك"

قلت: وفي البخاري عن أبي هريرة: «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع»،
 فقيل يا رسول الله كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك؟».

قلت: ويجوز على الاحتمال الأول الذي ذكره الشيخ سليمان أن يكون الشيخ محمد بن عبد الوهاب نقله من شيخ
 الإسلام ابن تيمية في هذا الموضع أو في الوصية الصغرى له - فهو فيها، أيضاً - أو غيرها.
 وعلى الاحتمال الثاني يكون الشيخان أرادا أصل الحديث لا لفظه، وقد رأيت - في أول التعليق - أن اللفظ المثبت قد
 صح في غير الصحيحين والسنن.

(١) لفظ: «لتأخذن» في حديث أبي هريرة الذي قبله، وليس في حديث أبي سعيد هذا، ولفظه: «لا تقوم الساعة
 حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها» الحديث المتقدم في التعليق.

وقال العلامة عبد الله بن محمد بن حميد - رحمه الله - (كما في فتاواه ص: ٣١٠): "معلوم من سنة الله في خلقه أن الحق يتصارع مع الباطل، وأنه لا بد أن يقيض الله للحق أعواناً يدافعون عنه، ويكتب لهم الغلبة والفوز مهما كان للباطل من صولة، كما أن من أعظم أسباب ظهور الإيمان والدين وبيان حقيقة أنباء المرسلين: ظهور المعارضين لهم.. وذلك أن الحق إذا جحد وعورض بالشبهات أقام الله - تعالى - له يد من يشاء من عباده مما يحق به الحق، ويبطل به الباطل، من الآيات والبيانات، بما يظهره من أدلة الحق وبراهينه الواضحة وفساد ما عارضه من الحجج الداحضة.

والدين الباطل إذا جادل عنه المجادل ورام أن يقيم عوده المائل أقام الله - تبارك وتعالى - من يقذف بالحق على الباطل فإذا هو زاهق، ويبين أن صاحبه الأحمق كاذب مائق، وظهر فيه من القبح والفساد والتناقض ما يظهر به لعموم الرجال أن أهله من أهل الضلال حتى يظهر به من الفساد ما لم يكن يعرفه العباد ويتنبه بذلك من كان غافلاً من سنة الرقاد، ممن لا يميز الغي من الرشاد".

وقال - أيضاً - (في شرحه لكشف الشبهات ص: ٤٠)، تعليقاً على قول الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - عند قوله - تعالى - : ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾: "قال بعض المفسرين هذه الآية عامة في كل حجة يأتي بها أهل الباطل إلى يوم القيامة"-: "هذه الآية: عامة في كل صاحب باطل يأتي بحجة بطلان يستدل بها على باطله: هي عامة إلى يوم القيامة: يعني فلا يأتي صاحب باطل بحجة إلا في القرآن ما ينقضها، ومن جملة ما في القرآن في هذه الآية ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ﴾ أي: ما يأتونك بأي باطل يستدلون به على باطلهم إلا جئناك بما هو أحسن منه مبينين فيه الحق، ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾

أي: إيضاحاً وبياناً، بل هذه الآية عامة في كل صاحب باطل يأتي بحجته إلى يوم القيامة، إذ إنها دامغة لحجته مبينة لبطانها..”

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب- رحمه الله - (في كشف الشبهات): ”واعلم أنه - سبحانه - من حكمته لم يبعث نبياً بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء كما قال الله - تعالى - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾.”

قال العلامة محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله - في شرحه لكشف الشبهات عن كلام الأمام محمد - السابق - ، (كما في مجموع فتاواه: ٤٧/٧): ”نبه المؤلف - رحمه الله تعالى - في هذه الجملة على فائدة عظيمة حيث بين أن من حكمة الله - عز وجل - أنه لم يبعث نبياً إلا جعل له أعداء من الإنس والجن، وذلك أن وجود العدو يمحص الحق ويبينه؛ فإنه كلما وجد المعارض قويت حجة الآخر، وهذا الذي جعله الله - تعالى - للأنبياء جعله - أيضاً - لأتباعهم فكل أتباع الأنبياء يحصل لهم مثل ما يحصل للأنبياء قال الله - تعالى - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾، وقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾؛ فإن هؤلاء المجرمين يعتدون على الرسل وأتباعهم وعلى ما جاؤوا به بأمرين: الأول: التشكيك. الثاني: العدوان.

أما التشكيك فقال الله - تعالى - في مقابلته: ﴿وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا﴾ لمن أراد أن يضلّه أعداء الأنبياء، وأما العدوان فقال الله - تعالى - في مقابلته: ﴿وَنَصِيرًا﴾ لمن أراد أن يردعه أعداء الأنبياء. فالله - تعالى - يهدي الرسل وأتباعهم وينصرهم

على أعدائهم، ولو كانوا من أقوى الأعداء، فعلينا أن لا نياس لكثرة الأعداء
وقوة من يقاوم الحق؛ فإن الحق كما قال ابن القيم - رحمه الله - :
الحق منصور وممتحن فلا تعجب فهذي سنة الرحمن"

وقد قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - (في الرسالة ص:
١١٠): "فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على
سبيل الهدى فيها، قال الله - تبارك وتعالى-: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ
النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾، وقال: ﴿
وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا
عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾، وقال: ﴿
وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ
جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾".

فصل

شأن الإيمان عظيم، وكل خير في الدنيا والآخرة وقف على تحققه للعبد مع العمل
الصالح الذي هو من حقيقته ولا إيمان بلا عمل؛ لقول الله - تعالى - : ﴿مَنْ عَمِلَ
صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ
مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، وقوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ
مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾، وقوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾
أي: حسنة الإيمان والتوحيد، وهي الشهادة، ومن بيانية وليست تبعية أي:
الخير كله منها.

ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة».

ومما يجب على أهل العلم تبصير المسلمين بإسلامهم، وأن يولوا اهتمامهم أصول إيمانهم، وإسلامهم، وحقائق دينهم، متأسين في ذلك بنبيهم عليه الصلاة والسلام الذي أكمل الله عليه الدين الذي رضيه لهم، وأتم بكماله النعمة عليهم، قال - تعالى - فيما أنزله على نبيه يوم عرفة في حجة الوداع: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية (في التدمرية ص: ١٧٣)، بعد هذه الآية: "وقد تنازع الناس فيمن تقدم من أمة موسى وعيسى هل هم مسلمون أم لا؟ وهو نزاع لفظي؛ فإن الإسلام الخاص الذي بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم، المتضمن لشريعة القرآن ليس عليه إلا أمة محمد صلى الله عليه وسلم، والإسلام اليوم عند الإطلاق يتناول هذا.

وأما الإسلام العام المتناول لكل شريعة بعث الله بها نبياً من الأنبياء فإنه يتناول إسلام كل أمة متبعة لنبي من الأنبياء.

ورأس الإسلام مطلقاً شهادة أن لا إله إلا الله وبها بعث الله جميع الرسل كما قال - تعالى - : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ ، وقال - تعالى - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ..".

ومما قاله الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (كما في الرسالة الثامنة والعشرين من الرسائل الشخصية: ١/١١١): "الله أرسل محمداً صلى الله عليه وسلم ليبين للناس الحق من الباطل، فبين صلى الله عليه وسلم للناس جميع

ما يحتاجون إليه في أمر دينهم بياناً تاماً، وما مات صلى الله عليه وسلم حتى ترك الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهارها“.

قلت: وكلامه مقتبس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد تركتكم على

البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك» الحديث

ولقد ابتلى المسلمون قديماً - واستمر الابتلاء إلى اليوم وسيبقى - بأناس - أتباع

وقياديين - متعلمين، يخوضون في الدين بغير علم، وخصوصاً في أصوله وقضاياه

المهمة الكبار: من الإيمان وغيره فضلوا وأضلوا، ولبسوا على الجهلة الأغرار،

وكتبوا وجادلوا بالباطل، فصدق فيهم قول الله - تعالى -: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن

يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾، وقوله - تعالى -: ﴿وَمِنَ

النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾.

وقال صلى الله وسلم - كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن

العاص -: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم

بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير

علم فضلوا وأضلوا»، وفي رواية: «حتى إذا لم يبق عالم...».

وهذا هو حال علي بن حسن حلي، ومن على مذهبه، فقد أضل فئاماً من الناس

بترويج مذهبه: مذهب الإرجاء المبتدع الذي هو غاية في الخطورة على الإسلام

وأهل الإسلام وبتمبييع عقيدة الولاء والبراء والدعوة لهذا المذهب، والجدال عنه

بالباطل، وبتصدره وتعاله وخوضه في مسائل الإيمان - التي لا يعدو فيها أن يكون

مقلداً لشيخه الألباني - في كتبه ونشراته وتقريراته، ومن ذلك ما زعمه من قوله:

(صواب مسائل الإيمان وجواب الشيخ الغديان)، فصدق فيه قول الإمام ابن القيم

(في إعلام الموقعين: ٤٨٨/٣): «الجاهل الظالم يخالفك بلا حجة، ويكفرك بلا

حجة، ويبدعك بلا حجة؛ وذنبك: رغبتك عن طريقته الوخيمة، وسيرته الذميمة. فلا تغتر بكثرة هذا الضرب..".

وقال سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز (في مجموع فتاواه: ٣/٢١٩): "ومن أعظم الجرائم الفتوى بغير علم، فكم ضل بها من ضل، وهلك بها من هلك ولا سيما إذا كانت الفتوى معلنة على رؤوس الأشهاد، وممن قد يغتر به بعض الناس؛ فإن الخطر بذلك عظيم، والعواقب وخيمة، وعلى المفتي بغير علم مثل آثام من تبعه، كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أفتي بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على من أفته»، وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً».

وقد أعظم الله - سبحانه وتعالى - شأن الفتوى بغير علم، وحذر عباده منها، وبين أنها من أمر الشيطان، قال - تعالى - : ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وقال - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ • إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وقال سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله - كما في مقابلة له في الرسالة، ملحق المدينة، العدد: ١٠٨ - الاثنين - : ٦، ربيع الآخر: ١٤٢٣هـ: "الدعاة من أصحاب الأهواء يقولون ما لا يعلمون، ويطلقون اللسان بما يشاءون".

وقال: "إن الأمة ابتليت بدعاة ضلال حاولوا أن يلبسوا باطلهم بثوب الإصلاح والاستقامة".

وقال: "إن الدعاة إلى الله الحقيقيين من كانت دعوتهم سائرة على ما كان عليه سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان: دعوة للعقيدة السليمة، وتوضيح توحيد العبادة وإخلائه من كل آراء المُفْرِطِينَ والمُغْرَضِينَ، دعوة إلى عبادة الله، وصرف أنواع العبادة كلها لله، دعوة إلى الالتزام بأركان الإسلام وواجبات الإيمان، دعوة إلى صلة حاضر الأمة بماضيها لتسير على هذا المنهج القويم. وأما دعوات مختل نظامها مناوئة لشريعة الإسلام، تأتي بأفكارها وآرائها بعيدة عن الخير والهدى فتلك دعوات أهل الأهواء والضلال قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾.

فكم من دعوات قال عنها أهلها وأصحابها إنها إسلامية وعندما يفحصها المسلم يجدها تفضي إلى أغلاط وأهواء، وبعضها يسعى ضد الإسلام وإن تظاهر بالإسلام".

فصل

مما تطرقت إليه في كتابي هذا: الرد على كلام لعلي حسن عبد الحميد حلبي - منشور على الشبكة العالمية الإنترنت؛ لعلاقته بموضوع الكتاب - فيه تعد على الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للفتوى، وفيه عجب من الخلل العلمي، والخطأ في الإيمان، وكثير من خطل القول المخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، والتجني على العلماء والاستخفاف بهم، ولذلك فلي معه تسع وقفات، أتيت بها بعد نبذة عن مذهب الإرجاء البدعي، وخطورته، ثم تفصيل في قضية الإيمان، وأختتمها بفتاوى مضافة

- لسماحة المفتي عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، والشيخ عبد الله الغديان،
والشيخ صالح بن عبد الله الفوزان، والشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي،
حفظهم الله - في الإرجاء وجنس العمل، وفي ضمن الوقفات مع الرد على حلبي،
رد على ربيع المدخلي: أستاذ حلبي، وعبد المالك رمضان الجزائري، وغيرهم
كل ذلك فيما يتعلق في الإيمان.

وأختم الكتاب بفصل تحته التفصيل في العذر بالجهل، وما يتعلق بتكفير المعين.

فصل

أقول: إن من سنة الله أنه يقيض لهذا الدين من ينصره ويذب عنه بالحجة
والبرهان - كما تقدم - وقد قيل:

يا طارق الغابات غير محاذر * * * * إياك فهي مرابض الآساد

وقيل:

الحق أبلج والسيوف عواري * * * * فحذار من أسد العرين حذار

وقال ابن القيم - رحمه الله - (في التبيين في أقسام القرآن: ١/٣٧٩): "القلم الثاني
عشر: القلم الجامع: وهو قلم الرد على المبطلين، ورفع سنة المحققين، وكشف
أباطيل المبطلين، على اختلاف أنواعها، وأجناسها، وبيان تناقضها وتهافتهم،
 وخروجهم عن الحق، ودخولهم في الباطل، وهذا القلم في الأقلام نظير الملوك في
الأنام، وأصحابه أهل الحجة الناصرون لما جاءت به الرسل، المحاربون لأعدائهم،
 وهم الداعون إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، المجادلون لمن خرج عن سبيله

بأنواع الجدل، وأصحاب هذا القلم حرب لكل مبطل، وعدو لكل مخالف للرسول، فهم في شأن، وغيرهم من أصحاب الأقلام في شأن".

ثم قال في شأن القلم: "ويكفي في جلاله القلم أنه لم تكتب كتب الله إلا به، وأن الله - سبحانه - أقسم به في كتابه، وتعرّف إلى غيره بأن علم بالقلم، وإنما وصل إلينا ما بعث به نبينا صلى الله عليه وسلم بواسطة القلم.

ولقد أبدع أبو تمام إذ يقول في وصفه:

لك القلم الأعلى الذي بشبـكاته *** يصاب من الأمر الكلى والمفاصل
له ريقه طلٌّ ولكن وقعها *** بآثاره في الغرب والشرق وابل
لعاب الأفاعي القاتلات لعابه *** وأرى الجنأ اشتارته أيدٍ عواسل
له الخلوات اللائي لولا نجيهما *** لما احتفلت للملك تلك المحافل
فصيحٌ إذا استنطقتهُ وهو راكب *** وأعجمٌ إن خاطبته وهو راجل
إذا ما امتطى الخمسَ اللطافَ وأفرغت *** عليه شعاب الفكر وهي حوافل
أطاعته أطرافُ القنا وتقوّضت *** لنجواه - تقويضَ الخيام - الجحافلُ
إذا استغرَرَ الذهنُ الذكيُّ وأقبلت *** أعاليه في القرطاسِ وهي أسافل
وقد رَفَدَتْهُ الخنْصِرانُ وسَدَّدَتْ *** ثلاثَ نواحيه الثلاثُ الأناملُ
رأيتَ جليلاً شأنه وهو مُرْهَفٌ *** ضناً وسَمِيناً حَظْبُهُ وهو ناحلٌ

وقال (في مفتاح دار السعادة: ٢٧١/١): "وإنما جعل طلب العلم من سبيل الله؛ لأن به قوام الإسلام، كما أن قوامه بالجهاد؛ فقوام الدين بالعلم والجهاد، ولهذا كان الجهاد نوعين: جهاد باليد واللسان، وهذا المشارك فيه كثير.

والثاني: الجهاد بالحجة والبيان، وهذا جهاد الخاصة من أتباع الرسول، وهو جهاد الأئمة، وهو أفضل الجهادين؛ لعظم منفعته وشدة مؤونته وكثرة أعدائه، قال

- تعالى - في سورة الفرقان وهي مكية: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْبَةٍ نَذِيرًا ۝ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾.

فهذا جهاد لهم بالقرآن، وهو أكبر الجهادين، وجهاد المنافقين - أيضاً -؛ فإن المنافقين لم يكونوا يقاتلون المسلمين، بل كانوا معهم في الظاهر، وربما كانوا يقاتلون عدوهم معهم، ومع هذا فقد قال - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾، ومعلوم أن جهاد المنافقين كان بالحجة والقرآن.

وقال (في الفروسية ص: ١٥٦): "ولما كان الجراد بالسيف والسنان، والجدال بالحجة والبرهان كالأخوين الشقيقتين والقرينتين المتصاحبين؛ كانت أحكام كل واحد منهما شبيهة بأحكام الآخر، ومستفادة منه.

فالإصابة في الرمي والنضال كالإصابة في الحجة والمقال والطعن والتبطيل نظير إقامة الحجة وإبطال حجة الخصم، والدخول والخروج نظير الإيراد والاحتراز منه، وجواب الخصم والقرن عند دخوله عليك كجواب الخصم عما يورده عليك؛ فالفروسية فروسيتان: فروسية العلم والبيان، وفروسية الرمي والطعان.

ولما كان أصحاب النبي صلي الله عليه وسلم أكمل الخلق في الفروسيتين؛ فتحوا القلوب بالحجة والبرهان، والبلاد بالسيف والسنان.

وما الناس إلا هؤلاء الفريقان، ومن عداهما؛ فإن لم يكن رداءً وعوناً لهما، فهو كل على نوع الإنسان. وقد أمر الله - سبحانه وتعالى - رسوله بجدال الكفار والمنافقين، وجراد أعدائه المشاقين والمحاربين؛ فعلم الجراد والجدال من أهم العلوم وأنفعها للعباد في المعاش والمعاد، ولا يعدل مداد العلماء إلا دم الشهداء،

والرفعة وعلو المنزلة في الدارين إنما هي لهاتين الطائفتين، وسائر الناس رعية لهما منقادون لرؤسائهما".

قلت : ولبعضهم :

ومداد ما تجري به أقلامهم * * * أذكى وأفضل من دم الشهداء

وقال ابن القيم - أيضاً - (في إعلام الموقعين : ١٥٥/٢) : "ومن له خبرة بما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم، وبما كان عليه هو وأصحابه رأى أن أكثر من يشار إليهم بالدين هم أقل الناس ديناً والله المستعان.

وأى دين وأي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك، وحدوده تضاع، ودينه يترك، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان شيطان أخرس، كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء؟، الذين إذا سلمت لهم مآكلهم ورياساتهم فلا مبالاة بما جرى على الدين، وخيارهم المتحزن المتلمظ، ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذل وجد واجتهد واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه، وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم قد بلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون، وهم لا يشعرون، وهو موت القلوب؛ فإن القلب كلما كانت حياته أتم كان غضبه لله ورسوله أقوى، وانتصاره للدين أكمل".

قال أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب - رحمه الله - (في الحكم الجديرة بالإذاعة ص : ٣٣) : "وأهل الأهواء والبدع كلهم مفتررون على الله، وبدعتهم تتغلظ بحسب كثرة افترائهم عليه، وقد جعل الله من حرم ما أحله الله وحلل ما حرمه الله مفترياً عليه الكذب، فمن قال على الله ما لا يعلم فقد افترى عليه الكذب، ومن نسب

إليه ما لا يجوز نسبته إليه من تمثيل أو تعطيل، أو كذب بأقذاره فقد افترى على الله الكذب .

وقد قال الله - عز وجل - : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قال سفيان[بن عيينة]: (الفتنة أن يطبع الله على قلوبهم؛ فهذا تغلظت عقوبة المبتدع على عقوبة العاصي؛ لأن المبتدع مفتر على الله، مخالف لأمر رسوله لأجل هواه). فأما مخالفة بعض أوامر الرسول صلى الله عليه وسلم خطأ من غير عمد، مع الاجتهاد على متابعتة، فهذا يقع كثيراً من أعيان الأمة من علمائها وصلحائها، ولا إثم فيه، بل صاحبه إذا اجتهد فله أجر على اجتهاده، وخطؤه موضوع عنه، ومع هذا فلا يمنع ذلك من علم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي خالفه هذا: أن يبين للأمة أن هذا مخالف لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم، نصيحة لله ولرسوله ولعامة المسلمين، ولا يمنع ذلك من عظمة من خالف أمره خطأ، وهب أن هذا المخالف عظيم له قدر وجلالة، وهو محبوب للمؤمنين إلا أن حق الرسول مقدم على حقه وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وعرفه أن يبينه للأمة وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأي عظيم الأمة، فإن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يعظم ويقتدى به من رأي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ. ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم من العلماء على كل من خالف سنة صحيحة، وربما أغلظوا في الرد - لا بغضاً له، بل هو محبوب عندهم، معظم في نفوسهم - لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إليهم، وأمره فوق كل أمر مخلوق؛ فإذا تعارض أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وأمر غيره فأمر الرسول صلى

الله عليه وسلم أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفوراً له ، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بخلافه ، بل يرضى بمخالفة أمره ومتابعة أمر الرسول صلى الله عليه وسلم إذا ظهر أمره بخلافه ، كما أوصى الشافعي: إذا صح الحديث في خلاف قوله أن يتبع الحديث ويترك قوله ، وكان يقول: ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطئ ، وما ناظرت أحداً فباليت أظهر الحق على لسانه أو على لساني؟؛ لأن تناظرهم كان لظهور أمر الله ورسوله ، لا لظهور نفوسهم والانتصار لها ، وكذلك المشايخ والعارفون كانوا يوصون بقبول الحق من كل من قال الحق؛ صغيراً كان أو كبيراً وينقادون لقوله .

وقيل لحاتم الأصم: أنت رجل أعجمي لا تفصح ، وما ناظرت أحداً إلا قطعته ، فبأي شيء تغلب خصمك؟ قال: (بثلاث: أفرح إذا أصاب خصمي ، وأحزن إذا أخطأ ، وأحفظ لساني عن أن أقول له ما يسوؤه) ، فذكر ذلك للإمام أحمد فقال: (ما كان أعقله من رجل!).

وقد روي عن الإمام أحمد أنه قيل له: أن عبد الوهاب الوراق ينكر كذا وكذا ، فقال: (لا نزال بخير ما دام فينا من ينكر).

ومن هذا الباب قول عمر لمن قال له اتق الله يا أمير المؤمنين فقال: (لا خير فيكم إن لم تقولوها لنا ، ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم).. فلا يزال الناس بخير ما كان فيهم الحق وتبيين أوامر الرسول صلى الله عليه وسلم التي خالفها من خالفها ، وإن كان معذوراً مجتهداً مغفوراً له ، ولهذا مما خص الله به الأمة لحفظ دينها الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم: أن لا تجتمع على ضلالة ، بخلاف الأمم السالفة. فهاهنا أمران: أحدهما: أن من خالف أمر الرسول صلى الله عليه

وسلم في شيء خطأ مع اجتهاده في طاعته ومتابعة أوامره؛ فإنه مغفور له لا ينقص درجته بذلك.

والثاني: أنه لا يمنعنا تعظيمه ومحبته من تبين مخالفة قوله لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونصيحة الأمة بتبيين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم. ونفس ذلك الرجل المحبوب المعظم لو علم أن قوله مخالف لأمر الرسول فإنه يحب من يبين للأمة ذلك ويرشدهم إلى أمر الرسول، ويردهم عن قوله في نفسه، وهذه النكتة تخفى على كثير من الجهال بسبب غلوهم في التقليد، وظنهم أن الرد على معظم من عالم وصالح تنقص به، وليس كذلك، وبسبب الغفلة عن ذلك تبدل دين أهل الكتاب؛ فإنهم اتبعوا زلات علمائهم، وأعرضوا عما جاءت به أنبيأؤهم، حتى تبدل دينهم، ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾؛ فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم، فكانت تلك عبادتهم إياهم، فكان كلما كان فيهم رئيس كبير معظم مطاع عند الملوك قبل منه كل ما قال، وتحمل الملوك الناس على قوله، وليس فيهم من يرد قوله، ولا يبين مخالفته للدين. وهذه الأمة عصمها الله عن الاجتماع على ضلالة، فلا بد أن يكون فيها من يبين أمر الله ورسوله، ولو اجتهدت الملوك على جمع الأمة على خلافه لم يتم لهم أمرهم..”.

قال الإمام ابن القيم (في الفوائد ص: ٢٠١): “قاعدة جلييلة، قال الله - تعالى-: ﴿وَكَذَلِكَ نَفَصُّ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾، وقال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾، والله - تعالى - قد بين في كتابه سبيل المؤمنين مفصلة، وسبيل المجرمين مفصلة،

وعاقبة هؤلاء مفصلة، وأعمال هؤلاء وأعمال هؤلاء، وأولياء هؤلاء، وخذلانه هؤلاء وتوفيقيه لهؤلاء، والأسباب التي وفق بها هؤلاء والأسباب التي خذل بها هؤلاء، وجلّى - سبحانه - الأمرين في كتابه وكشفهما، وأوضحهما، وبينهما غاية البيان، حتى شاهدتهما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام.

فالعالمون بالله وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية، وسبيل المجرمين معرفة تفصيلية، فاستبانن لهم السبيلان كما يستبين للسالك الطريق الموصل إلى مقصوده، والطريق الموصل إلى الهلكة.. فإن اللبس إنما يقع إذا ضعف العلم بالسبيلين أو أحدهما كما قال عمر بن الخطاب: (إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية)، وهذا من كمال علم عمر رضي الله عنه؛ فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها، وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه من الجاهلية، فإنها منسوبة إلى الجهل، وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل.

فمن لم يعرف سبيل المجرمين ولم تستبين له، أو شك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين..”

وقال (في مدارج السالكين: ٣٤٣/١): ”لكن الأمر كما قال عمر بن الخطاب رضي

الله عنه: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية.

وهذا؛ لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، ودعا إليه وصوبه وحسنه، وهو لا يعرف: أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أو شر منه، أو دونه: فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه، ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض

الإيمان وتجريد التوحيد، ويبدع بتجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم، ومفارقة الأهواء والبدع ومن له بصيرة، وقلب حي يرى ذلك عياناً والله المستعان".
وقال صاحب تنبيه الرجل العاقل: (٣/١): "فإن الله - سبحانه - علم ما عليه بنو آدم من كثرة الاختلاف والافتراق، وتباين العقول والأخلاق، حيث خلقوا من طبائع ذات تنافر، وابتلوا بتشعب الأفكار والخواطر.

فبعث الله الرسل مبشرين ومنذرين ومبينين للإنسان ما يضلّه وما يهديه، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، وأمرهم بالاعتصام به حذراً من الافتراق في الدين، وحضهم عند التنازع على الرد إليه وإلى رسوله المبين، وعذرهم بعد ذلك فيما يتنازعون فيه من دقائق الفروع العملية؛ لخفاء مدرّكها وخفة مسلكها وعدم إفضاؤها إلى بلية، وحضهم على المناظرة والمشاورة لاستخراج الصواب في الدنيا والآخرة حيث يقول لمن رضي دينهم: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، كما أمرهم بالمجادلة والمقاتلة لمن عدل عن السبيل العادلة حيث يقول آمراً وناهياً لنبيه والمؤمنين؛ لبيان ما يرضاه منه ومنهم: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾.

فكان أئمة الإسلام ممتثلين لأمر المليك العلام، يجادلون أهل الأهواء المضلة، حتى يردوهم إلى سواء الملة، كمجادلة ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج المارقين، حتى رجع كثير منهم إلى ما خرج عنه من الدين، وكمناظرة كثير من السلف الأولين لصنوف المبتدعة الماضين، ومن في قلبه ريب يخالف اليقين، حتى هدى الله من شاء من البشر، وعَلَنَ الحقُ وظهر، ودرس ما أحدثه المبتدعون واندثر.

وكانوا يتناظرون في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام بالأدلة المرضية، والحجج القوية، حتى كان قلّ مجلس يجتمعون فيه إلا ظهر الصواب، ورجع راجعون

إليه ؛ لاستدلال المستدل بالصحیح من الدلائل، وعلم المنازع أن الرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل، كمجادلة الصديق لمن نازعه في قتال مانعي الزكاة حتى رجعوا إليه، ومناظرتهم في جمع المصحف حتى اجتمعوا عليه، ومناظرتهم في حد الشارب وجاحد التحريم، حتى هدوا إلى الصراط المستقیم. هذا وأمثاله يجلب عن العد والإحصاء".

وقال الشاطبي - رحمه الله - (في الاعتصام ص: ١٣٤): "فصاحب البدعة لما غلب عليه الهوى مع الجهل بطريق السنة، توهم أن ما ظهر له بعقله هو الطريق القويم دون غيره، فمضى عليه فحاد بسببه عن الطريق المستقیم فهو ضال من حيث ظن أنه راكب للجادة، كالمار بالليل على الجادة وليس له دليل يهديه يوشك أن يضل عنها فيقع في متاهة، وإن كان بزعمه يتحرى قصدها، فالمبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة، لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله، وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره، ولأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة بالتبع".

وقال الإمام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ١٦/٢٨) عن المسلمين: "ليس لأحد منهم أن يأخذ على أحد عهداً بموافقته على كل ما يريد؛ وموالاته من يواليه؛ ومعاداة من يعاديه، بل من فعل هذا كان من جنس جنكيزخان وأمثاله الذين يجعلون من وافقهم صديقاً موالياً ومن خالفهم عدواً باغياً؛ بل عليهم وعلى أتباعهم عهد الله ورسوله بأن يطيعوا الله ورسوله؛ ويفعلوا ما أمر الله به ورسوله؛ ويحرموا ما حرم الله ورسوله"، إلى أن قال: "فيكون المقصود عبادة الله وحده وطاعة رسوله؛ واتباع الحق والقيام بالقسط قال الله - تعالى -:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^١ يقال: لوى يلوي لسانه فيخبر بالكذب والإعراض أن يكتم الحق؛ فإن (الساكت عن الحق شيطان أخرس).

ومن مال مع صاحبه - سواء كان الحق له أو عليه - فقد حكم بحكم الجاهلية وخرج عن حكم الله ورسوله، والواجب على جميعهم أن يكونوا يداً واحدة مع المحق على المبطل فيكون المعظم عندهم من عظمة الله ورسوله، والمقدّم عندهم من قدّمه الله ورسوله والمحبوب عندهم من أحبه الله ورسوله والمهان عندهم من أهانه الله ورسوله بحسب ما يرضى الله ورسوله لا بحسب الأهواء؛ فإنه من يطع الله ورسوله فقد رشد؛ ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه.

فهذا هو الأصل الذي عليهم اعتماده، وحينئذ فلا حاجة إلى تفرقهم وتشيعهم فإن الله - تعالى - يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^٢. وقال - تعالى -: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾^٣. وقال الشاطبي - رحمه الله - (في الاعتصام: ٧٣٠/٢): "...حيث تكون الفرقة تدعو إلى ضلالتها، وتزينها في قلوب العوام، ومن لا علم عنده؛ فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس وهم من شياطين الإنس، فلا بد من التصريح بأنهم من أهل البدعة، والضلالة، ونسبتهم إلى الفرق إذا قامت له الشهود على أنهم منهم، كما اشتهر عن عمرو بن عبيد وغيره.

فروى عاصم الأحول؛ قال: جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد فوقع فيه ونال منه فقلت: أبا الخطاب ألا أرى العلماء يقع بعضهم في بعض؟ فقال: يا أحول! أولاً تدري أن الرجل إذا ابتدع بدعة فينبغي لها أن تذكر حتى تحذر؟.. فمثل هؤلاء لا بد من ذكرهم والتشريد بهم؛ لأن ما يعود على المسلمين من ضررهم إذا تركوا أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم، والتنفير عنهم إذا كان سبب ترك التعيين الخوف من التفرق والعداوة؛ ولا شك أن التفرق بين المسلمين وبين الداعين للبدعة وحدهم - إذا أقيم عليهم - أسهل من التفرق بين المسلمين وبين الداعين، ومن شايعهم واتبعهم، وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما وأسهلها وبعض الشر أهون من جميعه: كقطع اليد المتآكلة إتلافها أسهل من إتلاف النفس، وهكذا شأن الشرع أبداً يطرح حكم الأخف وقاية من الأثقل".

قال الشيخ العلامة عبد الله بن محمد الفدي - رحمه الله - في رسالة أرسلها إلى عبد الرزاق بن عبد الله: "...إني أرى أكثر ما يحصل نقض الدين بسبب بعض من ينتسب إليه وذلك بأمور منها: طمع في ما لا مطمع فيه، ومنها: شدة في غير ما تصلح فيه، ومنها: قصور نظر في العواقب، ومنها: قلة إدراك في مقاصد الشارع، ومنها: جهل في الحال والأحوال، ومنها: إنزال النفس في غير منزلتها في العلم والدين، وغير ذلك من مكائد العدو المضل المبين".

ففي هذه الرسالة المهمة توصيف لطرق الضلال ومتاهاته وضياع أهله وأنه يحقق مراد الشيطان عدو الله وعدو الإنسان اللدود، الذي حذرنا الله عداوته أشد التحذير فقال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.

فصل

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (كما في مجموع الفتاوى: ١٣٠/٢٨) بعد أن تطرق إلى جواز ذكر الشخص أو الحال من باب النصيحة: "كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الدين النصيحة، الدين النصيحة» قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم».

وقد قالوا لعمر بن الخطاب في أهل الشورى: أمر فلاناً وفلاناً، فجعل يذكر في حق كل واحد من الستة - وهم أفضل الأمة - أمراً جعله مانعاً له من تعيينه. وإذا كان النصح واجباً في المصالح الدينية الخاصة والعامة: مثل نقلة الحديث الذين يغلطون أو يكذبون، كما قال يحيى بن سعيد: سألت مالكا والثوري والليث بن سعد - أظنه - والأوزاعي عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ؟ فقالوا: بين أمره.

وقال بعضهم لأحمد بن حنبل: إنه يثقل عليّ أن أقول فلان كذا، وفلان كذا. فقال: إذا سكت أنت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟! . ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة؛ فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل؛ فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل

الحرب؛ فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً.”.

قال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن في رسالته إلى الشيخ أبي بكر (كما في الدرر السنية: ٣٦٦/١٢): “..وأما كون شيخنا الوالد صرّح باسمك في الرياض فهو منه اهتمام بالواجب الشرعي، فإن الرجل إذا خيف أن يفتن به الجهال، ومن لا تمييز عندهم في نقد أقاويل الرجال؛ فحينئذ يتعين الإعلان بالإنكار، والدعوة إلى الله في السر والجهار، ليعرف الباطل فيجتنب، وتهجر مواقع التهم والريب، ولو طالعت كتب الجرح والتعديل، وما قاله أئمة التحقيق والتأصيل، فيمن اتهم بشيء يقدر فيه أو يحط من رتبة ما يحدث به ويرويه لرأيت من ذلك عجباً، ولعرفت أن سعي الشيخ محمود قولاً وسبباً”.

قال العلامة الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عثيمين (في مقاصد الإسلام ص: ١٨٢) “..جواز ذكر المساوي للتحذير منها.. لا فرق بين الرجل والمرأة، بدليل ما رواه مالك في الموطأ ومسلم في صحيحه أن فاطمة بنت قيس الفهريّة.. قالت: ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال صلى الله عليه وسلم: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه.. وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد».

ففي الحديث جواز ذكر الرجل بما فيه للتحذير منه، والنصيحة، ومن ذلك عند التظلم قال الله - تعالى - : ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ .
ورواية البخاري ومسلم عن عائشة قالت: قالت هند امرأة أبي سفيان للنبي صلى الله عليه وسلم إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، قال: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف».

ومن ذلك ذكر الوصف للتعرف كالأعرج والأعور إذا عرف بذلك فإن الخرباق السلمي في حديث سهو رسول الله صلى الله عليه وسلم من ركعتين، كما روى البخاري ومنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلاً: «أحق ما قال ذو اليمين؟»، فأطلق عليه لقب ذي اليمين؛ لأنه يعرف بذلك، ولو قال الخرباق لجهله الصحابة؛ لأنه لم يشتهر بغير ذي اليمين ومن ذلك وصف الرجل بالعلم أو الجهل عند الحاجة إلى ذلك.

فقد روى أبو داود عن جندب البجلي عن الأعرابي الذي صلى وركب ناقته فأطلقها، وقال: (اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك معنا أحداً) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتقولون هو أظل أم بعيره ألم تسمعوا ما قال» قالوا: بلى. ومن ذلك ذكره بما فيه للنصيحة والتحذير منه وعدم ذكر ذلك بحضورته إذا كان ذلك لمصلحة كاستجلابه أو استجلاب قومه.

فقد روى البخاري عن عائشة أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة». فلما جلس تطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت عائشة: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت كذا وكذا ثم انطلقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عائشة إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره»، ورواه مسلم عن عائشة، بلفظ: أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «اأذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة»، فلما دخل ألان له القول فقالت عائشة: قلت الذي قلت له ثم أنت له القول، قال يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس اتقاء محنته.

وقد ذكرت رواية البخاري على حدة، ورواية مسلم على حدة؛ لأنه يستفاد من أقوال الشراح أنهما واقعتان، فإن الذي كتبه الحافظ الدمياطي على البخاري بخطه ونقله عنه القسطلاني أن الذي في البخاري هو مخرمة بن نوفل من زعماء قريش وسفهاءهم، أسلم يوم فتح مكة، وأما الذي في رواية مسلم فهو عيينة بن حصن الفزاري أحد أمراء تميم وهو الذي أعطي غنائم حنين مع المؤلفلة قلوبهم، وفي هذه الحادثة أو الحادثتين برهان على ثبوت هذا الحكم، وأن مثل ذلك لا يعد غيبة محرمة.

وقال أبو الدرداء إنا لنبش في وجوه قوم وإن قلوبنا لتلعنهم ومن ذلك من جاهر بالمعاصي، فقد أخرج البيهقي في الشعب بسند جيد عن الحسن أنه قال ليس في أصحاب البدع غيبة، وعن ابن عيينة أنه قال لا غيبة للفاسق المعلن بفسقه والمبتدع الذي يدعو إلى بدعته، وعن زيد بن اسلم أنه قال: لا غيبة لمن أعلن بالمعاصي، وقال شعبة: الشكاية والتحذير ليس من الغيبة..”

فصل

قد اقتضت حكمة الله وله - جل جلاله - الحكمة البالغة: أن تفترق الأمتان السابقتان لهذه الأمة: أمة اليهود، وأمة النصارى، واقتضت الحكمة الإلهية - أيضاً - أن تفترق الأمة المحمدية كذلك إلى فرق تربو على من قبلها؛ فقد افتترقت النصارى إلى اثنتين وسبعين فرقة أو ملة، وقبلهم اليهود إلى إحدى وسبعين فرقة أو ملة، وتفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة أو ملة، والناجية المنصورة من هذه الأمم الثلاث واحدة، وقد قال رسول صلى الله عليه وسلم عنها في هذه الأمة - وهي الثالثة والسبعون - : «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار

إلا ملة واحدة» ، قالوا ومن هي يا رسول الله؟، قال: «ما أنا عليه وأصحابي»
وفي رواية: «وهي الجماعة» أي: التي اجتمعت على الحق الصريح من
الوحيين: القرآن، والسنة، قبل الفرق والأهواء، خلاف الفرق الأخرى؛ فإنها
تفترق لاختلاف نحلها.

وقد خرجت أول تلك الفرق في هذه الأمة من رحم الفتن، وهي الخوارج، وبعد
ذلك خرجت الفرق الأخرى، ومنها: هذه الفرقة الخبيثة: المرجئة.
وللمرجئة شعب متعددة، وتجتمع كلها على اعتقاد تخلف الإيمان عن العمل؛
فيبقى - عندها - الإيمان بعد زهاب العمل أي: يبقى بدون أي عمل حتى ولو
كان ناقصاً، كما تقول هذه الفرقة الضالة!! .

الإرجاء في اللغة

الإرجاء في اللغة: التأخير والإمهال. قال - تعالى - عن مستشاري فرعون في
أمر موسى وهارون: ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ .

وقال - تعالى - مخاطباً النبي في شأن أزواجه: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾ .

قال(في القاموس المحيط: ترتيب القاموس: ١/١٣١): "أرجأ الأمر: أخره، وتركُ
الهمز: لُغَةٌ، ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾، مؤخرون حتى ينزل الله فيهم ما يريد،
ومنه سميت المرجئة، وإذا لم تَهْمِزْ فَرَجُلٌ مُرْجِيٌّ كَمُرْجِعٍ، لا مُرْجٍ كَمُعْطٍ، وهم
المرجئة بالهمز، والمرجية مخففة لا مشددة".

الإرجاء في الإصطلاح

في الاصطلاح: مأخوذ من مبناه اللُّغوي: "ومنه سميت المرجئة"؛ فهو - هنا - :
تأخير العمل عن الإيمان؛ بحيث يبقى الإيمان بدون العمل.

حكم الإرجاء

الإرجاء مذهب من مذاهب أهل البدع الخطيرة، وقد شدّد السلف - رحمهم الله -
في التحذير منه، وأغلظوا القول فيه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سبباً لخطأ عظيم
في العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء"، ثم ذكر كلام السلف في
ذلك.

وقد أعلن السلف الحرب على المرجئة - لإخراجهم الأعمال عن الإيمان -،
وتبديعهم والتحذير منهم، والإنكار عليهم، إنكاراً شديداً^(١).

وخطر الإرجاء يكمن في كونه استخفافاً بشعائر الدين وأحكامه، وتضييعاً له
ولرسومه ومعامله، قال ابن أبي داود - رحمه الله - في منظومته:

فلا تكُ مُرْجِيًّا لعوباً بدينه ألا إنما المرْجِيُّ بالدينِ يمزحُ

(١) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام: (٣٩٤/٧)، وجامع العلوم والحكم لابن رجب: (١٠٤/٢).

قال السفاريني (في لوائح الأنوار السنية: ٣٤٦/٢): "وتلاعب مثل هؤلاء بدينهم أن يحدثوا له أصولاً، ويرتبوا له أبواباً وفصولاً، معتمدين على قواعد قعدوها وأراء اعتمدوها، زاعمين أنهم إنما يهتدون إلى الصواب بالعقول لا بالمنقول، وبابتداع الأصول لا بقول الرسول.

وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إن أصحاب الرأي أعداء السنن، أعينهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يحفظوها، فقالوا في الدين برأيهم، فضلوا وأضلوا).

وقال رضي الله عنه: (أيها الناس اتهموا الرأي في الدين، فلقد رأيتني وإنني لأردُّ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيي، فأجتهد ولا آلو، وذلك يوم أبي جندل) - يعني: في قصة الحديبية - ."

من عذيري من أناس جهلوا ثم ظنوا أنهم أهل النظر

ركبوا الرأي عناداً فسروا في ظلامٍ تاه فيه من غير

ومما جاء - عن أئمة السلف - في ذم المرجئة وخطرهم، وخطر الإرجاء وذمه: قول إبراهيم النخعي: "لأننا لفتنة المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة"^(١).

وقال الزهري: "ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء".

وقال الأوزاعي: "كان يحيى بن أبي كثير، وقتادة يقولان: ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء".

وقال شريك القاضي - وذكر المرجئة - : "هم أخبث قوم، حسبك بالرافضة خبثاً، ولكن المرجئة يكذبون على الله".

(١) فرقة من فرق الخوارج المارقة.

وقال سفيان الثوري: "تركتم المرجئة الإسلام أرقاً من ثوب سابري"^(١).

وسمع محمد بن إبراهيم البوشنجي الإمام أحمد يقول: "تقربوا إلى الله - تعالى - ببغض أهل الإرجاء، فإنه من أوثق الأعمال إلينا".

وقال سعيد بن جبير: "مثل المرجئة مثل الصابئين"، وقال: "المرجئة يهود القبلة".

وقال سفيان الثوري - عن الإرجاء - : "رأيتُ محدثاً، أدركنا الناس على غيره".

وقال منصور بن المعتمر - في شيء - : "لا أقول كما قالت المرجئة الضالة المبتدعة".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ٦٢١/٧) - : "ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له أو جزءاً منه - فهذا نزاع لفظي - كان مخطئاً خطأً بيناً، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف.. "فأنت ترى جعل شيخ الإسلام النزاع لفظياً في اللزوم أو الجزئية وبغض النظر عنه فذلك خطأ وبدعة وأمر شنيع.

وسياتي أن شيخ الإسلام لا يرى أن كل النزاع مع مرجئة الفقهاء أو مرجئة أهل السنة نزاعاً لفظياً، بل لفظي ومعنوي حقيقي.

وكان السلف يحقرون عقيدة الإرجاء وأهلها، قال سعيد بن جبير لذر الهمداني: "ألا تستحيي من رأي أنت أكبر منه؟!".

(١) السابري: نوع من رقيق الثياب منسوب إلى سابور، وهي كورة من فارس، قاعدتها شهرستان أو نوبندجان، وكل رقيق من الأكسية فهو سابري.

وقال أيوب السختياني: "أنا أكبر من المرجئة!".

وسئل ميمون بن مهران عن كلام المرجئة فقال: "أنا أكبر من ذلك!".

وقال إبراهيم النخعي: "ما أعلم قوماً أحق في رأيهم من هذه المرجئة"

وقال لمحمد بن السائب: "لا تقربنا مادمت على رأيك هذا" وكان مرجئاً.

قلت: وحتى إنه قد بلغ من كراهة السلف لهذا المذهب الخبيث وأهله أن من

أئمتهم من كان لا يصلي على جنائز المرجئة - كراهية وزجراً وتحذيراً -

كالإمامين: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وغيرهما.

وقد وصفه بالخبيث الإمام أحمد فقال في رد له على حماد بن أبي سليمان "اتهم

رأيه الخبيث"

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله - في (توضيح الكافية الشافية،

المجموعة الكاملة ص: ٣٦٠): "من جمع هذه الجيمات: ج: التجهم، ج:

الجبر، ج: الإرجاء؛ فقد اجتمع فيه الشر كله وفاته الخير كله..".

قال عون بن عبد الله (كما في الإبانة، لابن بطة، برقم: ١٢٧٣، واللالكائي في

شرح الاعتقاد، برقم: ١٨٥٠):

لأول ما نفارق غير شك نفارق ما يقول المرجئونا

وقالوا مؤمن من أهل جور وليس المؤمنون بجائرينا

وقالوا مؤمن دمه حلال وقد حرمت دماء المؤمنيننا

وقال سليم بن منصور بن عمار: (كما في شرح الاعتقاد للالكائي، برقم: ١٨٥٢):

أيها القائل إني مؤمن إنما الإيمان قول وعمـل

إنما الإرجاء دين محدث سنه جهم بن صفوان انتحل

إن دين الله دين قيم فيه صوم وصلاة تعتمل
 وزكاة وجهاد لامرئ حارب الدين اعتداء وقتل
 ليس بالمستكمل الإيمان من إن رئي صلى وإلا لم يصل
 أو أتى يوماً على قاذورة ترك الغسل مجوناً أو كسل
 اسم هذا مؤمن الإقرار لا مؤمن حقاً وحقاً لم يتقل
 لست بالمرجي ولا بالخرمي لا ولا أرى برأي معتزل
 إن رأيي رأي سفيان وما كان سفيان على رأي فُضّل

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ٣٦٤/٧): "وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث، فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

وهذا عين ما وقع لحلبي وأستاذه المدخلي، وأتباعهما ومن تأثر بهما - للأسف -. وقد قرر كثير من أئمة وعلماء أهل السنة والجماعة أن الخلاف مع مرجئة الفقهاء أصيل وحقيقي، - أما الخلاف مع مرجئة الجهمية فلا خلاف بين أهل السنة أنه حقيقي - ومن هؤلاء سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز - رحمه الله -: فقد قال في تعليقه على عقيدة الطحاوي (ضمن مجموع فتاواه ومقالاته: ٧٩/٢): "إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً، بل لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة".

وشيخهم الألباني - ومن وافقه منهم - اختلط عليه الأمر، ولم يميز بين مذهب الجهمية وبين مذاهب السلف من حيث لا يدري، وكلهم لا ينكرون عليه، ومن تتبع كتبه وأشرطته وسيرته والرواية عنه يعرف ذلك حق المعرفة؛ فينطبق عليهم كلام شيخ الإسلام بنوعيه، وأنهم جمعوا بين المذهبين: إرجاء الجهمية وإرجاء مرجئة الفقهاء، وقد انخدعوا وخدعوا الناس بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه لفظاً - دون حقيقته عند أهل السنة - وحقيقته عند أهل السنة: أنه كما يزيد إلى ما شاء الله وليس لزيادته حد ينتهي إليه فكذلك نقصانه؛ فهو: ينقص حتى ينتهي ولا يبقى منه شيء، وهو مبني على تجزئ الإيمان عندهم ولا خلاف لديهم فيه.

فصل

يترتب على فهم قضية الإيمان فهماً سليماً صحة عقيدة المسلم في هذا الباب الذي هو أساس عظيم وأصل أصيل، ولذلك أهمية كبيرة ونفع عظيم. ويترتب - أيضاً - على الخطأ في فهم قضية الإيمان خطر فادح كبير وفوات كل الخير، ناهيك عن أنه فساد في العقيدة؛ ولذلك فإنني أذكر - هنا - ما شاء الله من تفصيل أهل العلم؛ لكي تُفهم حقيقة ذلك فأقول:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (كما في مجموع الفتاوى: ٤٦٨/١٢):
"مسائل التكفير والتفسيق: هي مسائل الأسماء والأحكام التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة والقتل والعصمة وغير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله - سبحانه - أوجب الجنة للمؤمنين، وحرّم الجنة على الكافرين، وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان".

وقال - أيضاً - (كما في المجموع: ٣٩٥/٧): "فإن الخطأ في اسم الإيمان ليس كالخطأ في اسم محدث، ولا كالخطأ في غيره من الأسماء، إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق".

وقال - أيضاً - (كما في المجموع: ٥٨/١٣): "وليس في القول اسم علق به السعادة والشقاء والمدح والذم والثواب والعقاب أعظم من اسم الإيمان والكفر، ولهذا سُمي هذا الأصل: مسائل الأسماء والأحكام".

وقال ابن رجب (في جامع العلوم والحكم: ١١٤/١): "وهذه المسائل - أعني: مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق - مسائل عظيمة جداً، فإن الله علق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة.. وقد صنف العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسائل تصانيف متعددة" - وقد تقدم -.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (في العقيدة الواسطية ص: ٢٤) - وقد ذكرته اللجنة في فتاها الأولى، كما سيأتي -: "ومن أصول أهل السنة والجماعة أن الدين والإيمان قول وعمل قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية".

وقال (في كتاب الإيمان ص: ١٦٢، وهو في مجموع الفتاوى: ١٧٠/٧) - وقد ذكرته اللجنة في فتاها المشار إليها فيما سبق - عن أهل السنة في تفسير الإيمان: "تارة يقولون: هو قول وعمل، وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية، وتارة يقولون: قول وعمل ونية واتباع السنة، وتارة يقولون: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، وكل هذا صحيح"، إلى أن قال: "والمقصود هنا أن من قال من السلف

الإيمان: قول وعمل، أراد قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح، ومن أراد الاعتقاد رأى: أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر، أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، ومن قال: قول وعمل ونية، قال القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية، فزاد ذلك، ومن زاد اتباع السنة؛ فلأن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة، وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل، إنما أرادوا ما كان مشروعاً من الأقوال والأعمال، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولاً فقط، فقالوا: بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟، فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة".

وقال (في كتاب الإيمان ص: ٣١٣، وهو في مجموع الفتاوى: ٣٣٠/٧): "وقد حكى غير واحد إجماع أهل السنة والحديث على أن الإيمان قول وعمل، قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان: قول وعمل ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم: يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان، إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعة لا تسمى إيماناً، قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار، ومنهم من زاد المعرفة"، وذكر ما احتجوا به إلى أن قال: "وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وداود بن علي، والطبري، ومن سلك سبيلهم، فقالوا: الإيمان قول وعمل، قول باللسان وهو الإقرار واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح مع

الإخلاص بالنية الصادقة".

وأوجز فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - حفظه الله - التعريف بنابئة: (المرجئة المعاصرة: كما سماهم) عند كلامه على إرجاء الفقهاء الذين يقولون: إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب، ولا تدخل الأعمال في حقيقة الإيمان (في كتابه التعليق المختصر على نونية ابن القيم: ٦٤٨/٢) فقال: "وهناك فرقة خامسة ظهرت الآن وهم الذين يقولون: إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب أو الكمال المستحب".

وقال في تقديمه لكتاب الشيخ عصام السناني: (أقوال ذوي العرفان) عن التباس أمر هذه الفرقة "هذه المسألة قد أثار الكلام فيها بعض الكُتَّاب فأثروا على بعض الشباب الذين لم يدرسوا عقيدة السلف".

وقال الشيخ عصام (في تقدمته لكتابه ص: د): "أخاطب الشباب الذين فروا من نار الهوى والتعصب والتحزب لغير الحق لجنة السنة والاتباع، حين ظهر أول امتحان لهم في زلة وقعت من أحد علمائهم [يعني: الألباني] حين تبني إمكان وجود الإيمان بلا عمل صالح، كما قال عمار بن ياسر - رضي الله عنه - حين وقعت الفتنة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، كما روى البخاري عن أبي وائل قال: لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها.

حكمة بالغة ليميز الله الصادق في لزوم الاتباع والسنة ولو خالفها أحب الناس إليه، ممن جعل الحق تابِعاً لأقوال من يحب، عصبية وأنفة من أن ينسب إلي خطأ دون بذل الوسع في طلب الحق".

قلت: ولقد عرف عن تلك الفرقة معاندتها الشديدة منذ زمن غير قليل؛ مثل أئمتهم في الإرجاء: زر وحماد وغيرهما - في قضية الإيمان تلك القضية الكبرى لأهل السنة والجماعة - مقلدة تقليداً أعمى لعالم أخطأ في اجتهاده، وهو الشيخ العلامة: محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - وهو الذي يشير إليه الشيخ عصام فيما سبق من النقل عنه وكان الشيخ الألباني يقرر هذا المذهب.

ومنهاج أهل السنة والجماعة الذي دلت عليه القواطع من الأدلة: أن العالم لا يتابع على خطئه، وكان هو يقرر هذا، وهو ما لم يفعله مقلدوه، وقد استمر الشيخ على رأيه و بثه في كتبه، وأحدث مقلدوه فتنة عظيمة في حياته ومن بعده اتباعاً لخطئه في قوله: "الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافاً للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار، مع تصريح الخوارج بتكفيرهم"^(١).

قلت: قد أخذ متبعو الألباني - رحمه الله - هذا اللفظ: (شرط كمال) وقرروه لفظاً ومعنى، وامتحنوا الناس به، وبدعوا من قال بخلافه، وإذا قيل لهم إن (جنس العمل) شرط في صحة الإيمان قالوا: أنتم جنتم بلفظ محدث لم يقل به السلف! وهذا من عجيب جهلهم بما عليه السلف وأتباعهم، وفجاجة ظاهريتهم.

وحقيقة أمرهم أنهم يفهمون أن قول أهل السنة والجماعة إن العمل شرط صحة أو ركن في الإيمان يعني: أن الإيمان لا يوجد بلا عمل؛ فلذلك يتحسسون ويمتنعون من هذا اللفظ، بل يجنون.

والشيخ - عفا الله عنه - يفرق بين ما في القلب من العقيدة والنطق باللسان وبين العمل - وهذا أصل الغلط عنده، وهو أصل جميع أهل الإرجاء -، فإذا فقد العمل مع

(١) تنظر السلسلة الصحيحة ج: ٧، القسم الأول: (ص: ١٣٧)، وحكم تارك الصلاة: (ص: ٤٢).

وجود الاعتقاد والنطق كان ذلك عنده كافياً في ثبوت الإيمان والنجاة من النار؛ وإن دخلها خرج بحديث الشفاعة، بل الأمر أخطر من ذلك؛ فهو يرى أن عقيدة القلب تكفي دون القول والعمل؛ فهو لا يكفر من يسجد للصنم أو يطوف بالقبر ونحو ذلك إلا إذا استحل بقلبه، وقد اشتُهر هذا عنه، وهو لا يرى ركنية العمل كما يراه أهل السنة، ويزعم أنه مذهب الخوارج، ويقول: لم يقل به أحد - كما في شريط بصوته -.

وأهل السنة والجماعة مطبقون على أن تارك العمل بالكلية كافر مخلد في النار لاحظ له في الشفاعة، وقد قال الله - تعالى - عن الكفار: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾، ويرون كفر من يسجد للصنم أو يطوف بالقبر ونحوه دون النظر إلى الاستحلال القلبي.

والرأي الذي عليه الشيخ في علاقة العمل بالإيمان هو ما قال فيه: الشيخ سعد الشثري: "قول المتأخرين أشد من قول المرجئة الأوائل [أي: مرجئة الفقهاء] من وجه؛ لأن أولئك قالوا بأن الفعل والقول يكون علامة على الكفر بحيث يحكم عليه بالكفر لفعله أو قوله في أحكام الدنيا دون أحكام الآخرة. الخ" - وسيأتي -.

تنبيه: كتب في هذه القضية من لا يرتضى منهجه، ولكنه قد أصاب الحق في الرد والبيان، ونصر عقيدة أهل السنة والجماعة في قضية الإيمان.

وأيده العلماء في ذلك، فلا يقبل رد الحق ممن يرده بأي ذريعة أو تحجج، ومن ذلك تلبيس المرجئة لرده بقولهم: إنما فعل ذلك لعدم تكفير الردود عليهم للحكام، ونحو ذلك من الشبه، وقد قال الله - تعالى - : ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (في منهاج السنة: ٣٤٢/٢): "والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا

يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني - فضلاً عن رافضي^(١) - قولاً فيه حق أن نتركه، أو نردّه كلّهُ، بل لا نردّ إلا ما فيه من الباطل، دون ما فيه من الحق".

وقال ابن القيم - رحمه الله - (في مفتاح دار السعادة (١١/٣): "وأما نحن فلا يلزمنا شيء من هذه الفضائح والأباطيل فإننا لم نوافق طائفة من الطائفتين [القدرية والجبرية] على كل ما قالته، بل وافقنا كل طائفة فيما أصابت فيه الحق وخالفناها فيما خالفت فيه الحق فكنا أسعد به من الطائفتين ولله المنّة والفضل".

وقال (في طريق الهجرتين (٨٤٠/٢): "فإن كل طائفة منها معها حق وباطل، فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق ورد ما قالوه من الباطل، ومن فتح الله له بهذه الطريق فقد فُتح له من العلم والدين كل باب، ويُسرّ عليه فيها الأسباب".

وقال صاحب أضواء البيان - رحمه الله - (في مقدمة تفسيره ص: ٣): "...ونرجح ما ظهر لنا أنه الراجح بالدليل من غير تعصب لمذهب معين، ولا لقول قائل معين؛ لأننا ننظر إلى ذات القول لا إلى قائله..، ومعلوم أن الحق حق ولو كان قائله حقيراً، ألا ترى أن ملكة سبأ في حال كونها تسجد للشمس من دون الله هي وقومها، لما قالت كلاماً حقاً صدّقها الله فيه، ولم يكن كفرها مانعاً من تصديقها في الحق الذي قالته، وذلك في قولها فيما ذكر الله عنها: ﴿إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا أُذِلَّةً﴾، فقد قال - تعالى - مصدّقاً لها في قولها: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ .

وقد قال الشاعر:

لا تحقرن الرأي وهو موافق	حكم الصواب إذا أتى من ناقص
فالدر وهو أعز شيء يقتنى	ما حط قيمته هوان الغائص

(١) وأقول فضلاً عن حزبي كي إخواني أو غير إخواني؛ لأن هذه الأحزاب محدثة.

قلت : تقصد - ملكة سبأ - بالملوك نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام؛ فهو ملك نبي، مؤيد بما أعطاه الله مما هو معلوم من أسباب النصر؛ ولأنها كافرة لا تدرك أن الأنبياء ليس كذلك وإنما هم مصلحون؛ ففي نظرها أن غلبتهم وظهورهم على غيرهم فساد وأنهم به يفسدون؛ لأن هذا ما يجري من غير الأنبياء من الملوك. والأنبياء وأتباعهم يصلحون ولا يفسدون وما ربما يعد إفساداً أو فساداً هو إصلاح أو طريق إلى الإصلاح.

وقال فضيلة الشيخ العلامة صالح الفوزان - حفظه الله - : (كما في أقوال ذوي العرفان ص: ط) : "نحن لا نرضى طريق هؤلاء ولا طريق هؤلاء".

وقال الشيخ عصام السناني - حفظه الله - معلقاً : "أي: لا نرضى بطريق المردود عليهم في مسألة الإيمان، ولا بطريق من يرد عليهم على طريقة سيد قطب وأخيه وغيرهما من منظري جماعة الإخوان المسلمين ممن يصيدون في الماء العكر". قلت: والألباني لم يفعل شيئاً في ادعائه أنه بقوله: بالزيادة والنقصان في الإيمان، وأن العمل داخل في مسمى الإيمان أنه لم يكن على عقيدة المرجئة، وهو يقول ببقاء الإيمان بدون عمل ظناً منه وتوهماً أن الفيصل بين المرجئة وبين أهل السنة إنما هو القول بزيادة الإيمان ونقصانه، وأن العمل داخل في مسمى الإيمان، ولم يتنبه هو وأتباعه إلى أن أهل السنة يقولون: ينقص حتى لا يبقى منه شيء، وقد بقي على هذا التوهم أتباعه تقليداً له، وهذا من تناقضهم؛ لأنهم يرون الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلافاً أصيلاً جوهرياً وليس خلافاً في فرع أو خلافاً لفظياً، بل خلاف حقيقي.

والشيخ الألباني عالم من علماء الوسط يعتني بمصطلح الحديث كما قال الشيخ عبد العزيز بن باز في الذهبي، وقال: "لا يعتمد به في الشريعة" (كما في شريط الدفعة

البازية).

وقد قال السيوطي (في الإعلان بالتوبيخ ص: ٥٢): "قال الإمام مسلم بن الحجاج: إنَّ أول ما يجب على مبتغي العلم وطالبيه: أن يعرف مقدار مراتب العلماء في العلم، ورجحان بعضهم على بعض؛ لأنَّ المعرفة بالخواص آصرة ونسب، وهي يوم القيامة وصلةٌ إلى شفاعتهم ونسبهم".

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - (كما في فتاواه ورسائله: ٢١٤/١) في نقده لقول السيوطي في الإتقان: (إن جبريل أخذ القرآن من اللوح المحفوظ وجاء به إلى محمد صلى الله عليه وسلم): "هذه المقالة اغترَّ بها الكثير من الجهلة وراجت عليهم، والسيوطي - رحمه الله - مع طول باعه وسعة اطلاعه وكثرة مؤلفاته ليس ممن يعتمد عليه في مثل هذه الأصول العظيمة"

وقال (٤٣/٥): "الغالب على الأخباريين والسيريين عدم الاعتناء بالروايات، وفي ذلك يقول الحافظ العراقي في (ألفية السيرة):

وليعلم الطالب أن السيرا
تجمع ما صح وما قد أنكرا".

وقال الشاطبي (في الاعتصام: ٤١٨/٢): "لا يعول على نقل المؤرخين، ومن لا يعتبر من المؤلفين، وأحرى أن لا يبني عليه حكم".

وقال ابن الصلاح (في مقدمة علوم الحديث ص: ٢٦٣): "وغالب على الأخباريين الإكثار والتخليط فيما يروونه".

وقال السيوطي: "فكم من مؤلف حاطب ليل، وجارف سيل، وناقد لا يفرق بين الصحيح والضعيف، ويظن كل مدور رغيفاً!، ويأتي ببعض الحجج الواهية التي تؤديه للهاوية".

فصل

قال أنور الكشميري وهو يقرر عقيدة الأحناف في الإيمان - وهو ما لا يختلف عن عقيدة الشيخ الألباني - رحمه الله - في الثمرة والنتيجة؛ إن لم تكن عقيدة الشيخ الألباني في هذا أكثر خطأ وخطورة، كما قد أشرنا إلى ذلك - فيما تقدم - ونشير إليه فيما سيأتي - في (كتابه: فيض الباري، شرح صحيح البخاري: ١ / ٥٣ - ٥٤): "الإيمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء اعتقاد وقول وعمل قد تقدم الكلام^(١) على الأولين: أي: التصديق والإقرار، بقي العمل هل هو جزء للإيمان أم لا؟"^(٢)

فالمذاهب فيه أربعة:

[الأول]: الخوارج.

[والثاني]: المعتزلة [أي: والخوارج] قالوا: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتارك للعمل خارج عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا: فالخوارج أخرجوه من الإيمان وأدخلوه في الكفر، والمعتزلة لم يدخلوه في الكفر وقالوا بمنزلة بين المنزلتين. والثالث: مذهب المرجئة، قالوا: لا حاجة للعمل ومدار النجاة هو التصديق فقط. فصار الأولون والمرجئة على طرفي نقيض.

(١) يعني في كتابه هذا.

(٢) وهذا هو الفيصل بين أهل السنة الذين يعتقدون تجزئ الإيمان، وبين المرجئة والخوارج الذين لا يعتقدونه؛ فالمرجئة يصحون الإيمان مع المعاصي وبلا عمل: من يقول بأنه كامل أو غير كامل، والخوارج يكفرون بترك أي من الواجبات وفعل أي من المحرمات، ويتفق معهم في الإخراج من الإيمان بالمعاصي وتر الأعمال المعتزلة ويخالفونهم في عدم الإدخال في الكفر في الدنيا - وهي المنزلة بين المنزلتين - ويوافقونهم في تكفيره وخلوده في النار في الآخرة، نحو ما ذكره الكشميري، وأهل السنة وسط بين المرجئة والخوارج في باب الإيمان. على ما يأتي بيانه.

والرابع: مذهب أهل السنة والجماعة وهم بين بين، قالوا: إن الأعمال لا بد منها، لكن تاركها مفسق، لا مكفر، فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يهونوا أمرها كالمرجئة^(١).

ثم هؤلاء - أي أهل السنة والجماعة - افرقوا فرقتين، فأكثر المحدثين إلى أن الإيمان مركب من الأعمال^(٢)، وإمامنا الأعظم - رحمه الله تعالى - وأكثر الفقهاء والمتكلمين إلى أن الأعمال غير داخلة في الإيمان، مع اتفاقهم جميعاً على أن فاقد التصديق كافر، وفاقد العمل فاسق، فلم يبق الخلاف إلا في التعبير، فإن السلف وإن جعلوا الأعمال أجزاء، لكن لا بحيث ينعدم الكل بانعدامها، بل يبقى الإيمان مع انتفائها^(٣).

وإمامنا أبو حنيفة وإن لم يجعل الأعمال جزءاً، لكنه اهتم بها وحرص عليها وجعلها أسباباً سارية في نماء الإيمان، فلم يهدرها هدر المرجئة، إلا أن تعبير المحدثين القائلين بجزئية الأعمال، لما كان أبعد من المرجئة المنكرين جزئية الأعمال، بخلاف تعبير إمامنا الأعظم - رحمه الله تعالى - فإنه كان أقرب إليهم [أي: مرجئة الجهمية: المذهب الثالث] من حيث نفي جزئية الأعمال: رمي الحنفية بالإرجاء، وهذا كما ترى جور علينا، فالله المستعان.

ولو كان الاشتراك مع المرجئة بوجه من الوجوه التعبيرية كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لزم نسبة الاعتزال إليهم، أي: إلى المحدثين، فإنهم، أي: المعتزلة قائلون

(١) يقصد بالمرجئة ما عدا ما سموها بمرجئة الفقهاء؛ لأن الأحناف لا يرضون بهذا اللقب مع تحققه فيهم، ثم هو يعني بأهل السنة في المذهب الرابع: الأحناف: مرجئة الفقهاء.

(٢) هذا قول أهل السنة.

(٣) هذا ما تقول به مرجئة الفقهاء، وقد تبع فيه الكشميري الكوثري - كما سيأتي -، أما أهل السنة فعلى القول بعدم بقاء الإيمان بدون الأعمال.

بجزئية الأعمال - أيضاً - كالمحدثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال، وعفا الله
عمن تعصب ونسب إلينا الإرجاء، فإن الدين كله نصح، لا مراماة ومنابرة
بالألقاب! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم".

قلت: انظر إلى هذه المراوغة المقصودة والتلبيس المتعمد من هذا الصوفي الماتريدي
والحنفي المتعصب مع وضوح الفرق بين العقيدتين: عقيدة أهل السنة السلفية
وعقيدة الأحناف الإرجائية الخلفية.

وسياتي الرد عليه في كلام الكثيري - قريباً -.

وأقول: فهذا الكشميري - وهو حنفي متعصب كما سبق - يقرر مذهب الأحناف:
مرجئة الفقهاء، وأنهم يرون تارك الأعمال فاسقاً، مع أنهم لا يقولون بزيادة
الإيمان ونقصانه بالعمل، ولا أنه من الإيمان، فما الفرق بينهم وبين من يعتقد
ويقول بالزيادة والنقصان بالعمل وأنه من الإيمان، لكن ينتهي عند حد؛ لأنه من
كمال لا من أصله؟ فأصله باق بعد تخلف الأعمال لا يلحقه النقصان.

أما أهل السنة فيقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهو مقتضى عقيدتهم
في تجزئ الإيمان؛ فمفارقة الفريقين لأهل السنة واضحة بينة الواضوح.

والخلاف بين الأحناف وبين هذه النابتة - على سنن متقدميها - إنما هو في
الألفاظ وليس في الحقيقة، وهو خلاف أصيل بينهم وبين أهل السنة والجماعة كما
قرره كثير من علماء أهل السنة مع الأحناف؛ لأنه يآثم عند هؤلاء وهؤلاء،
والأحناف لا يجعلون الأعمال من الإيمان، ولكنهم يؤثمون بترك الواجب وفعل
المحرم منها - مع الالتزام القلبي عندهم الذي لا يقول به هؤلاء -، ويأثم عند
هؤلاء بترك الواجب وفعل المحرم منها كذلك، كما يآثم عند الأحناف، ولكنهم

جعلوها من الكمال .

فهم متفقون مع الأحناف على أن أصل الإيمان يبقى بدون الأعمال إلا أن الأحناف يقولون لا تسمى الأعمال إيماناً، وهؤلاء يقولون نسميها إيماناً، ويبقى الإيمان بدونها.

فالخلاف بينهم في نقطة واحدة فحسب، وهي أن الأحناف لا تسمى الأعمال إيماناً وهم يسمونها إيماناً، والنتيجة واحدة عند الجميع، وهي بقاء الإيمان بدون الأعمال، وأن الإيمان ثابت لتارك الأعمال مع الإثم.

فإذا تأملنا قول الأحناف وقولهم وجدناهم يتفقون مع الأحناف، وأن الخلاف بينهم في التسمية، هل يسمى العمل إيماناً أو لا يسمى؟ وفي الزيادة والنقصان، هل يزيد الإيمان وينقص أولاً؟.

وأنهم والأحناف يخالفون أهل السنة والجماعة في أن الإيمان لا بد فيه من عمل الجوارح وأنها جزء منه وركن فيه لا يوجد بدونها مع زيادة الإيمان ونقصانه بالعمل حتى لا يبقى منه شيء.

ثم إن هذه الفرقة القديمة والجديدة أو المتجددة^(١) يتفقون مع أهل السنة في تسمية الأعمال إيماناً، ويخالفونهم في كونها كمالاً فيه يبقى بدونها، وأهل السنة يقولون: من الأعمال ما هو من كمال في الإيمان وهو مستحب، ومنها ما هو واجب يآثم المؤمن بتركه، ولكن الإيمان لا يزول بتركه، ومن الأعمال ما هو واجب ويزول الإيمان بزواله، وبذلك كله يزيد الإيمان إلى ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء، ومن قال بعدم تكفير تارك (جنس العمل) - وهم هؤلاء - فإنه قطعاً لا يقول

(١) وفي كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية - وسيأتي - قوله: "كثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية؛ لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم، ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان".

بقول أهل السنة؛ لأن أهل السنة لا يختلفون في كفره؛ لتركه جميع العمل: واجبه ومستحبه، ولجراته على المعاصي بلا استثناء مع ادعائه بقاء إيمانه. وهم بعد الشهادات لم يتفقوا على أن شيئاً من العمل فعله أو تركه شرط لصحة الإيمان؛ فمنهم من يرى أنه أركان الإسلام الأربعة، ومنهم من يرى أنه الصلاة والزكاة، ومنهم من يرى أنه الصلاة وحدها، وغير ذلك، وما ذكرناه هو ما عليه أظهر الأقوال.

ويغلط غلطاً كبيراً من يفهم أن المقصود بالقول بترك (جنس العمل) الأركان والمباني فيقول قد اختلف في كفر من يترك شيئاً من المباني الأربعة أو يتركها كلها؛ لأن المقصود إنما هو عدم العمل بالأمر والنهي.

ومن جميل الكلام وصوابه ما قاله الشيخ محمد بن سعيد الكثيري (في براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة ص: ٢٦٦) معلقاً به على كلام الكشميري المتقدم إذ قال عنه: "فقد نسب هذا الديوبندي الماتريدي للسلف أنهم جعلوا الأعمال أجزاء من الإيمان، لكن لا ينعدم الإيمان بانعدامها، وهذا ما يدعيه بعض المنتسبين للسنة في هذا العصر"^(١)، وبعد أن نقل نقولاً عن الكوثري توافق كلام الكشميري، قال (ص: ٢٦٨): "فمن هذه النقول يعلم أن محققي الماتريديّة يرون أن الخلاف بين أئمتهم وأئمتنا يندمل ويتلاشى إذا كان العمل شرط كمال، وأن الإيمان لا ينعدم بانعدام الأعمال، وإن عدت أجزاء في الإيمان على ما يقوله السلف، وبهذه المحاولة التوفيقية ظنوا أنهم قد قضاوا على الخلاف المشهور بين الطائفتين وطووا بساطه، فكان حالهم كمن يقنع في تغطية الشمس بكفه.

(١) وهم من نحن بصدد بيان معتقدتهم الضال في الإيمان.

ثم يفجؤنا بعض المنتسبين للسنة والحديث في هذا العصر شاهراً كلام الكشميري الماتريدي ومحتجاً به على إخوانه أهل السنة والحديث كما يحتج به بعض الحنفية الماتريدية سواء بسواء، ولو علم هؤلاء أن مقتضى هذا القول أن السلف أئمة أهل السنة والحديث خاضوا حرباً كلامية تبعها ما تبعها من التبديع والتضليل ضد من لم يكن بينهم وبينه خلاف حقيقي أو على أحسن الأحوال ضد من لم يعلموا حقيقة مذهبه!.

وكم في هذا من التعدي على السلف وعلمهم والتهوين من شأنهم وورعهم، وهذه جريرة من يتصور على ما لا يحسن من العلوم.

وكلام الكوثري - أيضاً - يتفق مع ما يقرره بعض المنتسبين للسنة في هذا العصر إلى حد كبير - إذا استثنينا تبجح الكوثري واستطالته على السلف - ، بل لو قيل إن كلامهم وكلامه من مشكاة واحدة لكان منطبقاً على الواقع.

فالجميع يرون أن العمل شرط كمال، وهذه هي نقطة الخلاف الأساسية، والخلاف بينهم في الجزم بمراد السلف، فهم يرون أن هذا هو مراد السلف.

وأما الكوثري فقد كان عالماً بمذاهب الناس واختلافاتهم في هذا الباب على انحراف كبير وهوى متبع شهد به عليه كبار علماء العصر، ولهذا لما قال ما تقدم نقله في محاولة منه لردم هوة الخلاف بين أئمة وسائر أئمة أهل السنة اعترف بأن تشدد السلف في الإنكار على أئمة يدل على أنهم لا يعدون العمل كمالياً في الإيمان، بل ركناً أساسياً لا بد منه. ولولا شهرة الكوثري في الانحراف عن السنة وعقيدة السلف لرأينا من يحتج من كلامه كما قد احتج بعضهم بكلام غيره من المرجئة. فانظر أخي القارئ إلى سلفنا وسلفهم وبه تعرف الحق من الباطل."

فصل

قال ابن رجب (في فتح الباري: ٢٢/١): "وأما زوال الأربع البواقي فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منه؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الزكاة والصلاة خاصة؟.. وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاة إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة.

وكذلك قال سفيان بن عيينة: المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم؛ وليسوا سواء؛ لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقرؤا ببعث النبي صلى الله عليه وسلم بلسانهم ولم يعملوا بشرائعه.

وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عن قال الصلاة فريضة ولا أصلي، فقالا: (هو كافر). وكذا قال الإمام أحمد.

ونقل حرب عن إسحاق قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره، يرجأ أمره إلى الله بعد؛ إذ هو مقر؛ فهؤلاء الذين لا شك فيهم) - يعني: في أنهم مرجئة -.

ظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض "انتهى".

قلت: وقول سفيان الذي ذكر معناه ابن رجب - رحمه الله - نصه فيما رواه عبد

الله بن الإمام أحمد - رحمه الله - (في السنة رقم: ٧٤٥) قال: "حدثنا سويد بن سعيد الهروي قال: سألتنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: يقولون الإيمان قول، ونحن نقول الإيمان قول وعمل، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم، وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر؛ وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود، أما آدم فنهاه الله - عز وجل - عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمداً ليكون ملكاً أو يكون من الخالدين فسمي عاصياً من غير كفر، وأما إبليس - لعنه الله - فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمداً فسمي كافراً، وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله - عز وجل - كفاراً، فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء، وأما ترك الفرائض جحوداً فهو كفر مثل كفر إبليس - لعنه الله - وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود" انتهى.

والتكفير بترك الصلاة هو الذي ينزل عليه ما نقل من إجماع الصحابة وقد قرره الأئمة أخذاً بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وأثر عبد الله بن شقيق: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة"، وإنما الخلاف في المتأخرين.

وقد حرر ذلك وذهب إليه سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز، ولو ترك صلاة واحدة حتى يخرج وقتها متعمداً بلا عذر، ومعه عبد الله بن حميد، والشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمهما الله - وألف رسالة في ذلك، وقد سألتها هاتفياً فقال:

يكفر من يترك الصلاة تركاً كلياً، ويكفره غيرهما من علماء أهل السنة المعاصرين،
وجميع أهل السنة مجمعون على أن تارك جميع العمل كافر خارج عن ملة
الإسلام، وأن إيمانه مما يدفعه العقل ولا يسلم به أبداً^(١) - فضلاً عن الشرع - وأما
أولئك فإن الإيمان يصح عندهم مع ترك جميع أعمال الجوارح، فأهل السنة
يكفرونه، وهم يعتقدون إيمانه ونجاته من النار وأنه من أهل الشفاعة.

فصل

والعجب أنهم مع هذه المفارقة السحيقة يدعون أنهم على ما عليه أهل السنة
والجماعة وأنهم يعتقدون معتقدتهم في الإيمان - كما ادعى ذلك الكشميري - مع
أنهم يُخَطِّطُونَ أهل السنة ويضللونهم من أجل تكفيرهم تارك جنس العمل، وهو
العمل عندهم، ويعتقدون خلاف معتقدتهم فيه، ويزعمون أن حقهم باطل وجناية
على الإسلام وأهله، ويلزمونهم بلوازم باطلة وإلزامات عاطلة مثل قولهم: إنهم
يفتحون الباب للتكفير والتكفيريين، وإنهم فرقة جديدة، وإن مذهبهم يوافق مذهب
الخوارج... الخ.

فكيف ينخدع بهم أتباع السلف: أهل السنة والجماعة والحال ما ذكرناه، ولهذا
افترقوا مع أهل السنة وفارقوهم في هذا الباب لا محالة، ومن يزعم منهم أنه كان
منهم فقد تركهم وانشق عنهم وانشق على علمائهم بدون شك ولا ريب، وهذا
الانشقاق هو الذي صدرت في أصحابه فتوى اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ٦١١/٧): "ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في
قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا
يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح"،
وسياتي.

وهو ما تثبته الحقائق العلمية، ومن التبس عليه أمرهم في وقت ما - من أهل العلم -؛ فلأنه لم تظهر له هذه الحقيقة، ومنهم من ظهرت له - بعد التباس - فصّح بذلك خصوصاً لما تأمل في قرارات اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء، وقد صرّح بعض أعضاء اللجنة به حين رأوا عدم ظهوره لبعض المشايخ لحسن ظنهم بأولئك وعدم معرفتهم بما يطرحونه من آراء وتأصيلات مخالفة لأصول أهل السنة والجماعة.

وهذا يدل على أن هذه الفرقة الضالة خطيرة جداً، وتكمن خطورتها في كونها تجعل الأعمال من الإيمان وتقول بالزيادة والنقصان، - وبعض فرق المرجئة تقول بالزيادة دون النقصان، وهي الفرقة الغسانية، ذكرها: عبد القاهر بن طاهر البغدادي في الفرق بين الفرق، وأبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في الملل والنحل وغيرهما، وكثير من المرجئة يقولون به.

وذكر سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز (كما في شريط شرح كتاب الإيمان، تسجيلات البردين): أن المرجئة قد يقولون بالزيادة، فقال: "المرجئة محل النظر قد يقولون بالزيادة؛ لأنهم يرون أن العمل ليس من الإيمان، ثم قال عن أهل السنة وهو يحكي إجماعهم: "قول أهل السنة والجماعة: إن العمل من الإيمان وإن الإيمان قول وعمل، وهذا قول أهل السنة والجماعة قاطبة، وهو قول الصحابة، ومن سلك سبيلهم..".

ومن قال بالزيادة والنقصان ولم يتناقض فإن القول: حتى لا يبقى منه شيء لازم له لا محالة؛ لأن القول بالزيادة والنقصان عند أهل السنة والجماعة مبني على ما لا تقول به المرجئة، وهو أن الإيمان يتكون من أجزاء، وما يتكون من أجزاء يزيد

بزيادة أجزائه وينقص حتى تنتهي أجزاؤه ولا يبقى شيء.

قال شيخ الإسلام (كما في مجموع الفتاوى: ٤٠٤/٧): "ذلك المجموع الذي هو الإيمان لم يبق مجموعاً مع الذنوب، لكن يقولون^(١) يبقى بعضه، إما أصله وإما أكثره وإما غير ذلك؛ فيعود الكلام إلى أنه يذهب بعضه ويبقى بعضه، ولهذا كانت المرجئة تنفر من لفظ النقص أعظم من نفورها من لفظ الزيادة؛ لأنه إذا نقص لزم زهابه كله عندهم إن كان متبعضاً متعددًا عند من يقول بذلك..".

قلت: وهذا سر ما نراه من شدة نفور مرجئة العصر من قول أهل السنة: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهم يدعون السنة!!، بل يدعون أنهم أهل السنة الوحيدون ومن أشدهم: قائدهم ربيع المدخلي الذي هاجم أئمة أهل السنة هجوماً شرساً، ورد إجماعهم على تلازم الاعتقاد والقول والعمل في الإيمان، وأنه ينقص حتى لا يبقى منه شيء، بل رد وضعف إجماعهم على التلازم، كما تضعف الأسانيد، وهو برهان على بعده عن المنهج العلمي في التفريق بين حقائق الأشياء.

فيتراءى لغير العارف بهذه الفرقة الشاغبة على أهل السنة، وبمذاهب الإرجاء أنها على ما عليه أهل السنة والجماعة، وأنها بريئة من الإرجاء، وتتباكى كما تباكى الكشميري - في كلامه المتقدم - ؛ فتقول كيف نكون مرجئة - عندكم - ونحن نقول الأعمال من الإيمان ونقول بزيادة الإيمان ونقصانه!!.

وقد جاء عن بعض السلف أن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج من الإرجاء كله أوله وآخره، ولكننا نقول لهم - وبدون تردد - : لا يفيدكم هذا التحجج ولا

(١) أي: أهل السنة والجماعة.

يخرجكم من مذهب الإرجاء الخبيث، وأنتم لا تقولون بأن العمل شرط صحة للإيمان وهو الذي يقول به أهل السنة، وهاهنا مربط الفرس - كما يقال في المثل - أو المفارقة وهي شرطية الصحة؛ حيث إنكم لم تفرقوا بين جنس العمل الذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة وبين آحاد العمل، والعبرة بالحقائق لا بالدعاوى المجردة.

فصل

قلت: وقول: من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج من الإرجاء، قد كان ذلك لما لم توجد هذه الفرقة المخادعة الملقّقة، وأهل السنة - آنذاك - هم الذين يشهرون القول بالزيادة والنقصان مع القول والعمل مقابل المرجئة الذين لا يقولون به؛ فجاءت هذه الفرقة فقالت به لفظاً وجانبته حقيقة، ولذلك يصيبها الهلع حينما يقال: ينقص حتى لا يبقى منه شيء، وهو مقصود أهل السنة إذا قالوا ينقص ولو لم يقولوا حتى لا يبقى منه شيء.

واجترار هذه الفرقة المخادعة للقول بالزيادة والنقصان، وأنه كاف للخروج من الإرجاء وهم يخالفون أهل السنة في مرادهم، وحقيقة معتقدتهم مما حكا تدل على خبثهم وخذاعهم أو جهلهم وبلادتهم؛ فإنه لا قائل من السلف بالخروج من الإرجاء مع نفي الاعتقاد والقول بنقصان الإيمان حتى لا يبقى منه شيء.

وقول الإمام أحمد - رحمه الله - : "من قال الإيمان يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء"، وكذلك قول الإمام البربهاري (في شرح السنة ص: ١٢٩): "فقد خرج من الإرجاء كله وأخره"، ومن قال بنحو هذا من السلف فإن مقصودهم ما قاله سفيان بن عيينه (كما في: الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري:

٦٠٧/٢): "الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد لا تقولن يزيد وينقص. فغضب وقال: اسكت يا صبي، بلى حتى لا يبقى منه شيء".

و(في عقيدة السلف أصحاب الحديث، لأبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ص: ٨٣): "الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد! تقول: ينقص؟! فقال: اسكت يا صبي، بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء".

وهو ما قاله إسحاق بن راهوية والأوزاعي وغيرهم، وهو نص الإمام البربهاري - الذي يحتجون بعبارته - في شرح السنة فقد قال: "وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، قاله في تعريفه للإيمان (ص: ٧٣) حين قال: "والإيمان قول وعمل، وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهو إجماع عند أهل السنة، وهؤلاء المرجئة لا يقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء"، بل ينفرون ويفرقون من ذلك، ويزعمون أنه ليس معتقد أهل السنة، مخالفين للإجماع^(١)، إذن فكلامهم أريد به باطل، وأبطل من هذا الباطل أنهم ينسبون مذهبهم الخبيث إلى أهل السنة ويرمونهم بالابتداع وبطلان مذهبهم، مدعين زوراً أنهم هم أهل السنة، وقد زين لهم سوء عملهم.

فالمقصود بالعبرة التي يشبهون بها عند الإجمال وينقضونها عند التفصيل ليس

(١) قال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (في مصباح الظلام ص: ٥٩٥): "الخوارج لا ينازعون في زيادة الإيمان، وإنما النزاع في نقصه، وأئمة الإسلام يقولون: يزيد مع بقاء أصله الذي دلت عليه شهادة ألا إله إلا الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء، فإذا ثبت الإسلام زاد الإيمان ونقص، ومع عدم الإسلام وانهدام أصله لا يعتد بما أتى به من شعبه".

هم، وإنما أهل السنة الذين يقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء" أو يريدون أنه بمقابل عدم تحديد الزيادة إذا لم يقولوا: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء" أنه ينقص حتى لا يبقى منه شيء؛ لأنه عقيدتهم، لا أهل الإرجاء الذين يناقضونهم في أنه يبقى منه شيء بدون عمل، ولا يخطر على سني إذا قال: ينقص أنه لا ينتهي إذا فقد العمل أو ما لا يصح الإيمان إلا به من العمل.

وبعد أن حققت المسألة هنا اطلعت على كلام جيد في المسألة للشيخ محمد بن سعيد الكثيري (في كتابه: براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة ص: ٣٢٠): ناسب إيراد نصه هنا - ونص ما يحتاج إليه من تعليقه عليه في الحاشية، وتراجع توثيقاته وتعليقاته هناك -؛ لكبير فائدته، فقد قال عن بعض شبه المرجئة: "قالوا: إننا نقول الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، ونقول بالاستثناء، ومن قال هذه الثلاث فليس بمرجئ.

والجواب: أن هذه المقولة جاءت عن جماعة من السلف، منهم: سفيان الثوري، فقد قال - رحمه الله - : (خلاف ما بيننا وبين المرجئة: نقول: الإيمان قول وعمل، وهم يقولون: الإيمان قول ولا عمل. ونقول: الإيمان يزيد وينقص وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: النفاق، وهم يقولون: لا نفاق).

وقال أحمد بن حنبل - عندما سئل عن من يقول: الإيمان يزيد وينقص؟ - : (هذا برئ من الإرجاء) وقال الإمام البربهاري - رحمه الله - : (من قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله وأخره).

وهذه النصوص عندنا في مكانة عالية، فإليها صائرون وبها قائلون؛ فلا يفرح بها من هو مظهر لمقولة السلف وفي باطنه قائل بمقولة الخلف، ووجهها واضح - لمن أراد الحق - فمن قال مقولة السلف على فهمهم ومرادهم ولم يظهر منه ما

يناقضها، فهذا الذي يقال فيه بريء من الإرجاء، وعلى مثله تنزل نصوص السلف.

وأما من وافق السلف في المقولة لفظاً وخالفهم في حقيقة المذهب معنى فلم تتحقق فيه شروط البراءة من الإرجاء، وقد نبّه شيخ الإسلام - رحمه الله - على أن كثيراً من المتأخرين خلط بين المذهبين فصار ظاهره قول السلف، وهو من أبعد الناس عنهم، قال - رحمه الله - : (وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية، لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان، وهو معظم للسلف وأهل الحديث، فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف).

وقال - أيضاً - : (فالمتأخرون الذين نصرُوا قول جهم في مسألة الإيمان، يظهرون قول السلف في هذا - وهو عدم تخليد أهل القبلة - وفي الاستثناء، وفي انتفاء الإيمان الذي في القلب حيث نفاه القرآن ونحو ذلك، وذلك كله موافق للسلف في مجرد اللفظ وإلا فقولهم في غاية المباينة لقول السلف، ليس في الأقوال أبعد عن السلف منه).

وقال - أيضاً - : (هؤلاء وأمثالهم لم يكونوا خبيرين بكلام السلف، بل ينصرون ما يظهر من أقوالهم بما تلقوه عن المتكلمين من الجهمية ونحوهم من أهل البدع، فيبقى الظاهر قول السلف، والباطن قول الجهمية الذين هم أفسد الناس مقالة في الإيمان).

وقال - أيضاً - : (فقولهم في الرب وصفاته وكلامه والإيمان به يرجع إلى تعطيل محض، وهذا قد وقع فيه طوائف كثيرة من المتأخرين المنتسبين إلى السنة والفقهاء والحديث المتبعين للأئمة الأربعة المتعصبين للجهمية والمعتزلة، بل والمرجئة -

أيضاً - لكن لعدم معرفتهم بالحقائق التي نشأت منها البدع يجمعون بين الضدين، ولكن من رحمة الله بعباده المسلمين أن الأئمة الذين لهم في الأمة لسان صدق، مثل الأئمة الأربعة وغيرهم: كمالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وكالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، كانوا ينكرون على أهل الكلام من الجهمية قولهم في القرآن والإيمان وصفات الرب، وكانوا متفقين على ما كان عليه السلف من أن الله يُرى في الآخرة، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الإيمان لا بد فيه من تصديق القلب واللسان^(١)، فلو شتم الله ورسوله كان كافراً باطناً وظاهراً عندهم كلهم، ومن كان موافقاً لقول جهم في الإيمان بسبب انتصار أبي الحسن لقوله في الإيمان يبقى، تارة يقول بقول السلف والأئمة، وتارة يقول بقول المتكلمين الموافقين لجهم، حتى في مسألة: سب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، رأيت طائفة من الحنبلية والشافعية والمالكية إذا تكلموا بكلام الأئمة قالوا: إن هذا كفر باطناً وظاهراً، وإذا تكلموا بكلام أولئك قالوا: هذا كفر في الظاهر، وهو في الباطن يجوز أن يكون مؤمناً تام الإيمان، فإن الإيمان عندهم لا يتبعض، ولهذا لما عرف القاضي عياض هذا من قول بعض أصحابه أنكروه ونصر قول مالك وأهل السنة وأحسن في ذلك^(٢).

(١) أراد شيخ الإسلام بقوله: "وأن الإيمان لا بد فيه من تصديق القلب واللسان" ذكر القدر الذي يتفق عليه من له

لسان صدق في الأمة، وهم أهل الحديث ومرجئة الفقهاء ليبين تفرد الجهمية بقولهم المنكر الخبيث في (مسألة السب)، لكن بعض دعاة الإرجاء حاول توظيف هذا الموضوع لتأييد بدعته، فعد هذا القدر المشترك بين الطائفتين هو مذهب أهل الحديث في الإيمان! ولا أدري أين ذهب (عمل الأركان) الذي زادوه في تعريف الإيمان على مرجئة الفقهاء؟! وانظر الهامش الآتي ففيه مزيد إيضاح.

(٢) عُرِف القاضي عياض بميله إلى مذهب مرجئة الفقهاء، وهو أمر تشهد به كتب المرجئة فضلاً عن آرائه المثبتة في كتبه، لكن بعض دعاة الإرجاء لما وجد في كلامه ضالته المنشودة احتاج إلى تبرئته من الإرجاء، فلم يجد غنيمةً

وقد ذكرت بعض ما يتعلق بهذا في كتاب: الصارم المسلول على شاتم الرسول، وكذلك تجدهم في مسائل الإيمان يذكرون أقوال الأئمة والسلف، وبيحثون بحثاً يناسب قول الجهمية؛ لأن البحث أخذوه من كتب أهل الكلام الذين نصرروا قول جهم في مسائل الإيمان).

فمن كلام هذا الإمام الخبير بمذهب السلف ومذاهب الناس يعلم أن: (البراءة من الإرجاء) لا تحصل إلا بالموافقة التامة للسلف في اللفظ وفي المعنى، وهذا ما ننفيه عن القوم، ونقيم عليه الأدلة، فجعلهم العمل الظاهر شرط كمال، وقولهم: من لم يأت بالعمل الظاهر طيلة حياته مع قدرته عليه عنده إيمان، وقولهم: لا كفر إلا بالجحود والتكذيب، مسخ لاعتقاد السلف، وصنيع مشابه لصنيع شبابة بن سوار. قال ابن رجب: (وقد كان طائفة من المرجئة يقولون: الإيمان قول وعمل، موافقة لأهل الحديث، ثم يفسرون العمل بالقول، ويقولون هو عمل اللسان.

وقد ذكر الإمام أحمد هذا القول عن شبابة بن سوار وأنكره عليه، وقال: هو أخبث

باردة كهذا النص، فعلق عليه قائلاً: "وهذا دليل لنا على أن القاضي عياض... يقول بقول أهل السنة، وأن شيخ الإسلام مدحه في ذلك".

أقول: مما اتفق عليه أهل الحديث ومرجئة الفقهاء نواقض الإيمان الاعتقادية والقولية بناءً على القدر المشترك بينهم في تعريف الإيمان.

ومن النواقض القولية: (سب الله وسب رسوله صلى الله عليه وسلم)، وهو كفر ظاهراً وباطناً عند كلا الطائفتين، وقد خالف بعض اتباع المذاهب الأربعة، ومنهم: المالكية ممن تأثر بقول الجهمية، فقالوا: هو كفر في الظاهر، ويجوز أن يكون مؤمناً في الباطن.

وهؤلاء هم الذين أنكروا عليهم القاضي عياض بناءً على مذهبه الذي يتفق فيه مع أهل الحديث لا لأنه قائل بمذهب أهل الحديث حذو القذة بالقذة.

وشيخ الإسلام مدحه لموقفه في مسألة: (السب) والتي سياق الكلام فيها، لا في اعتقاده في الإيمان والذي ليس له ذكر في هذا الموضوع من كلام شيخ الإسلام، وهذه أمور يعرفها صغار طلاب العلم عندنا، لكن ماذا نضع بهؤلاء يلبسون على البسطاء فيضطرونا إلى شرح المسألة، وكأننا نشرحها لأجهل الناس!، فالله المستعان.

قول، ما سمعت أن أحداً قال به، ولا بلغني، يعني: أنه بدعة لم يقله أحد ممن سلف).

فإن قال قائل - ولو لم يقل لكان أستر له - قول شبابة هذا (يراد به نفي عد أعمال الجوارح - أصلاً - من الإيمان!).

فأقول له: وأنا أوافقك على ذلك لكن ماذا يعني عندك عد أعمال الجوارح من الإيمان؟

فإن قال: أن يترتب عليها الوعد والوعيد.

قلت: هذا أمر تسلّم به المرجئة، وقد تقدّم نقله عن المرجئة أنفسهم وحكاه عنهم محققو أهل السنة، فما بقي إلا أن يقال - وهي نقطة الخلاف بين أهل السنة والمرجئة - أن يترتب على وجودها وجود الإيمان وعلى عدمها عدمه.

فإذا سلم بهذا كان باطنه موافقاً لظاهره، وصارت مقولة السلف منطبقة عليه.

وكذا قول القوم: الإيمان يزيد وينقص، ثم قولهم: ينقص إلى حد أدنى، مخالف لقول السلف (ينقص حتى لا يبقى منه شيء).

قال عقبة بن علقمة: (سألت الأوزاعي عن الإيمان أيزيد؟ قال: نعم حتى يكون كالجبال قلت: فينقص؟ قال: نعم حتى لا يبقى منه شيء).

وقال سفيان بن عيينة: (ينقص حتى لا يبقى منه شيء).

وقال إسحاق بن راهويه: (ينقص حتى لا يبقى منه شيء).

والخلاصة أن العبرة بالحقائق لا بالألفاظ.

وبهذا نخلص إلى أن مقولة السلف حجة على القوم لا لهم، وبالله نعتصم وعليه نتوكل".

وتكلم عن شبهة أخرى - أيضاً - (ص: ٣٢٦) فقال: "حاول بعض من زلة قدمه في هذه المسألة نقض الأصل المجمع عليه عند أهل السنة في عبارات مشكلة أو مشتبهة جاءت في كلام الإمام محمد بن نصر المروزي، والقاعدة عند أهل السنة فيما اشتبه رده إلى المحكم لا العكس، والتي هي طريقة أهل الأهواء..".

إلى أن قال عن المروزي راداً على من فرق بين الإسلام والإيمان: "وقد جَامَعْتَنَا هذه الطائفة التي فرقَت بين الإيمان والإسلام على أن الإيمان قول وعمل، وأن الصلاة والزكاة من الإيمان، وقد سماهما الله ديناً، وأخبر أن الدين عند الله الإسلام، فقد سمى الله الإسلام بما سمى به الإيمان، وسمى الإيمان بما سمى به الإسلام، وبمثل ذلك جاءت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم، فمن زعم أن الإسلام هو الإقرار، وأن العمل ليس منه، فقد خالف الكتاب والسنة، ولا فرق بينه وبين المرجئة، إذ زعمت أن الإيمان إقرار بلا عمل.

وهذا واضح غاية الوضوح في أن ابن نصر يقول: إن الإسلام لا بد فيه من قول وعمل، كما أن الإيمان لا بد فيه من قول وعمل، وقد عقد في كتابه: (تعظيم قدر الصلاة) باباً بعنوان: (باب ذكر الأخبار المفسرة بأن الإيمان والإسلام تصديق وخضوع بالقلب واللسان وعمل بسائر الجوارح وتصديق لما في القلب)، وقد أثنى شيخ الإسلام ابن تيمية على رد ابن نصر على من جعل العمل خارجاً من الإسلام حيث قال: (أما قوله: إن الله جعل الصلاة والزكاة من الدين، والدين عنده هو الإسلام، فهذا كلام حسن موافق لحديث جبريل^(١)، ورده على من جعل العمل خارجاً من الإسلام كلام حسن). انتهى كلام الكثيري.

(١) حديث سؤال جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين، وغيرهما.

فصل

أما أفراد العمل فقد يكفر - عند أهل السنة - التارك لبعض الواجب منها، كالصلاة مع اعتقاد وجوبها - عند من يرى كفر تاركها -.

وقد يكفر الفاعل لبعض أفراد العمل - أيضاً - كالسحر على تفصيل في ذلك عند أهل السنة؛ فلا يقال إن التارك أو الفاعل لبعض أفراد العمل لا يكفر عندهم على خلاف المرجئة. فليتنبه إلى ذلك.

ولما قيل لنافع مولى ابن عمر عن قوم إنهم يقولون: نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي، وأن الخمر حرام ونحن نشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل: نتريده^(١) من يد محدثه، ثم قال: "من فعل هذا فهو كافر".

وهذا من التكفير بالعمل وهو كفر الإباء والإعراض.

وسئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: "يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر.. مثل كفر علماء اليهود" - تقدم توثيقه وسياقه كاملاً -

وهذا تكفير بالعمل - أيضاً - كما كفر به الإمام نافع - رحمه الله -.

فكيف يكذب على أهل السنة ويقال إنما يكفرون بالاعتقاد لا بالعمل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (شرح العمدة: ٨٦/٢): "الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف.. فالقول

(١) النتر: الجذب والنزع بشدة وجفوة.

تصديق الرسول، والعمل: تصديق القول. فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً.

وقال (كما في مجموع الفتاوى: ٦١١/٧): "ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه؛ بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح".

وقال شيخ الإسلام ابن القيم (في الفوائد ص: ٨٥): "الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له، وإن حُقن به الدماء، وعصم به المال والذرية، ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك. فتخلف العمل ظاهراً مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان".

وقال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - (في جامع العلوم والحكم: ٢٥٣/١) في شرحه لحديث أبي هريرة: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم..»، قال: "الظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات، إنما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات؛ لأن الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال، ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكتارك أركان الإسلام أو بعضها، بخلاف ارتكاب المنهيات؛ فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه..".

وقال شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (في الفصل الأخير

من كشف الشبهات): "لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون: بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً".

وقال (كما في الدرر السنية: ١٢٤/٢): "لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لا بد أن يكون: بالقلب الذي هو العلم، واللسان الذي هو القول، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخلّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً، فإن أقر بالتوحيد ولم يعمل به؛ فهو كافر معاند، كفرعون وإبليس".

وقال (كما في روضة الأفكار والأفهام للعلامة ابن غنام ص: ٤٣٤، والدرر السنية: ١٨٥/١) لما سئل عن أحاديث الوعد والوعيد وقول وهب بن منبه "مفتاح الجنة لا إله إلا الله" الخ

ومن إجابته - رحمه الله - : "فالمسألة الأولى واضحة، ومراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده بدون الأعمال، وأما إذا أتى به وبالأعمال، وأتى بسيئات ترجح على حسناته أو تحبط عمله فلم يتعرض وهبٌ لذلك بنفي ولا إثبات؛ لأن السائل لم يرده"

وقال - أيضاً - (كما في الدرر السنية: ١٨٧/١) راداً على من قرر أن الإيمان محله القلب، وأن التقوى ثمرته ومركبة عليه: "قولك: إن الإيمان محله القلب؛ فالإيمان بإجماع السلف محله القلب والجوارح جميعاً، كما ذكر الله في سورة الأنفال^(١) وغيرها".

وقال الشيخ العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (في تيسير العزيز الحميد: ١٦٧/١) عند قوله - تعالى - : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ

(١) يعني قوله - تعالى - في آخر السورة: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ﴾.

رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴿﴾ فيما دلت عليه الآية: " أنه لا بد في الإيمان من العمل رداً على المرجئة والكرامية"

قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - رحمه الله - (في فتح المجيد: ٥٧٩/٢) عند قوله - تعالى - : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ : "في الآية رد على المرجئة والكرامية... فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل، فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان، وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً".

وقال (في الفتح - أيضاً -) عند قوله - تعالى - : ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ فيما دلت عليه الآية: "أنه لا بد في الإيمان من عمل القلب والجوارح".

وقال سماحة مفتي عام الملكة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - (في شرح كشف الشبهات ص: ١٢٦): "إجماع بين أهل السنة أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل؛ فلا بد من الثلاثة، لا بد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولا بد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولا بد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، فإن اختلف شيء من هذا، لو وحد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً، هذا إجماع: أن الإنسان لا بد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند، إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة".

قلت: فكلام نافع وسفيان هو كلام أهل السنة المتقدمين وأتباعهم، ومن الأتباع

شيخا الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، والعلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، والعلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وهو إجماع أهل السنة، ويدل على أن ما يذهب إليه هؤلاء مسبق بالإجماع فهو خرق له واتباع لغير سبيل المؤمنين، ومشاقة لله ورسوله. فليتنبه إلى ذلك.

وقد قال الله - جل وعز - : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

فينبغي على طالب العلم أن يكون دقيق الفهم وأن يميز بين مواطن الاتفاق ومواطن الافتراق بين المقالات - وخصوصاً في هذه الأزمان المتأخرة التي اضطربت فيها الأفهام ولبس فيها الحق بالباطل في هذه القضية الخطيرة وأمثالها، حتى لا يقع في اللبس كما وقع فيه كثيرون، و كما هو حال حلبي وشيخه ربيع المدخلي ومن وافقهما وسار في ركابهما، أو من وافقاه وسارا في ركابه وقلداه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في الفتاوى: ٣٦٤/٧) - كما تقدم - "وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

فيجب الحذر في هذا الوقت؛ لظهور هذا المذهب المبتدع الخطير والدعوة إليه على أنه معتقد أهل السنة، ويجب كشف أصحابه والاسترشاد بكلام الأئمة، وكلام هذا الإمام النحرير البصير - رحمهم الله - وحفظ الأحياء من علماء أهل السنة وسددهم .-

وقال سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز مفتي عام المملكة - رحمه الله - (في شرح: كشف الشبهات، الشريط الثالث، الوجه الثاني، تسجيلات البردين في الرياض): "الذين يسمون المرجئة: هم الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان ورأوه واجباً يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله وأن يدع ما حرم الله، لكن ما سموه إيماناً: إذا قال وصدق بقلبه ولكن لم يعمل يكون ناقص الإيمان ما يكون كافراً، ما ينفعهم نسأل الله العافية".

إذن فعلى جواب الشيخ أن مرجئة الفقهاء يقولون بوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، ويرتبون عليها العقوبات، ويقولون بالنقص والزيادة في الإيمان مع بقاءه بدون الأعمال وهذا الذي أنكره الأئمة وبينوا مخالفته للكتاب والسنة وبدعوا أصحابه، وقال الشيخ فيه: "ما ينفعهم نسأل الله العافية"، وهو ما أوضحناه فيما سبق وينطبق - تماماً - على هؤلاء المرجئة المتأخرين.

وقال سماحته - أيضاً - : "ما يتصور أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له لا يمكن يتصور أن يقع من أحد".

وقال سماحته في إجابته على سؤال الشيخ عبد العزيز الراجحي: "من لم يكفر تارك الصلاة من السلف أيكون العمل عنده شرط كمال أم شرط صحة؟".

فقال الشيخ: "لا، بل عند الجميع شرط صحة...جنس العمل لا بد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً، لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعة".

وقال - رحمه الله - : "إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً، بل لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة،

يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة".

وقال - أيضاً - : "لكن إذا قالوا إنه ليس من الإيمان [أي: العمل، والقائلون المرجئة] و أنه كمال مجرد كمال، فهذا غلط"، نقلاً عن أقوال ذوي العرفان: ١٤٨، ١٤٧، ١٥٦، ١٤٩ على الترتيب.

وسئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي عام المملكة عمن يقول عن تارك الأعمال كل الأعمال، أو جنس العمل بغير عذر ناقص الإيمان ما صحة قوله؟

فأجاب سماحته بما نصه: "لا. لا. لا. هذا قول باطل، الأعمال جزء من الإيمان، من ادعى الإيمان بدون عمل فليس بمؤمن، والله - جل وعلا - ما ذكر الإيمان إلا مقروناً بالعمل الصالح".

وقال في تعليقه على محاضرة للدكتور سعد بن ناصر بن عبد الله الشثري والتي بعنوان: (حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء في القديم والحديث): ".. ما هو الإيمان؟ وما هي حقيقته؟ ما أصله؟ إنها مسألة عظيمة، والمسلمون في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم وعهد خلفائه الراشدين - لما كان الإيمان قوياً في النفوس - كانوا يعتقدون أن الإيمان: اعتقاد القلب ونطق اللسان وعمل الجوارح، وأن الأعمال جزء من الإيمان، فلم يقولوا: هي شرط كمال، بل كانوا يعتقدون أن الأعمال جزء من مسمى الإيمان، فلفظ الإيمان يدخل فيه الأقوال والأعمال والاعتقادات، كلها يشملها مسمى الإيمان، وتقتضيها حقيقة الإيمان..".

وسئل العلامة صالح بن فوزان الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة، - حفظه الله - (كما في: مسائل في الإيمان: ٢١): "ما حكم من ترك

جميع العمل الظاهر بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض، لكنه لا يعمل شيئاً البتة، فهل هذا مسلم أم لا؟ علماً بأن ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض؟”

فأجاب: ”هذا لا يكون مؤمناً، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه، وعطل الأعمال كلها من غير عذر فهذا ليس بمؤمن؛ لأن الإيمان كما عرفه أهل السنة والجماعة أنه قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور، فمن ترك واحداً منها فإنه لا يكون مؤمناً.“
وسئل - أيضاً - (كما في المصدر نفسه ص: ٢٣): ”هل تصح هذه المقولة أن من قال الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص قد برئ من الإرجاء كله حتى لو قال لا كفر إلا باعتقاد وجحود؟“

فأجاب: ”هذا تناقض؛ لأنه إذا قال لا كفر إلا باعتقاد أو جحود، فهذا يناقض قوله: إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح؛ لأنه إذا كان الإيمان قولاً باللسان واعتقاداً بالجنان وعملاً بالجوارح، وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية فمعناه أن من تخلى عن الأعمال نهائياً فإنه لا يكون مؤمناً؛ لأن الإيمان مجموع هذه الأشياء ولا يكفي بعضها؛ والكفر ليس مقصوراً على الجحود، وإنما الجحود نوع من أنواعه، فالكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك كما ذكر العلماء ذلك...“.

وسئل - أيضاً - (في المصدر نفسه ص: ٢٨): ”هناك بعض الأحاديث التي يستدل بها البعض على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن ناقص الإيمان كحديث: «لم يعملوا خيراً قط»، وحديث البطاقة وغيرهما من الأحاديث، فكيف الجواب على ذلك؟“

فأجاب: "هذا من الاستدلال بالمتشابه، وهذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله - سبحانه وتعالى - فيهم: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها، فلا بد من رد المتشابه إلى المحكم.."، ويقول الشيخ (في المصدر ص: ٢٩): "من ترك الأعمال كلها مختاراً مع تمكنه منها فهذا لا يكون مؤمناً..".

وقال في إجابة على سؤال (كما في نهاية شريط العقيدة الحموية المشروح بتاريخ ٢٢-٢-١٤٢٦هـ) والكلام المسؤول عنه لربيع الدخلي: "فضيلة الشيخ هناك من يقول أن تارك جنس العمل بالكلية لا يكفر وأن هذا القول قول ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟"

فأجاب الشيخ بقوله: "هذا كذاب الذي يقول هذا الكلام كذاب كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل ولا يعمل شئ انه يكون مؤمن من ترك العمل نهائياً من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شئ ويقول أنا مؤمن هذا كذاب، أما الذي يترك العمل لعذر.. ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما فيه شك أنه مؤمن؛ لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبة عنه، أما الذي يتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة".

وقال الشيخ سعد بن ناصر الشثري - عضو هيئة كبار العلماء - (في بحثه ص: ١٧)، وقد أيدته المفتي عبد العزيز آل الشيخ وأثنى عليه (ص: ٦٦) بقوله:

”والشيخ في هذه المحاضرة قد بين أصول وقواعد من أهم ما يكون رغم أن الموضوع معترك عظيم كم زلت فيه أفهام وحاد فيه من حار، لكن الشيخ - وفقه الله - بما أعطي من هذا الفهم الدقيق، وقوة العلم والبيان أخرج هذا المقام في هذه العجالة مخرجاً جيداً أزال فيه اللبس وكشف فيه الغطاء وبين الحق وأوضحه ..” وذلك قول الشيخ الشثري: ”.. والأصل الذي ينطلق منه المرجئة قولهم: إن الإيمان يصح ولو لم يكن معه أي عمل^(١)، فأرجأوا وأخروا جميع العمل عن التأثير في الإيمان، ومنشأ قولهم في ذلك هو العدول عن بيان القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، مع اعتمادهم على عقولهم^(٢)، وعلى ما تأولوه من اللغة بفهمهم ..”

وكلام الشيخ هنا هو كلام شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ١١٨/٧) وفيه إضافة (وهذه طريقة أهل البدع ولهذا كان الإمام أحمد يقول أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس..) وقال الشيخ الشثري - أيضاً - في (ص: ٢٢): ”ومن خطأ بعض المرجئة في هذه المسألة من المعاصرين المنتسبين للسلف أنهم يصفون المخالفين لهم بالخوارج والتكفيريين.”

تنبيهه ثم نواصل كلام الشثري: قال ربيع المدخلي (في كلمة حق في جنس العمل):

”أدرت دندنة التكفيريين حوله [أي: جنس العمل] لمقاصد سيئة منها رمي أئمة

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية (في كتاب الإيمان ص: ٢١٠): ”وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم: لا

تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان.”

(٢) قال الشيخ علي الشبل في تعليقه على التبصير.. (ص: ١٨٨): ”وأهل السنة كانوا أسعد الناس بموافقة النصوص وأحظاهم بها؛ لأنهم داروا مع النص وسلموا وأذعنوا لما فيه، وعملوا بجميع الأدلة من الكتاب والسنة حيث وفقوا بين ما قد يظهر منه التعارض، بخلاف أهل الأهواء الذين أخذوا من الأدلة ما يوافق مذاهبهم وردوا ما يعارضها بنفي أو تأويل، فهم كمن آمن ببعض الكتاب وترك بعضاً.”

السنة بالإرجاء[يعني: حزبه الإرجائي]، فمن لا يكفر تارك الصلاة عندهم مرجئ أو أتى من شبهة الإرجاء”

وقال - أيضاً - : “وقد تلقف هذه الفتنة عنه [أي: عن سيد قطب] أناس تلبسوا بالسلفية فزادوها قوة وانتشاراً، إذ كان سيد قطب يكفر الحكام والمجتمعات الإسلامية بالحاكمية فقط.

أما هؤلاء فقد مكروا وتحايلوا لترويجها وإلباسها لباس المنهج السلفي فوجدوا فكرة تكفير تارك جنس العمل وتكفير تارك الصلاة أعظم وسيلة لترويج فكرتهم وأعظم مصيدة للشباب السلفي، ومن أعظم الوسائل لتفريقهم وضرب بعضهم ببعض ووجدوا منهما جسراً لرمي أهل السنة بالإرجاء؛ فالذي لا يركض من أهل السنة معهم في ميدان الخوارج فيكفر الحكام بالطريقة الخارجية الجاهلة فهو مرجئ وعميل وخائن.. الخ، والذي لا يكفر تارك الصلاة منهم مرجئ” - وقد تقدم.. - .
”رمتني بدائها وانسلت”.

قلت: وربيع المدخلي هو وأبو الحسن المأربي على مذهب الإرجاء، والطعن في علماء السنة، - ولذلك لم يستدرك هذا على المأربي على الرغم من ردوده الكثيرة عليه في أشياء لا ترقى إلى منزلة هذا الخطأ الفادح والضلال المبين في الإيمان وهو أصل الدين، فأبو الحسن المأربي في (الفرقان في بيان مسألة الإيمان) بعد أن ذكر فرق مرجئة الفقهاء والخوارج والمعتزلة وأنهم مفارقون لأهل السنة والجماعة في مسألة الإيمان، قال: “وأضيف إليهم هذه الفرقة الحادثة الجديدة التي تتكلم بمسألة جنس العمل فأنا أعتبرها فرقة من الفرق المخالفة لأهل السنة في مسألة الإيمان..”، وقد يكون المأربي من المتأثرين بالمدخلي في هذه العقيدة الباطلة، ومع أن هذه سيئة خطيرة، وهي تدل على البلادة والجهل والبدعة والضلال وتضليل أهل السنة إلا أن المدخلي أسوأ منه؛ فهو

قد أضاف إلى هذه الضلالة ضلالة أخرى - عدا ضلالاته الكثيرة - وهي المساواة بينها وبين التكفير بترك الصلاة تهاوناً وتكاسلاً، والذي عليه أئمة كبار من أهل السنة متقدميهم - من لدن الصحابة - ومتأخريهم إلى اليوم، وما أحد رماهم بالخارجية والتكفير.

نواصل كلام الشثري الذي توقفنا عنده حيث قال: "وهذا فيه تجن على السلف من جهتين: الأولى: أنهم نسبوا إلى السلف ما ليس من مذهبهم، الثانية: أنه يلزم على ذلك وصف السلف بهذه الأوصاف الشنيعة، فما زال السلف يكفرون ببعض الأعمال^(١)، فجماعة من السلف كفروا بتعليم السحر؛ لقوله - تعالى - : ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، وجماعة من السلف يكفرون بترك الصلاة، وقولهم فيه قوة لقول النبي صلى الله عليه وسلم «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»، وقال: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»، ولما ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم يعرف أمته يوم القيامة بكونهم غراً محجلين من أثر الوضوء، فدل على أن من لم يكن من أهل الوضوء للصلاة لم يعرفه صلى الله عليه وسلم فلا يكون من أمته.

(١) ولا يكفرون إلا بحجة شرعية، على خلاف أهل البدع الذين يكفرون بغير حجة شرعية ولا اتباع لدليل.

قال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ (في مصباح الظلام: ٥٩٣): "فإن كان تكفير المشرك، ومن

قام الدليل على كفره هو مذهب الخوارج، ولا يكفر أحد عند أهل السنّة، فهذا رد على الله وعلى رسله، وعلى أهل

العلم والإيمان قاطبة، ويكفي هذا رداً وفضيحة لهذا المعترض، الذي لم يميز ولم يفرق بين دين المرسلين، ومذهب

الخارجين والمارقين."

وأجود ما اعتمد عليه المخالف حديث: «ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة»، ومع ذلك قال ابن تيمية: (إن هذا احتجاج ضعيف)؛ لأن عدم المحافظة لا تعني الترك بالكلية، وإنما يعنى بها الإتيان بالصلاة مع الإخلال بشيء من واجباتها كوقتها أو الطمأنينة فيها، كما ورد ذلك في بعض روايات الحديث: «خمس صلوات من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة».

فإن قال قائل: أيهما أشد مذهب المرجئة الأوائل أو مذهب هؤلاء المتأخرين؟ قيل: قول المتأخرين أشد من قول المرجئة الأوائل من وجه؛ لأن أولئك قالوا بأن الفعل والقول يكون علامة على الكفر بحيث يحكم عليه بالكفر لفعله أو قوله في أحكام الدنيا دون أحكام الآخرة، وأما المتأخرون فلم يحكموا عليه بالكفر فيهما مما يعني إبطال حد الردة.

لكن قول هؤلاء المتأخرين أخف من قول المرجئة المتقدمين من وجه آخر، وهو إدخال العمل في مسمى الإيمان المطلق؛ فإن المرجئة الأوائل لا يدخلون العمل في مسمى الإيمان المطلق وهؤلاء يدخلونه.

ولو قال قائل: هل يجزم بخطأ هؤلاء المعاصرين أو أن المسألة ظنية؟ نقول: الأدلة الدالة على رد مذهب هؤلاء المعاصرين أدلة قطعية في إسنادها وفي دلالتها، ولو لم يرد إلا دليل واحد من النصوص القرآنية السابقة لجزمنا بخطأ المخالف، كيف وقد تواترت النصوص وتتابع في دلالتها على خطأ مقالتهم.

فإن قيل: هل من قال بهذه المقالة لا ينسب لمذهب السلف لمخالفته لطريقتهم؟ فالجواب عن ذلك أن يقال: هم متبعون للسلف في المسائل التي وافقوا فيها

السلف ، أما هذه المسألة فهم ليسوا على مذهب السلف فيها ، وخطأ الإنسان في مسألة أو مسألتين لا يجعلنا نطلق اسم الذم عليه مطلقاً ؛ حتى في التأثيم ؛ فإن المخطئ الذي لم تصله الأدلة الشرعية لا يستحق الإثم على الصحيح ما دام قد بذل وسعه في الوصول إلى الحق ولم يتمكن ، كما هو مذهب السلف حتى لو كان في مسائل الاعتقاد ؛ لقوله - تعالى - : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ ، وقوله - سبحانه - : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ حيث نفى الله الجناح والإثم عن الخطأ من المسلمين والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما يقرر أهل الأصول فيشمل الخطأ في الاعتقاد .

قال - تعالى - : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ .

فيستفاد من الآية بطريق دليل الخطاب أن الله لا يؤاخذ أحداً إلا بعد أن يتبين له الحق وتقام عليه الحجة^(١) .

فأما إذا وصلت هذه الأدلة القاطعة للمكلف بحيث أمكنه اتباعها ثم خالفها تفريطاً في جنب الله وتعدياً لحدوده ، فلاشك أنه مخطئ آثم ، وأن هذا الفعل سبب لعقوبة الله في الدنيا والآخرة^(٢) ..

ومن العجب أن بعض هؤلاء المتأخرين ينسب قولهم هذا لابن تيمية وهو يصرح بخلافه في مواطن عديدة من كتبه ، خذ مثلاً ترجيحه أن تارك الصلاة يكفر ، -

(١) هذا عند علماء أهل السنة فيما ليس معلوماً من الدين بالضرورة ، وليس من المسائل الجلية غير الخفية ، كالشرك ونحوه ، في حق من لم يكن حديث عهد بالإسلام أو بعيداً عن مظان العلم في بلاد الإسلام وليس من المفرطين المعرضين - كما سيأتي تفصيله - .

(٢) روضة الناظر لابن قدامة : (١/١٤٨) .

وأيضاً - قوله: "وقد قال الله - تعالى - : ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾، فنفي الإيمان عمّن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول، ففي القرآن والسنة من نفي الإيمان عمّن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة، كما نفي فيها الإيمان عن المنافق، وأما العالم بقلبه مع المعادة والمخالفة الظاهرة فهذا لم يسم قط مؤمناً".

فصل

والشيخ الألباني - رحمه الله - وإن كان قد أفاد بعلمه ولا ينكر ماله من فضل - كما تقدم - إلا أنه لا يتابع على الخطأ في بعض العقائد والأقوال المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة، بل لا يعتمد في منهج وعقيدة أهل السنة والجماعة.

وأقول - متمثلاً - :

والشرُّ ما فيه فديتك أسوةً فانظر ولا تحفلُ بزلةٍ ماهرٍ

وقال أبو سعيد عثمان الدارمي - رحمه الله - في الرد على الجهمية (١/١٢٩): "إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء، ويتعلق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم، وينقلب مع جمهورهم، فهما آيتان بينتان يستدل بهما على اتباع الرجل وابتداعه".

وقال الشاطبي - رحمه الله - (في الموافقات: ٥/١٣٦): "زلة العالم لا يصح اعتمادها من جهة، ولا الأخذ بها تقليداً له، وذلك؛ لأنها موضوعة على المخالفة للشرع، ولذلك عدت زلة، وإلا فلو كانت معتداً بها لم يجعل لها هذه الرتبة، ولا نسب إلى صاحبها الزلل فيها.."

وقال الإمام أحمد - رحمه الله - (كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي: ٢٦/٢)، لما ذكر له شرب محدثي أهل الكوفة للنبيد وأسماء عدد منهم: "هذه زلات لهم ولا تسقط بزلاتهم عدالتهم".

فالألباني - رحمه الله - وقع في هذه القضية - بل هو الذي أسس لها في المتأخرين -، ولا ينكر ذلك أحد من أتباعه ومقلديه، وهم إنما وقعوا في هذا الخطأ تقليداً له من غير نظر هل وافق أهل السنة أو خالفهم في هذه القضية؟؛ فهو المعول عليه عندهم، وكونه وقع في هذا لا شك أنه خطأ جسيم، إذ إنه وقع في مخالفة الأدلة، ومخالفة إجماع علماء أهل السنة.

وهو عالم من العلماء زل في هذه القضية زلة خطيرة - مع وضوح عقيدة أهل السنة فيها - والعالم إذا زل لا يتابع على زلته، وأتباعه - للأسف - أخذوا ينشرون هذا الخطأ وتلك العقيدة الفاسدة بين أهل السنة، وجعلوها مذهباً وعادوا ووالوا عليها، بل أخذوا يشغبون على من خالفهم متبعاً سبيل المؤمنين وتمسكاً بإجماعهم، ويرمونهم بأبشع الألقاب، بل ويبدعونهم، فهؤلاء الذين انتحلوها عقيدة وزعموا أنها مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان، وأن من خالفها وافق مذهب الخوارج.. إلخ؛ هؤلاء لا شك أنهم مرجئة، ولا يعذرون بعد أن بينت لهم مخالفتهم لنصوص الأدلة والإجماع.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (في منهاج السنة: ٥٤٣/٤): "الرجل العظيم في العلم والدين.. قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن^(١)، ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه؛ وإن كان من

^(١) وقد كثر هذا من الشيخ الألباني فلا يغتر به، ويجب التمسك بما عليه أهل السنة والجماعة، ونبيذ ما يخالفه أياً

كان مُعْتَقِدِهِ أو قائله.

أولياء الله المتقين.

ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه، وطائفة تذمه فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه، بل في بره وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه من الإيمان، وكلا هذين الطرفين فاسد.

وقال (كما في مجموع الفتاوى: ٣ / ٣٤٩): "ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولاً يفرقون به جماعة المسلمين يوالون عليه ويعادون؛ كان من نوع الخطأ، والله - سبحانه وتعالى - يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك، ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها، لهم مقالات قالوها باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة، بخلاف من والى موافقه وعادى مخالفه، وفرق بين جماعة المسلمين وكفر وفسق مخالفه دون موافقه في مسائل الآراء والاجتهادات، واستحل قتال مخالفه دون موافقه؛ فهؤلاء من أهل التفرق والاختلافات".

وهذا ما وقع تماماً للشيخ الألباني أعني قوله - رحمه الله - "قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن، ونوع من الهوى الخفي"، ووقع لأتباع الألباني ما أشار إليه شيخ الإسلام مما يقع لأتباع أولئك المجتهدين من التعصب لهم، والله المستعان.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - أيضاً - عن المجتهدين وهم أهل للاجتهاد (كما في مجموع الفتاوى: ٣٥ / ٦٩): "وأما ما اجتهدوا فيه: فتارة يصيبون، وتارة يخطئون، فإذا اجتهدوا فأصابوا فلهم أجران، وإذا اجتهدوا وأخطأوا فلهم أجر على اجتهادهم، وخطوهم مغفور لهم.

وأهل الضلال يجعلون الخطأ والإثم متلازمين: فتارة يغفلون فيهم، ويقولون: إنهم معصومون، وتارة يجفون عنهم، ويقولون: إنهم باغون بالخطأ. وأهل العلم والإيمان لا يعصمون، ولا يؤثمون".

وقال (في رفع الملام..ص: ٣٧): " لا يجوز لنا أن نعدل عن قول ظهرت حجته بحديث صحيح وافقه طائفة من أهل العلم إلى قول آخر قاله عالم يجوز أن يكون معه ما يدفع به هذه الحجة، وإن كان أعلم، إذ تطرق الخطأ إلى رأي العلماء أكثر من تطرقه إلى الأدلة الشرعية؛ فإن الأدلة الشرعية حجة الله على جميع عباده بخلاف رأي العالم، والدليل الشرعي يمتنع أن يكون خطأ إذا لم يعارضه دليل آخر، ورأي العالم ليس كذلك.

ولو كان العمل بهذا التجويز جائزاً لما بقي في أيدينا شيء من الأدلة التي يجوز فيها مثل هذا، لكن الغرض أنه في نفسه قد يكون معذوراً في تركه له، ونحن معذورون في تركنا لهذا الترك وقد قال - سبحانه - : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ ، وقال - سبحانه -: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ وليس لأحد أن يعارض الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بقول أحد من الناس".

وقال (في رفع الملام - أيضاً - ص: ٦٣): "...فإن الله - سبحانه - كما غفر للمجتهد إذا أخطأ غفر للجاهل إذا أخطأ ولم يمكنه التعلم، بل المفسدة التي تحصل بفعل واحد من العامة مُحَرَّمًا لم يعلم تحريمه، ولم يمكنه معرفة تحريمه، أقل بكثير من المفسدة التي تنشأ في إحلال بعض الأئمة لما قد حرمه الشارع، وهو لم يعلم تحريمه، ولم يمكنه معرفة تحريمه، ولهذا قيل: احذروا زلة العالم فإنه

إذا زل زل بزلته عالم، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (ويل للعالم من الأتباع). فإذا كان هذا معفواً عنه مع عظم المفسدة الناشئة عن فعله: فلأن يعفى عن الآخر مع خفة مفسدة فعله أولى. نعم يفترقان من وجه آخر، وهو أن هذا اجتهد فقال باجتهاد وله من نشر العلم وإحياء السنة ما تنغمر فيه هذه المفسدة، وقد فرق الله بينهما من هذا الوجه؛ فأثاب المجتهد على اجتهاده، وأثاب العالم على علمه ثواباً لم يشركه فيه ذلك الجاهل. فهما مشتركان في العفو، مفترقان في الثواب، ووقوع العقوبة على غير المستحق ممتنع جليلاً كان أو حقيراً. فلا بد من إخراج هذا الممتنع من الحديث بطريق يشمل القسمين".

وقال الذهبي - رحمه الله - (في السير: ١٤٤/٩): "وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك، فلا قدوة في خطأ العالم، نعم، ولا يوبخ بما فعله باجتهاد".

وقال الشاطبي (في الموافقات: ١٣٦/٥) - عمن حدث منه خطأ أو زلة من العلماء المجتهدين -: "لا ينبغي أن يشنع عليه بها، ولا ينتقص من أجلها، أو يعتقد فيه الإقدام على المخالفة بحتاً؛ فإن هذا كله خلاف ما تقتضي رتبته في الدين.."

وقال الإمام ابن رجب - رحمه الله - (في جامع العلوم والحكم: ٢٦٧/٢): "وها هنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً، ويكون مجتهداً فيه مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطؤه فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة؛ لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث إنه لو قاله غيره من أئمة الدين لما قبله ولا انتصر له، ولا والى من وافقه، ولا عادى من خالفه، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق بمنزلة متبوعه، وليس كذلك؛ فإن متبوعه إنما كان قصده الانتصار للحق وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو

متبوعه وظهور كلمته وأن لا ينسب إلى الخطأ، وهذه دسيسة تقدح في قصد الانتصار للحق، فافهم هذا فإنه مهم عظيم".

والشيخ الألباني - رحمه الله - لاعتقاده خلاف معتقد أهل السنة ظن أنه قد ظفر بمغرم في كلام الحافظ ابن حجر الموافق لاعتقاده في تفسيره لعقيدة السلف في هذه المسألة، بقوله: (في الفتح: ٤٦/١) وهو يتكلم عن علاقة الأعمال بالإيمان: "فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان"، وشرحه حسب عقيدته فقال: "وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله".

قلت: وفي التنبيه على المخالفات العقدية في فتح الباري للشيخ علي بن عبد العزيز الشبل - الذي كان تأليفه له بإشارة من سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وقرأه عليه وأيده - أيضاً -، والعلامة صالح الفوزان وغيرهما من العلماء. تعليقاً على عبارة ابن حجر: "وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله" (ص: ٢٨) بقوله: "الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح: قد تكون شرطاً في صحة الإيمان، أي: أنها من حقيقة الإيمان قد ينتفي الإيمان بانتفائها، كالصلاة، وقد تكون شرطاً في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية، وليس كفراً.

فهذا التفصيل لا بد منه لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية. مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان الإيمان الثلاثة: قول وعمل واعتقاد، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافاً للخوارج والمعتزلة". قلت: الخوارج يقولون بالزيادة ولا يقولون بالنقصان، ومرجئة الفقهاء مثل المعتزلة في عدم القول بالزيادة والنقصان وقد يقولون بالزيادة دون النقصان.

وفي حوار مجلة المشكاة مع سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - الأسئلة والإجابات الآتية: ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل، وهل هو داخل في المسمى، ذكر أنه شرط كمال، قال الحافظ: والمعتزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته، والسلف جعلوها شرطاً في كماله.

فأجاب الشيخ: لا، هو جزء، ما هو بشرط، هو جزء من الإيمان، الإيمان قول وعمل وعقيدة أي: تصديق، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.

المشكاة: هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال؟

الشيخ: لا، لا، ما هو بشرط كمال، جزء، جزء من الإيمان. هذا قول المرجئة، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول: التصديق، وكل هذا غلط: الصواب - عند أهل السنة - أن الإيمان قول وعمل وعقيدة - كما في الواسطية -، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المشكاة: المقصود بالعمل جنس العمل؟

الشيخ: من صلاة وصوم وغير، عمل القلب من خوف ورجاء.

المشكاة: يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح؟

الشيخ: ما أذكر يمكن مر ولم نفظن له.

نقلًا عن أقوال ذوي العرفان للشيخ عصام السناني (ص: ١٤٥).

وفي رسالة الشيخ علوي السقاف: التوسط والاقتصاد - التي قال فيها سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز: "قد قرأتها كلها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون" -، قوله: (ص: ٧١) تعليقا على

عبارة ابن حجر عن الإيمان: “..الأعمال شرط في كماله..”، : “وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط في كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل؛ فالأعمال المكفرة سواء كانت تركاً كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة أو كانت فعلاً: كالسجود للصنم أو الذبح لغير الله؛ فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال..”
وسئل العلامة صالح الفوزان - حفظه الله - بعد محاضرة مسجلة بمدينة شقراء بتاريخ: ١٤٢٦/٣/١١ هـ (٢٢/٠٤/٢٠٠٥م).

عن مقال نشر في شبكة سحاب بعنوان: (نصيحة للسلفيين حول منزلة العمل من الإيمان)، والمقال لربيع المدخلي.

قال السائل: “انتشر في الآونة الأخيرة عبر شبكة الإنترنت مقال يقرر فيه صاحبه أن العمل شرط لكمال الإيمان فما نصيحتكم حفظكم الله؟”

فأجاب الشيخ: “أول شيء من هو هذا القائل؟ هل هو من العلماء المعتبرين؟ أو هو من سائر الناس؟ أو من المتعلمين؟

إذا كان كذلك فلا عبرة بقوله، ما أظن واحداً من العلماء المعتبرين سيقول هذا القول أبداً، إنما يقوله متعلم أو إنسان تعلم هذه العقيدة عقيدة الإرجاء ومشى عليها، أما أهل السنة والجماعة فهم يرون أن العمل داخل في الإيمان وأن الإيمان قول وعمل واعتقاد لا بد من الثلاثة؛ فإن اختلف واحد منها فإنه لا يصح؛ الإيمان: قول

باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، فلا ينفع العمل بدون اعتقاد، ولا ينفع

الاعتقاد بدون عمل، ولا ينفع العمل والاعتقاد بدون قول اللسان، لا بد من

الجميع، هذا هو الإيمان هذا هو الإيمان الصحيح، وقد ذكرنا فيما سبق تفصيل

أهل السنة والجماعة بنحو هذا”، ويأتي بيان ذلك.

وسئل عنه فقيل: انتشر على الإنترنت مقال يقول فيه صاحبه: "كثير من العلماء يقول: الإيمان أصل والعمل كمال".

فأجاب: "الذي يقول هذا الكلام ما يدري، هذا إمعة يسمع من يقول هذا القول ويردده: الإيمان قول واعتقاد وعمل لا بد من الثلاثة: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا ما درج عليه السلف الصالح وأئمة الهدى قديماً وحديثاً، والذي يريد أن يشغب ويأتي بمسائل شاذة أو مسائل خلافية ويشوش بها على الناس لا يلتفت إليه".

قلت: وفات الشيخ الألباني أن ابن حجر يرى مذهب المرجئة في الإيمان فهو لا يقول بتجزئ وتبعض الإيمان كما هي عقيدة أهل السنة والجماعة، فقد قال في الفتح: "...وتعقبه ابن المنير بأن الإيمان لا يتبعض وهو كما قال!!"، وقد استدركه عليه شيخنا العلامة عبد الله الدويش - رحمه الله - في تعليقه على فتح الباري فقال: "هذا خلاف قول أهل السنة؛ فإن مذهبهم أن الإيمان يتبعض كما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى في كتاب الإيمان".

قلت: ويؤسفنا - أيضاً - أن نقول: إن الشيخ الألباني يصبو عقيدة الأشاعرة في الإيمان، وأنه لا خلاف بينهم وبين أهل السنة، فهو إذاً يقول بوضوح ويعتقد بصراحة عقيدة المرجئة ظاناً - خطأ - أنها عقيدة أهل السنة والجماعة (كما في شريط بصوته).

وقال ابن حجر (في الفتح - أيضاً - : ١٠٥/١)، وهو يتكلم عما ورد في حديث أنس في الشفاعة: «ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من في قلبه وزن ذرة من خير»، وفي لفظ: «من إيمان»، قال: "تعبيره في المتن بقوله: «من إيمان»، بدل قوله: «من خير»، فبين أن

المراد بالخير هنا الإيمان".

وفي الطريق الآخري لحديث أنس (٤٢٩/١٣): «ويخرج من النار ويدخل الجنة أناس يقول عنهم أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه».

قال ابن حجر: "المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين"! .
ويعني أن المنفي هو جميع الأعمال، فلم يكن معهم إلا الإيمان فقط، وهذا واضح غاية الوضوح أنه على مذهب المرجئة.

وقد اعتمد الشيخ الألباني تفسير ابن حجر هذا (في السلسلة الصحيحة: ٧، القسم الأول ص: ١٣٠-١٣١)، وحكم تارك الصلاة ص: ٣٢، مع مخالفته لعقيدة أهل السنة والجماعة في الإيمان، وهذا يبين أن الألباني على الإرجاء.

وقال تلميذه علي بن حسن حلبي (في هامش حكم تارك الصلاة ص: ٣٢) عند قول الشيخ الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة: (انظر لزاماً فتح الباري: ٤٦/١)!! محيلاً على شرح ابن حجر لقول أهل السنة: "... وعمل بالأركان" حسب عقيدته - وقد تقدم -، والألباني ومن قلده عظموا شأن من برزوا في صناعة نقد الرواية كابن حجر وحسبوا كل بيضاء شحمة فخلطوا بين الثقة بما يقوله أولئك في الرواية وما يقوله أئمة أهل السنة في العقيدة فأخذوا أقوالهم المبتدعة في العقيدة كما تؤخذ العقيدة عن أهل السنة، ويأتي قريباً بيان فيما كتبناه عن كلام ابن حجر في ابن حي.

والحجة قائمة على الألباني بلا شك ولا ريب، ولا يجوز أن يلتمس له خلاف هذا أي: أن الحجة لم تقم عليه، وأنه لا ينطبق عليه قول شيخ الإسلام آنف الذكر:

”قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن^(١)، ونوع من الهوى الخفي“، كيف تقوم الحجة بمجرد البلوغ عند أهل السنة ولا تقوم عليه وهو عالم قد حقق بعض كتب أهل السنة: (الإيمان) لشيخ الإسلام ابن تيمية، و(الإيمان) لأبي عبيد القاسم بن سلام، و(الإيمان) لابن أبي شيبة، وشرح ابن أبي العز لعقيدة الطحاوي، واطلع على غيرها.

ويغلط غلطاً عظيماً من لا يأخذ عقيدة أهل السنة من أئمة أهل السنة، ولا يرجع إلى النصوص التي استقرأوها وفهموها وأصلوا عقيدتهم عليها وانعقد عليها إجماعهم.

قال الشيخ إسحاق - رحمه الله - (في حكم تكفير المعين ص : ٨) ”ومما هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة وإجماع الأمة المعتبر، وهو ما كان عليه الصحابة، وليس المرجع إلى عالم بعينه في ذلك، فمن تقرر عنده هذا الأصل تقريراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه، هان عليه ما قد يراه من الكلام المشتبه في بعض مصنفات أئمة، إذ لا معصوم إلا النبي صلي الله عليه و سلم“.

قلت: فابن حجر لم يكن على منهج أهل السنة، ولم يفهم فهمهم في هذا الأصل الأصيل العظيم، فكان تفسيره لعقيدة السلف في الإيمان غلطاً مقطوعاً به، وليس هو وأمثاله مرجعاً في ذلك إلا عند الجهال وأشباههم.

وهو شبيهه بقوله في مذهب الحسن بن صالح بن حي في الخروج على أئمة الجور: ” مذهب للسلف قديم“.

(١) أي: الجهل.

فقد قال (في تهذيب التهذيب: ٢/٢٨٨) في ترجمة الحسن بن صالح بن حي: "وقولهم كان يرى السيف يعني يرى الخروج على أئمة الجور، وهذا مذهب للسلف قديم، لكن استقر الأمر على ترك ذلك.. الخ".

مع أن عقيدة الحسن قد أنكرها الأئمة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وسفيان الثوري، وغيرهم من أئمة أهل السنة والجماعة وبدعوه وأتباعه من أجلها؛ لأنه قد خالف إجماعهم.

وقال فيه الإمام أحمد (كما في السنة للخلال رقم: ٩٣): "كان يرى السيف ولا يُرضى مذهبه.. وقد كان ابن حي ترك الجمعة بآخرة، وقد كان أفتن الناس بسكوته وورعه".

وقال ابن داود (في الموضع السابق): "كان الحسن بن صالح إذا ذكر عثمان سكت: يعني لم يترحم عليه، وترك الجمعة سبع سنين".

قلت: ومع ذلك فمذهب الحسن بن حي المخالف للكتاب والسنة وأئمة أهل السنة وإجماعهم عند ابن حجر مذهب للسلف؟!!

ولا يقول هذا ويغتر بقوله إلا من لم يضبط منهج وطريقة السلف أهل السنة والجماعة، وشأن الألباني وأتباعه كابن حجر وأمثاله، وقد تقدم كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - عنه؛ فابن حجر ليس من أئمة أهل السنة والجماعة الراسخين في منهجهم وعقيدتهم، بل هو كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية (في منهاج السنة: ٦/٣٦٩): "من جنس نقلة التواريخ التي لا يعتمد عليها أولوا الأبصار".

والأخباريون، وعلماء الوسط: أمثال ابن حجر والذهبي، فيهم قول الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - الذي قاله في الذهبي (في شريط الدمعة البازية): "الذهبي ليس من أهل الفقه .. ما هو من أهل البصيرة .. عالم من علماء الوسط يعتنى بمصطلح الحديث لا يعتمد به في الشريعة".

قلت: وأول ما لا يعتمد عليه فيه أو يعتبر به: عقيدة أهل السنة والجماعة في الإيمان، وكذلك الألباني - رحمه الله -.

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم فيما تقدم: "والسيوطي - رحمه الله - مع طول باعه وسعة اطلاعه وكثرة مؤلفاته ليس ممن يعتمد عليه في مثل هذه الأصول العظيمة" يعني أصول الدين.

ومن هذا القبيل اتهام الذهبي (في كتابه العلو ص: ١٤٤)، لشيخ الإسلام وحافظ الشرق الإمام عثمان بن سعيد الدارمي - رحمه الله - في رده على المريسي بالمبالغة في الإثبات، بقوله: "وفي كتابه بحوث عجيبة مع المريسي يبالغ فيها في الإثبات، والسكوت عنها أشبه بمنهج السلف في القديم والحديث".

وتبعه الألباني (كما في تحشيطه على كلام المعلمي (في التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: ٣٤٨/١)، ترجمة: ١٥٦)، فقال: "لا شك في حفظ الدارمي وإمامته في السنة، ولكن يبدو من كتابه (الرد على المريسي) أنه مغال في الإثبات فقد ذكر فيه ما عزاه الكوثري إليه من القعود والحركة والثقل ونحوه، وذلك مما لم يرد به حديث صحيح، وصفاته - تعالى - توقيفية فلا تثبت له صفة بطريق اللزوم مثلاً، كأن يقال: يلزم من ثبوت مجيئه - تعالى - ونزوله ثبوت الحركة، فان هذا إن صح بالنسبة للمخلوق، فالله ليس كمثله شيء، فتأمل"، وكان هذا تعقيباً على تعقيب المعلمي على قول محمد بن زاهد الكوثري (في تأنيب الخطيب ص: ٣٥):

”وعثمان بن سعيد صاحب النقض مجسم مكشوف يعادي أئمة التنزيه ويصرح بإثبات القيام والقيود والحركة والثقل والاستقرار والحد، ونحو ذلك له - تعالى - ومثله يكون جاهلاً بالله“.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ٥/٥٧٧): ”ذكر عثمان بن سعيد الدارمي إثبات لفظ الحركة في كتاب نقضه على بشر المريسي، ونصره على أنه قول أهل السنة والحديث، وذكره حرب بن إسماعيل الكرمانى لما ذكر مذهب أهل السنة والأثر عن أهل السنة والحديث قاطبة، وذكر ممن لقي منهم على ذلك أحمد بن حنبل وإسحق بن راهوية وعبد الله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وهو قول أبى عبد الله بن حامد وغيره“.

وقال (في الاستقامة: ١/٧٠): ”لفظ الحركة أثبته طوائف من أهل السنة والحديث وهو الذي ذكره حرب بن إسماعيل الكرمانى في السنة التي حكاها عن الشيوخ الذين أدركهم كالحميدي، وأحمد بن حنبل، وسعيد بن منصور، وإسحاق بن إبراهيم، وهو الذي ذكره عثمان بن سعيد الدارمي في نقضه على بشر المريسي وذكر أن ذلك مذهب أهل السنة“.

قلت: هؤلاء أئمة الإسلام ومرجعية أهل السنة في باب العقيدة والدين، فقولهم هو الذي يجب أن يعتمد ولا يلتفت إلى غيره، لا ابن حجر، ولا الذهبي، ولا الألباني، ولا غيرهم مهما سما قدره وعلا كعبه في العلم وهو ما يتسم به هؤلاء - رحمهم الله - ولا تنكر خدماتهم للإسلام.

وأقول: إذا كان فيما قرروه ما هو مخالف لما عليه أئمة السلف أهل السنة والجماعة فيجب المصير إلى ما عليه أئمة السنة؛ فهم أعلم وأرسخ في هذا الشأن وهم مرجعية أهل السنة.

قال المعلمي في تعقيبه على كلام الكوثري هذا: "أقول: كان الدارمي من أئمة السنة الذين يصدقون الله - تعالى - في كل ما أخبر به عن نفسه، ويصدقون رسوله في كل ما أخبر به عن ربه، بدون تكييف، ومع إثبات أنه - سبحانه - ﴿ليس كمثله شيء﴾، وذلك هو الإيمان وإن سماه المكذبون جهلاً وتجسيمياً".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (في الاستقامة: ٧٢/١): "والمنصوص عن الإمام أحمد إنكار نفي ذلك، ولم يثبت عنه إثبات لفظ الحركة، وإن أثبت أنواعاً قد يدرجها المثبت في جنس الحركة، فإنه لما سمع شخصاً يروى حديث النزول ويقول ينزل بغير حركة، ولا انتقال ولا بغير حال أنكر أحمد ذلك، وقال قل كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو كان أغير على ربه منك".

قلت: وهذا ما يفهم من حجاج الدارمي - رحمه الله - مع المريسي وابن الثلجي في كتابه (النقض..).

وينقض على الألباني كلامه هو حينما سئل (كما في التعليقات السننية جمع عبد المنعم سليم ص: ٩٩): "نسب إليكم أنكم تقولون: إن مؤسس الدعوة السلفية هو الله فهل هذا صحيح؟، وإذا كان صحيحاً فكيف ننسب إليه صفة لم ينسبها لنفسه؟".

فكانت إجابة الشيخ الألباني: "نعم قلت ذلك، وهذه ليست صفة، فالتحدث عن الله - عز وجل - بلغتنا للتعبير عن حقيقة واقعة هذا لا يعني أننا نصف الله بما لم يصف به نفسه، فإذا قلت: - رداً على من يقول: فلان مؤسس الدعوة الفلانية - المؤسس: الله، هو الذي أسس بنيان هذا الكون، فهذا ليس وصفاً مما اتفق عليه العلماء أنه لا يجوز إطلاقه على الله، فالتأسيس ليس من أمر البشر وإنما أمر رب البشر". وكلام الدارمي في الرد على الخصم من هذا القبيل - أيضاً -:

أحرام على بلابله الدوح ...

وينقض على الذهبي والألباني ما يأتي :

قال شيخ الإسلام ابن القيم (في بدائع الفوائد : ١/١٦٢) : "إن ما يطلق عليه [أي : على الله] في باب الأسماء والصفات توقيفي ، وما يطلق عليه من الإخبار لا يجب أن يكون توقيفياً ، كالقديم والشيء والموجود والقائم بنفسه".

وقال العلامة عبد الرزاق عفيفي لما سئل (كما في فتاواه ١/١٦٤) : هل يجوز الإخبار عن الله - تعالى - بأنه واجب الوجود ، وهذا من باب الإخبار لا من باب الصفة.

فأجاب - رحمه الله - "يصح الإخبار عن الله - تعالى - بأنه واجب الوجود ، وهذا من باب الإخبار لا من باب الصفة".

قلت : وهذا من المعلوم عن علماء أهل السنة قاطبة.

وقال الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - (في التعامل ص : ١٠٨) : "ومن موجبات الغلط على الأئمة ما تغافل عنه كثير من الخلق لشدة ضراوتهم على السلف في الاعتقاد ؛ ذلك أن الاستقراء دل على أن التقييد لتقرير الاعتقاد ليس كالتقييد للنقض على أهل الفرق ، كالأشاعرة وذوي الاعتزال ، وبيان هذا : أن السلف إذا كتبوا الاعتقاد على سبيل التقرير والبيان قصرُوا ذلك على موارد النصوص الثابتة ، ومنها : عقيدة الطحاوي وأبي الخطاب الكولذاني وابن تيمية في العقيدة الواسطية وغيرها.

وأما إذا كتبوا للرد والنقض مثل كتاب : نقض الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد ، فإن مقام النقض يفرض الإبطال لكلام الخلفي.

ولهذا فلا يهولنك ما يهْرَجُ به الخلف على السلف من أنهم أطلقوا على الله كذا كذا، كما هوش بذلك الكوثري في مقالاته على أهل السنة بعبارة نقلها عن الدارمي في نقضه [وكذا الذهبي والألباني].

وقد قف شعري وحصل في النفس حسيكة على الإمام الدارمي من خلال نقول الكوثري عنه، نص العبارة وبرقم الصفحة، فلما رجعت إلى مقولات المريسي وصاحبه ابن الثلجي وجدت أن الدارمي - رحمه الله تعالى - أمام عبارات فجأة وإطلاقات خلفية لا تصدر من متماسك في دينه وعقله.

فالدارمي لم يبدأ بتلك العبارات، وإنما هو في مجال النقض لا في مجال التقرير". قلت: فقد رأيتَ كلام الذهبي في اتهام الدارمي بالمبالغة في الإثبات، وفهمه مخالفة السلف في ذلك، وقد زاد الألباني الطين بله، وأبعد النُّجعة باتهامه بالغلو في الإثبات، فقال: "مغالٍ في الإثبات" بناء على قول الكوثري خصم الدارمي اللدود، بل وخصم أهل السنة كلهم والطاعن في أئمتهم، حينما زعم أن الدارمي أثبت لله صفات بلا دليل، والحقيقة أنه لا وجود لذلك عند الإمام الدارمي، ولم يقل أن الحركة ونحوها مما قاله من لوازم صفات الله الثابتة في الكتاب والسنة: إنها صفات مستقلة حتى يَرِدَ عليه ما قاله الألباني:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

وما حصل للذهبي إنما حصل لعدم ضبطه لمنهج أهل السنة، وهو ما أشار إليه تلميذه الحافظ العماد ابن كثير - رحمه الله - (في البداية والنهاية: ٢٢/١٠) عن تشيع أحمد بن عبد ربه: صاحب العقد الفريد، بقوله: "صاحب العقد فيه تشيع ... وربما لا يفهم أحد ما فيه من التشيع، وقد اغتر به شيخنا الذهبي فمدحه بالحفظ وغيره"

وهي مشكلة الذهبي والألباني - رحمهما الله - ، وهو ما أشار إليه الشيخ بكر بتغافل كثير من الخلق عنه.

ولسماحة مفتي عام المملكة عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ - حفظه الله - جواب على سؤال عبر مكالمة هاتفية عن قول من يقول عن العمل إنه شرط كمال، قال السائل: "ذكر الشيخ الألباني في أحد دروسه أن السلف فرقوا بين الإيمان والعمل وجعلوا العمل شرط كمال".

فأجاب الشيخ: "أبدأ، أبدأ: العمل جزء من الإيمان وليس بين العمل والإيمان انفصال".

وقد أيد سماحته خالداً المؤذن في كتابه: (الإيمان قول وعمل)، وقرر أنه عقيدة جمهور أهل السنة^(١)، وتخطئة الشيخ الألباني في أن الإيمان يصح بلا عمل، لما أحال إليه كتاب المؤذن سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز - رحمه الله -، فكتب تقريراً بما سبق أيده عليه الشيخ ابن باز، وكتب به ابن باز إلى المؤذن، برقم: ١/١٥٣ في ١٧/٥/١٤١٧هـ.

وسئل - أيضاً - سماحة عبد العزيز آل الشيخ عن صحة قول من يقول إن كلمة "جنس العمل" محدثة..، قال السائل: "هناك شريط يروج عندنا^(٢) بعنوان: (شرح الإيمان من صحيح البخاري) لأحد الدكاترة من عندكم من مكة". قال الشيخ: "من هو؟". قال السائل: "الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، يقول: إن كلمة جنس

(١) أي: إجماعهم إذا استثنى الأحناف..

(٢) السائل من الجزائر.

العمل محدثة ولا أصل لها في القرآن وفي السنة، ولم يدخلها السلف في تعريف الإيمان، أحدثها التكفيريون والقطبيون، فما صحة هذا؟".

فأجاب الشيخ بقوله: "هذا كلام غير صحيح، ما يصلح هذا".

والشريط المسئول عنه لربيع المدخلي (في أحد دروسه في دورة الرياض في تاريخ: ١٤٢٦هـ الشريط الأول، الوجه الأول، من شرحه لكتاب الإيمان من صحيح البخاري، كما ورد في السؤال).

وأختم هذا البيان - أيضاً - بفتوى لسماحة مفتي عام المملكة عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ - حفظه الله - فيها رد على ربيع المدخلي - متابع ومقلد الألباني - لمذهبه الإرجائي وأحال على فتاوى سابقة للجنة، ونص الفتوى، بتاريخ: ١٤٣٥/٧/٢٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

"من عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ إلى الأخ المكرم/ أبو عاصم عبد

الله بن حميد الغامدي وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله و بركاته ... و بعد:

إشارة لاستفتائك المقيد في الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم: ٣٥٠١٢٧٢٣،

وتاريخ ١٤٣٥/٠٧/٢٠هـ المرفق به كتاب (المقالات الأثرية في الرد على شبهات

وتشغيبات الحدادية) للدكتور ربيع بن هادي المدخلي.

أفيدك أنه سبق صدور عدد من الفتاوى في الرد على مثل هذه المسألة من اللجنة

الدائمة للفتوى مرفقٌ نسخٌ منها وفيها الكفاية - إن شاء الله - في رد مثل هذه

التوجهات.

وفق الله الجميع لما يحبه و يرضاه إنه سميع مجيب.

و السلام عليكم ورحمة الله و بركاته. المفتي العام للملكة العربية السعودية.

رئيس هيئة كبار العلماء و الرئيس العام للبحوث العلمية و الإفتاء.

الختم الرسمي."

قال العلامة بكر أبو زيد (في درء الفتنة عن أهل السنة - الطبعة الثانية ص: ٣٥)

بتقديم الشيخ ابن باز والشيخ الفوزان والشيخ عبد العزيز آل الشيخ:

"إياك ثم إياك - أيها المسلم - أن تغتر بما فاه به بعض الناس،.. لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية و غلاة المرجئة من أن: (العمل) كمال في حقيقة الإيمان ليس جزءاً منه، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله - تعالى - في نحو ستين موضعاً، مثل قول الله - تعالى -: ﴿ونودوا أن تلکم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون﴾. ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة و من تبعهم بإحسان".

ويقصد الشيخ بكر بكون العمل ليس كمالياً في حقيقة الإيمان أنه ركن فيه، وهكذا المشايخ الثلاثة.

وسئل العلامة صالح بن محمد اللحيان رئيس مجلس القضاء الأعلى وعضو هيئة كبار العلماء (كما في مادة صوتية): "ما حكم من يقول إن جنس العمل لا وجود له في القرآن، ولا في السنة ولا أدخله السلف في الإيمان، إنما جنس العمل بدعة...؟ فأجاب الشيخ: "هذا كلام فاسد، أليس في الحديث الصحيح الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها كلمة لا إله إلا الله".

قال السائل: ليس من أقوال أهل السنة؟

فأجاب الشيخ: "لا. ليس من أقوال أهل السنة"

وسئل السؤال نفسه فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان، - مهاتفة أيضاً

- وصرح السائل باسم المدخلي قائلاً عن المسئول عنه: "لأحد الدكاترة من عندكم من مكة يدعى ربيع المدخلي".

فأجاب الشيخ: "هذا ما هو بصحيح، هالكلام ما هو بصحيح؛ لأن هذا مذهب المرجئة".

وسئل (كما في شرحه على كتاب الموافقات للشاطبي) سؤالاً قال فيه السائل: "ظهر في هذه الأيام في شبكة كتاب بعنوان (دلائل البرهان)^(١) يقرر كاتبه أن التارك لأعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع. فما قولكم؟".

فأجاب الشيخ: "هذا في الواقع هو قول المرجئة، هذا قول المرجئة، الذين يجعلون الأعمال مكتملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يقولون: إذا آمن الإنسان بقلبه ما صلى ولا صام ولا اعتمر ولا حج وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو بصحيح".

وذلك الكتاب قد نشر على شبكات الأنترنت منذ زمن وتداوله الناس، وعلى غلافه من الخارج: راجعه وعلق عليه فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي عمير المدخلي، ويشكر كاتبه: أبو سليمان محمد آل شريف المدخلي ويبجله، ويكيل له الثناء على جهده الذي بذله في كتابه، وقد حفل الكتاب بهوامش من تعليقات المدخلي منسوبة إليه، زاخرة بالجهل والتخليط والتشبيه والتشويش في مسألة الإيمان، ونسبة ما لم يكن من عقيدة أهل السنة والجماعة إليهم، وإنما هو عقيدة المرجئة، وهذا الكتاب وكتاب آخر بعنوان: "موقف المحدث العلامة محمد ناصر

(١) طبع في دار الإمام المجدد، بمصر.

الدين الألباني - رحمه الله - من المرجئة والإرجاء "إن لم يكن كاتبهما هو المدخلي فلا يستبعد أنه قد اطلع على الكتاب الثاني، وهو باسم شخص نكرة يعيش في بيت المدخلي، وهو كاتب المدخلي، وأنا أتحدى المدخلي أن ينكر ما في الكتابين من مخالفات لعقيدة أهل السنة والجماعة، وإجماعهم، ويتبرأ منه، ويقرر عقيدة أهل السنة كما هي عندهم.

ونحن نقطع بما أجاب به فضيلة الشيخ العلامة عبد الله الغديان.

وسئل - أيضاً - ^(١): "يا شيخ قال أحدهم في مقال له: (في نادر من الأحيان يسألني عنه بعض الناس - يعني تارك جنس العمل - هل هو كافر أم لا؟، فأنهاه عن الخوض فيه)!!" ^(٢) فقطعه الشيخ الغديان قائلاً: "هذه المسألة تدخل في مذهب المرجئة الذين لا يجعلون العمل شرط صحة".

وقال له سائل - أيضاً، مهاتفة -: "ذكر الشيخ الألباني - رحمه الله - في أحد أشرطته أن السلف فرقوا بين الإيمان والعمل، وجعلوا العمل شرط كمال، فهل هذا صحيح؟".

فأجاب الشيخ: "هذا هو نفسه مذهب المرجئة، من يقول الإيمان شرط كمال مذهب المرجئة".

وفي يوم الاثنين: ١٢/٨/١٤٣٠هـ نشرت صحيفة المدينة ما نصه:

"أكد الشيخ عبد الله الغديان عضو اللجنة الدائمة للإفتاء، وعضو هيئة كبار العلماء

^(١) في مكالمة من الجزائر.

^(٢) القائل هو ربيع في مقاله: (كلمة حق حول جنس العمل).

.. : أن الإيمان قول وعمل واعتقاد لافتاً إلى أن العمل شرط في صحة الإيمان، وقال رداً على سؤال حول عقيدة المرجئة: (المرجئة لا يجعلون العمل شرطاً في صحة الإيمان، يعني شخص لا يصلي، ولا يصوم، ولا يزكى كل الأوامر يتركها والمحرمات يفعلها، يقولون هذا مؤمن؛ لأن الإيمان عندهم يكفي فيه التصديق، ولا شك أن هذا جهل؛ لأنك إذا نظرت إلى أدلة القرآن وجدت أن العمل مربوط بالإيمان، وإذا نظرت إلى السنة التي سار عليها الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون كلهم: الإيمان قول وعمل واعتقاد.

فالإيمان: قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية).

وفي إجابته عن الأعمال وعلاقتها بالإيمان قال: (هناك أعمال تكمل الإيمان استحباباً، وأعمال تكمله وجوباً، وأعمال تكمله على أنها شرط فيه، يعني: إنسان لا يصلي، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: «بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة».

وتساءل الشيخ الغديان: (كيف نقول عن هذا مؤمن؟! وعمر رضي الله عنه يقول: (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة)، فلا يجوز للإنسان أن يعتقد هذا المنهج، وعليه أن يعتقد اعتقاد الرسول صلى الله عليه وسلم ومن سار على نهجه؛ ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافتترقت النصراني على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»، قالوا من هي يا رسول الله، قال: «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»، هذه هي الفرقة الناجية، أما الباقية: الاثنتان والسبعون فكلها في النار، نسأل الله العافية)“.

وسئل فضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد الله بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء (كما في مسائل الإيمان - مجموع مفرغ من أجوبته - ص: ١٦):
”هناك من يقول الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه ويقول - أيضاً - لا كفر إلا باعتقاد؟ فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟“
فأجاب: ”الذي يقول هذا ما فهم الإيمان، ولا فهم العقيدة، وهذا ... الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم، ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال.

وقوله: إن الإيمان قول وعمل واعتقاد، ثم يقول: إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض، كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط؟!، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط والعمل داخل عند أهل السنة في الإيمان لا خارج عنه، فهذا تناقض منه، فهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين، وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين، فأراد أن يدمج بعضهما ببعض، فالإيمان قول وعمل واعتقاد والعمل هو من الإيمان وجزء منه وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن؛ فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا ما درج عليه أهل السنة والجماعة قديماً وحديثاً خلافاً للمرجئة“.

وسئل - أيضاً - (ص: ١٧): ”هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه؟“

فأجاب: "هذا من نفس السؤال الذي قبله، سائل هذا السؤال لا يعرف حقيقة الإيمان؛ فلذلك تردد هل الأعمال جزء من الإيمان أو أنها شرط له؛ لأنه لم يتلق العقيدة من مصادرها وأصولها وعن علمائها، وكما ذكرنا أنه لا عمل بدون إيمان، ولا إيمان بدون عمل، فهما حقيقة الإيمان، والأعمال من الإيمان، والأقوال من الإيمان والاعتقاد من الإيمان ومجموعها كله هو الإيمان بالله - عز وجل -، مع الإيمان بكتبه ورسوله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره".

وقال: (في مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان ص: ٧): "من عنده إيمان في قلبه ولكنه لا يعمل بجوارحه، بأن يترك الأعمال، فهذا لا يفيد إيمانه شيئاً.

ولهذا الله - جل وعلا - يقرن الإيمان بالعمل في كثير من الآيات، قال - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾، هذا الاقتران تكرر في القرآن، آمنوا بقلوبهم وعملوا الصالحات بجوارحهم، لا بد من الأمرين.

فالذي عنده إيمان في قلبه ولكنه لا يعمل بجوارحه ليس بمسلم وليس بمؤمن".

وقال (ص: ١٢): "الإيمان يتطلب العمل، فلا إيمان بدون عمل، ولا عمل بدون إيمان، بل لا بد من الأمرين".

وقال (ص: ١٨): "وأما الذي يدعي الإيمان ويعطل الأعمال فهذا ليس بمؤمن، أو لا يعتقد بقلبه ما يقوله لسانه فهذا ليس بمؤمن".

وقال (ص: ٢٣)، بعد أن استشهد بقول الله - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾: "الشاهد من الآية أن الله سمى الصلاة إيماناً وهي عمل، فدل على أن الأعمال من حقيقة الإيمان وليست هي شرطاً له فقط؛ لأن الشرط خارج عن

الحقيقة، فليست هي شرطاً للإيمان فقط، أو هي مكملة للإيمان - كما يقولون -، بل هي من حقيقة الإيمان فإذا انتفت الأعمال فإنه لا يكون هناك إيمان؛ ولا يتحقق الإيمان إلا بمجموع الثلاثة، قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، هذا هو الإيمان، مجموع هذه الأمور الثلاثة هو الإيمان، فإذا فقد واحد منها لم يتحقق هذا الإيمان، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان".

وسئل (ص: ٥٥): هذا يقول: "ما حكم من يقول الإيمان قول وعمل واعتقاد ويزيد وينقص، ولكنه يعرف الإيمان بأنه التصديق، ويقول: دعوى بأن الإيمان يستلزم العمل دعوى لا أصل لها، فهل هذه الأقوال من عقيدة أهل السنة في الإيمان؟

فأجاب الشيخ: "هذا تناقض، يقول الإيمان قول وعمل واعتقاد، ثم يقول: إن العمل ليس من الإيمان! هذا يريد يجمع بين قول أهل السنة وقول المرجئة، يجمع بين حق وباطل، هكذا أهل الضلال، يختلط عليهم الأمر ويلبسون على الناس".

وسئل (ص: ٥٨): "هناك من يقول بأن من ترك العمل الظاهر بالكلية لا يكفر ويستدل على هذا بحديث: «لم يعملوا خيراً قط» وحديث صاحب البطاقة، فما هو الرد على هذه الشبه؟"

فأجاب: "هذه طريقة أهل الزيغ، يأخذون حديثاً واحداً ويتركون بقية الأحاديث: الراسخون في العلم يجمعون بين الأدلة، بين كلام الله وكلام رسوله ويفسرون بعضه ببعض، أما أنه يأخذ حديث البطاقة فقط، أو حديث «لم يعملوا خيراً قط» ويترك الأحاديث المقيدة لهذه الأحاديث المطلقة فهذا ضلال والعياذ بالله: ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه﴾، المتشابه يرد إلى المحكم".

وسئل الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله الراجحي (في أحد دروسه في تفسير ابن كثير) سؤالاً يقول فيه السائل: "الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - له رسالة صغيرة أن الأعمال الصالحات كلها شرط كمال في الإيمان عند أهل السنة، فهل كلامه صحيح أفتونا مأجورين؟".

فأجاب الشيخ: "ليس بصحيح: قول أهل السنة والجماعة إن الأعمال جزء من الإيمان وليست شرطاً؛ فالشرط خارج المشروط، كالوضوء شرط لصحة الصلاة، وهو خارج عن الصلاة، وأهل السنة يقولون إن الإيمان قول باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل بالقلب، وعمل بالجوارح، يقولون عمل وقول ونية، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وليس شرطاً؛ فالشرط خارج عن المشروط".

ووجه إليه سؤال (في درسه في صحيح البخاري، كتاب الإكراه)، هذا نصه: "هذا سؤال من الجزائر يقول هناك شبكة إنترنت مسماة بسحاب تنسب للشيخ الوالد عبد العزيز بن باز - رحمه الله - القول بأنه يقول الأعمال شرط كمال في الإيمان ما توجيهكم لهم؟"

فأجاب: "القول بأن شيخنا يقول الأعمال شرط كمال كذب، كذب عليه، لا يقول بهذا - رحمه الله - يقول كما هو قول أهل العلم: إن الأعمال جزء من الإيمان: الإيمان قول باللسان و تصديق بالقلب و عمل بالجوارح، يتكون من أربعة أشياء: تصديق القلب، وعمل القلب، وقول اللسان، وأعمال الجوارح، كلها داخلية في مسمى الإيمان، هذه أجزاء الإيمان، فمن قال إن الأعمال ليست جزءاً من الإيمان فهو من المرجئة سواء قال: إنه شرط كمال، أو شرط أجزاء، الشرط خارج عن المشروط: مثل الوضوء خارج عن الصلاة، خارج عن الماهية، هل الوضوء من

الصلاة؟ لا، خارج عنها، فإذا قال: إن العمل شرط، معناه قد أخرجه عن الإيمان، وإذا أخرجه عن مسمى الإيمان؛ فهذا قول المرجئة، هم يقولون الأعمال خارجة عن مسمى الإيمان فمن قال: إن الأعمال ليست جزءاً من الإيمان فهو من المرجئة سواء قال شرط كمال أو شرط أجزاء".

وقال: (في أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ص: ١٠)، إجابة على سؤال نصه:

"هناك من يقول: (الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول - أيضاً - : (لا كفر إلا باعتقاد)، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟"

فأجاب: "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة، أهل السنة يقولون: الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب، ومن أقوالهم: الإيمان قول وعمل؛ ومن أقوالهم: الإيمان قول وعمل ونية، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة:

قول اللسان: وهو النطق باللسان

قول القلب: وهو الإقرار والتصديق.

عمل القلب: وهو النية والإخلاص.

عمل الجوارح.

فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة، فلا يقال: العمل شرط كمال، أو أنه لازم له، فإن هذه أقوال المرجئة، ولا نعلم لأهل السنة قولاً بأن العمل شرط كمال، وكذا قول من قال: (لا كفر إلا باعتقاد)؛ فهذا قول المرجئة، ومن أقوالهم: (الأعمال

والأقوال دليلٌ على ما في القلب من الاعتقاد) وهذا باطل ، بل نفس القول الكفري كفر ونفس العمل الكفري كفر كما مر في قول الله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَيْلَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَّا تَعْتَذِرُونَ قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ أي : بهذه المقالة .

وفي سؤال نصه - أيضاً - "خرج بعض المعاصرين بقول جديد في الإيمان وقال : إن العمل شرط كمال في الإيمان وليس شرط صحة فهل هذا صحيح؟"

فكانت إجابته : "قوله : إن الإيمان شرط كمال ، أو شرط صحة لا أعلم له أصلاً لا في مذهب المرجئة ولا في مذهب أهل السنة ، جمهور أهل السنة يقولون : الإيمان قول باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالقلب وعمل بالجوارح ، وقالوا : الإيمان عمل ونية يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ، فالعمل جزء من الإيمان ، والإيمان مكوّن من هذه الأشياء من تصديق القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح ، فيكون الإيمان أربعة أشياء وكلها داخلة في مسمى الإيمان .

والمرجئة يقولون : الأعمال ليست من الإيمان ، ولكنها دليل على الإيمان ، أو هي مقتضى الإيمان ، أو هي ثمرة الإيمان ، أما القول بأن العمل شرط صحة لا أعلم له أصلاً لا من قول المرجئة ولا من قول جمهور العلماء ، بل قد يقال : إنه يوافق مذهب المرجئة من جهة أنهم أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان .

فالذي يقول : إن العمل شرط كمال ، أو شرط صحة ، نقول له : هذا مذهب المرجئة ؛ لأنك أخرجت الأعمال عن مسمى الإيمان ؛ فإما أن تقول : العمل داخل في مسمى الإيمان أو جزء من الإيمان ، وتوافق أهل السنة ، أو تقول : إن الأعمال ليست من الإيمان فتوافق المرجئة ، سواءً قلت : هو شرط كمال ، أو شرط صحة ، أو دليل على

الإيمان، أو مقتضى الإيمان، أو ثمرة الإيمان، فكل من أخرج العمل من الإيمان فهو من المرجئة.

قال السائل: يا شيخ الذين يقولون: إنه شرط صحة، يقولون: إنه لا يصح إلا بالعمل!

قال الشيخ: كذلك المرجئة يقولون: لا يمكن إيمان إلا بعمل؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومع ذلك صاروا مرجئة؛ وأنا أسألك الذي يقول: إن العمل شرط صحة هل يقول: إنه داخل في مسمى الإيمان أم خارج عن مسمى الإيمان؟

قال السائل: يجعله داخلاً في مسمى الإيمان.

قال الشيخ: لا بل يجعله خارجاً عن مسمى الإيمان، فالوضوء شرط في صحة الصلاة، هل الوضوء من الصلاة؟! واستقبال القبلة شرط للصلاة، هل هي من الصلاة؟! سواءً أكان الشرط داخلاً أم خارجاً أم متقدماً أم متأخراً، فمن أخرج العمل عن مسمى الإيمان فهو من المرجئة وهذا واضح، ولكنني لا أعلم أن المرجئة يقولون: إنه شرط كمال أو شرط صحة، الذي أعلمه أن المرجئة يقولون الأعمال ثمرة للإيمان؛ أو دليل على الإيمان؛ أو مقتضى الإيمان.

وفي سؤال آخر نصه (ص: ١٣): "هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه؟".

وإجابة الشيخ: "الإيمان قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالقلب وعمل بالجوارح كما سبق ولا يقال: إنها شرط كمال، أو إنها خارجة عن الإيمان، أو إنها لازم من

لوازم الإيمان، أو من مقتضى الإيمان، أو هي دليل على الإيمان، إذ كل هذه من أقوال المرجئة.

وسؤال آخر نصه (ص: ١٦): "هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح لفظي أم معنوي؟"

والإجابة: "قال بعضهم إن الخلاف بين مرجئة الفقهاء وأهل السنة خلاف لفظي، وقال بهذا شارح الطحاوية ابن أبي العز - رحمه الله - قال: إن الخلاف بين جمهور أهل السنة وأبي حنيفة وأصحابه خلاف لفظي، والنزاع نزاع في أمر اسمي لفظي، لا يترتب عليه فساد في الاعتقاد، وقال: إن الدليل على أن الخلاف بينهم لفظي أن كلا من الطائفتين يقولون: الأعمال واجبة، وكلا من الطائفتين يقولون: إن المسلم إذا فعل الواجبات أثيب عليها، ومن ترك شيئاً من الواجبات أو فعل المحرمات، فإنه يعاقب ويقام عليه الحد، ولكن النزاع بينهم في أنه هل هذا الواجب هو من الإيمان أو ليس بإيمان؟ قال بالأول جمهور أهل السنة، وقال بالثاني أبو حنيفة وأصحابه، ولكن عند التأمل والنظر لا يجد طالب العلم أن الخلاف لفظي من جميع الوجوه، صحيح أنه لا يترتب عليه فساد في الاعتقاد، لكن له آثار تترتب عليه، من هذه الآثار:

أن جمهور أهل السنة وافقوا الكتاب والسنة في اللفظ والمعنى؛ فتأدبوا مع النصوص، ومرجئة الفقهاء وافقوا الكتاب والسنة معنى وخالفوها لفظاً، ولا يجوز للمسلم أن يخالف النصوص لفظاً ولا معنى. قال الله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، فبين الله - تعالى - أن هذه الأعمال كلها من الإيمان، فوجل

القلب عند ذكر الله هذا عمل قلبي ، وزيادة الإيمان عند تلاوة القرآن عمل قلبي ﴿وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ عمل قلبي ويشمل - أيضاً - أعمال الجوارح ، من فعل الأسباب والإنفاق مما رزقهم الله ، كل هذه الأشياء سماها إيماناً ، وقال - تعالى - : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ ، وقال - تعالى - : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَأَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ، وثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «الإيمان بضع وسبعون شعبة» ، وفي رواية البخاري : «بضع وستون شعبة فأعلاها قول : لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» ؛ فهذا من أقوى الأدلة في الرد على المرجئة ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بضعاً وسبعين شعبة ، ومثّل لقول اللسان بكلمة التوحيد على أنها من قول اللسان ، ومثّل لعمل الجوارح بإمطة الأذى عن الطريق ، ومثّل لعمل القلب بالحياء ؛ لأن الحياء خلقٌ داخلي يحمل الإنسان على فعل المحامد وترك القبائح ، فأعلى شعب الإيمان كلمة التوحيد وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، وبينهما شعب متفاوتة ، منها : ما يقرب من شعبة الشهادة ، ومنها : ما يقرب من شعبة الإمطة... وكذلك من أقوى الأدلة - أيضاً - على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان حديث وفد عبد القيس في الصحيحين ؛ وذلك أن وفد عبد القيس جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، وإنا لن نخلص إليك إلا في الشهر الحرام فمرنا بأمر فصل نعمل به ، ونخبر به من وراءنا فقال صلى الله عليه وسلم : «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع : آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا خمس ما غنمتم» ،

فسر الإيمان بأعمال الجوارح، وهذا دليل واضح صريح على أن الأعمال داخلية في مسمى الإيمان، فجمهور أهل السنة تأدبوا مع النصوص وأدخلوا الأعمال في مسمى الإيمان ومرجئة الفقهاء، وافقوا النصوص في المعنى لكن خالفوها في اللفظ، ولا يجوز للإنسان مخالفة النصوص لا في اللفظ ولا في المعنى، بل الواجب موافقة النصوص لفظاً ومعنى..”

وفي سؤال (ص: ٢٠) نصه: ”ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية وهو يقر بالشهادتين ويقر بالفرائض ولكنه لا يعمل شيئاً البتة فهل هذا مسلم أم لا؟ علماً بأنه ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض؟“.

وإجابته - حفظه الله - : ”هذا لا يكون مؤمناً، فالذي يزعم أنه مصدق بقلبه ولا يقر بلسانه ولا يعمل لا يتحقق إيمانه؛ لأن هذا إيمان كإيمان إبليس وكإيمان فرعون؛ لأن إبليس - أيضاً - مصدق بقلبه، قال الله - تعالى - عنه: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾، وفرعون وآل فرعون قال الله - تعالى - عنهم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾، فهذا الإيمان والتصديق الذي في القلب لا بد له من عمل يتحقق به، فلا بد أن يتحقق بالنطق باللسان، ولا بد أن يتحقق بالعمل؛ فلا بد من تصديق وانقياد، وإذا انقاد قلبه بالإيمان فلا بد أن تعمل الجوارح، أما أن يزعم أنه مصدق بقلبه ولا ينطق بلسانه ولا يعمل بجوارحه وهو قادر فأين الإيمان؟! ! فلو كان التصديق تصديقاً تاماً، وعنده إخلاص لأتى بالعمل، فلا بد من عمل يتحقق به هذا التصديق وهذا الإيمان؛ والنصوص جاءت بهذا، كما أن الذي يعمل بجوارحه ويصلي ويصوم ويحج لا بد لأعماله هذه من إيمان في الباطن وتصديق يصححها وإلا صارت كإسلام المنافقين؛ فإن المنافقين يعملون، يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم ويجاهدون، ومع ذلك لم يكونوا

مؤمنين؛ لأنه ليس عندهم إيمان وتصديق يصح هذا العمل، فلا بد من أمرين
لصحة الإيمان:

١- تصديق في الباطن يتحقق بالعمل.

٢- وعمل في الظاهر يصح بالتصديق.

أما تصديق في الباطن دون عمل فأين الدليل عليه؟ أين الذي يصححه؟ أين الانقياد؟، لا يمكن أن يكون هناك تصديق صحيح لا يصلي صاحبه، ولا ينطق بالشهادتين، وهو يعلم ما أعدَّ الله لمن نطق بالشهادتين ولمن تكلم بكلمة التوحيد من الثواب، ولما أعدَّ الله للمصلين من الثواب ولمن ترك الصلاة من العقاب، فلو كان عنده تصديق صحيح، وإيمان صحيح لبعثه على العمل، فلو كان عنده تصديق صحيح وإيمان صحيح لأحرق الشبهات والشهوات؛ فترك الصلاة إنما يكون عن شبهة، والمعاصي إنما تكون عن شهوة، والإيمان الصادق يحرق هذه الشهوات والشبهات، وهذا يدل على أن قلبه خالٍ من الإيمان الصحيح، وإنما هو لفظ باللسان نطق به ولم يتجاوزه، وإلا لو كان عنده تصديق بقلبه أو إقرار بقلبه فقط ولم يتلفظ؛ فقول القلب لم يتجاوز إلى أعمال القلوب، وإلى الانقياد، فالمقصود أن الذي يزعم أنه مصدق بقلبه ولا يعمل بجوارحه هذا هو مذهب الجهمية، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : يعسر التفريق بين المعرفة والتصديق المجرد، فيعسر التفريق بين المعرفة بالقلب، والتصديق الذي ليس معه شيء من أعمال الجوارح، ويقول هذا هو إيمان الجهمية - نسأل الله العافية -، فالذي يزعم أنه مؤمن ولا ينطق بلسانه ولا يعمل بجوارحه مع قدرته هذا هو مذهب الجهمية، فلا بد من عمل يتحقق به هذا التصديق، كما أن الذي يعمل لا بد له من تصديق في الباطن يصححه".

وسئل - أيضاً - (ص : ٢٢) : "هل تصح هذه المقولة : أن من قال : الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء كله حتى لو قال : لا كفر إلا باعتقاد وجحود؟".

وإجابته : "المقولة الثانية تنقض المقولة الأولى ، فقوله : (الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص) هذا حق ، وهو قول أهل السنة والجماعة لكن قوله بعد ذلك : (لا كفر إلا باعتقاد وجحود) هذا ينقض المقالة الأولى ، فكما أن الإيمان يكون بالقول والعمل والاعتقاد فكذلك الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد فلا بد أن تصحح المقولة الثانية فتكون : (والكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد) ، أما بقاء هذه المقولة على حالها فإنها تنقض الأولى".

وسئل (ص : ٣٢) : "ما حكم من يقول بأن من قال : إن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل إنه كافر، إن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة؟".

فأجاب : "لا أعلم أن هذا القول قالت به المرجئة ، ولكن لا بد من العمل كما سبق ؛ لأن من أقر بالشهادتين فلا بد أن يعمل ؛ لأن النصوص التي فيها الأمر بالنطق بالشهادتين ، وأن من نطق بالشهادتين فهو مؤمن مقيّدة بقيود لا يمكن معها ترك العمل ، وقد ثبت في الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من قال : لا إله إلا الله خالصاً من قلبه دخل الجنة» ، وقوله : «خالصاً من قلبه» ، هذا ينفي الشرك ؛ لأن الإخلاص ينافي الشرك ، ومن ترك العمل فهو مشرك ؛ لأنه عابدٌ للشيطان ؛ ولأنه معرض عن دين الله ، ومن أعرض عن دين الله كفر.

وكذلك جاء في الأحاديث : «من قال لا إله إلا الله مخلصاً» ، وفي بعضها : «صادقاً من قلبه» ، وفي بعضها : «مستيقناً بها قلبه» ، وفي بعضها : «وكفر بما

يعبد من دون الله»، فهذه النصوص التي فيها أن من نطق بالشهادتين فهو مؤمن مقيدة بهذه القيود التي لا يمكن معها ترك العمل، فلا بد أن يكفر بما يعبد من دون الله، ومن لم يعمل فإنه معرض عن دين الله، وهذا نوع من أنواع الردة، فمن لم يعمل مطلقاً وأعرض عن الدين لا يتعلمه، ولا يعبد الله؛ فهذا من نواقض الإسلام قال - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾، فلا بد أن يعمل، فإذا قال: لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه، وقالها عن إخلاص وفي بعضها: «وهو غير شاك»، فلا بد أن يعمل، ولا يمكن أن يتكلم بكلمة التوحيد عن صدق وإخلاص ولا يصلي أبداً وهو قادر؛ لأنه إذا ترك الصلاة دل على عدم إخلاصه، ودل على عدم صدقه، ودل على أن قلبه ليس مستيقناً بها، ولو كان قلبه مستيقناً بها، وكان عنده يقين وإخلاص وصدق لا بد أن يعمل، فإن لم يعمل دل على عدم إيمانه، وعدم يقينه، وعدم إخلاصه، وعدم صدقه، ودل على ريبته وشكته، وهذا واضح من النصوص.

قلت: قد قدمنا بيان ما يعنيه من قال من العلماء: شرط صحة وشرط كمال، وأن ما يعنونه أن من العمل ما هو واجب قد يآثم من يتركه لكن لا يكفر، أو لا يآثم وفعله يزيد به الإيمان، وهو ما يعبرون عنه بشرط كمال، ومنه ما يكفر بتركه، وهو ما يقولون عنه شرط صحة، - كما سبق في كلام الشيخ الفوزان وكلام الشيخ الراجحي هنا - ولا مشاحة فلا يتوهم خلاف بينهم وبين من لا يقول بهذا؛ ففرق بين كلام أهل العلم وكلام غيرهم ممن هو على عقيدة مخالفة.

وتقدم قول الشيخ عبد العزيز الراجحي: "سواءً أكان الشرط داخلياً أم خارجياً أم متقدماً أم متأخراً، فمن أخرج العمل من مسمى الإيمان فهو من المرجئة، وهذا واضح". بل بصوته في شريط أن الصلاة شرط صحة في الإيمان.

فصل

في كتاب: (براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة. للكثيري ص: ٢٥٩): " اختلف العلماء في حقيقة الخلاف بين أهل الحديث ومرجئة الفقهاء: فمنهم من رأى أنه خلاف صوري، ومنهم من رأى أنه خلاف حقيقي، وحقق شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - المسألة، فقال: (كما في مجموع الفتاوى: ٢٩٧/٧): (ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي، وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء كحماد بن أبي سليمان، - وهو أول من قال ذلك - ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد، وإن قالوا: إن إيمانهم كإيمان جبريل، فهم يقولون: إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب، كما تقوله الجماعة، ويقولون - أيضاً - بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة).

وقال - أيضاً -: (كما في مجموع الفتاوى: ٣٨/١٣): (وحدثت المرجئة وكان أكثرهم من أهل الكوفة، ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة، ولا إبراهيم النخعي وأمثاله، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة، فقالوا: إن الأعمال ليست من الإيمان، وكانت هذه البدعة أخف البدع، فإن كثيراً من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبي سليمان، وأبي حنيفة، وغيرهما، هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة، كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك، وعلى أنه لا بد في الإيمان أن يتكلم بلسانه، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة وتاركها مستحق للذم والعقاب، فكان في الأعمال هل هي من الإيمان وفي الاستثناء ونحو ذلك، عامته نزاع لفظي..).

وقال - أيضاً - : (وهؤلاء المعروفون مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما من فقهاء الكوفة كانوا يجعلون قول اللسان واعتقاد القلب من الإيمان، وهو قول أبي محمد بن كلاب وأمثاله، لم يختلف قولهم في ذلك، ولا نقل عنهم أنهم قالوا: الإيمان مجرد تصديق القلب).

وقال - أيضاً - : (في العقيدة الأصفهانية: ١/١٣٥): (..لكن فقهاء المرجئة قالوا: إنه الاعتقاد والقول، وقالوا: إنه لا بد من أن يدخل النار من فساق الملة من شاء الله - تعالى - كما قالت الجماعة؛ فكان خلاف كثير من كلامهم للجماعة إنما هو في الاسم لا في الحكم).

ومن هذه النقول نستخلص أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يرى أن (كثيراً من النزاع) أو (أكثر النزاع) بين أئمة أهل السنة والحديث وبين مرجئة الفقهاء لفظي؛ وذلك لأمر:

١ - أنهم يدخلون اعتقاد القلب في الإيمان ولا يكتفون بمجرد تصديق القلب.

٢ - أنهم يقولون لا بد في الإيمان من النطق باللسان.

٣ - أنهم يوافقون جمهور أهل السنة في حكم أهل الكبائر وأن منهم من يدخل النار.

٤ - أنهم يقولون إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب.

فهذه مواضع الاتفاق بين أهل الحديث ومرجئة الفقهاء من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وليس في كلامه نفي وجود نزاع حقيقي في مواضع أخرى، قال - رحمه الله - : "فهؤلاء - يعني: مرجئة الفقهاء - لا ينازعون أهل السنة والحديث في

حكمه - يعني حكم مرتكب الكبيرة - في الآخرة، وإنما ينازعونهم في الاسم،
وينازعون - أيضاً - فيمن قال ولم يفعل".

فالنزاع حقيقي على رأي شيخ الإسلام في موضعين:

١- في اسم مرتكب الكبيرة، فهو مؤمن - عندهم - تام الإيمان إيمانه كإيمان
جبريل وميكائيل مع قولهم بأن منهم من يدخل النار، فهم يخالفون أهل
الحديث في الاسم لا في الحكم.

٢- فيمن قال ولم يفعل.

وهذا عند مرجئة الفقهاء مؤمن لإتيانه بالإيمان الذي تحصل به النجاة من الخلود
في النار وهو الاعتقاد والقول، ومستحق للذم والعقاب لعدم إتيانه بعمل الجوارح
الذي لا بد منه - عندهم - للسلامة من دخول النار - كما تقدّم بيانه في مواضع
الاتفاق بينهم وبين أهل السنة -.

وهم بهذا يخالفون أهل السنة والحديث في هذه الصورة؛ لأن العمل عندهم داخل
في مسمى الإيمان وجزء منه، فمن لم يأت به فهو كافر.

فإن قال قائل: لو كان الأمر على ما ذكرت لكان الخلاف حينئذ جوهرياً لا لفظياً،
وشيخ الإسلام يثبت خلافاً لفظياً.

قلت: أولاً: لم يقل شيخ الإسلام إن الخلاف كله لفظي، وإنما قال أكثر النزاع أو
كثير من النزاع لفظي، وهذا لا ينفي وجود نزاع حقيقي، بل قال - رحمه الله -:
(كما في مجموع الفتاوى ٧/٥٠٤): (ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان

نزاعاً كثيراً منه لفظي وكثير منه معنوي؛ فان أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام وان كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض ولكن تنازعوا في الأسماء كتنازعهم في الإيمان، هل يزيد وينقص؟ وهل يستثنى فيه أم لا؟ وهل الأعمال من الإيمان أم لا؟ وهل الفاسق الملي مؤمن كامل الإيمان أم لا؟

ثانياً: أن شيخ الإسلام قد نص على وجود نزاع في مواضع أخرى غير مواضع الاتفاق.

ثالثاً: أن شيخ الإسلام يشترط لانتفاء النزاع الحقيقي أمراً وهو: التسليم بأن للإيمان لوازم ينتفي الإيمان بانتفائها.

فإذا سلموا بهذا كان النزاع بعد ذلك لفظياً، قال - رحمه الله - (كما في مجموع الفتاوى: ٢٩٦/٧): "وكذلك الجواب الثاني، أنه إذا كان أصله التصديق فهو تصديق مخصوص، كما أن الصلاة دعاء مخصوص، والحج قصد مخصوص، والصيام إمساك مخصوص، وهذا التصديق له لوازم صارت لوازمه داخله في مسماه عند الإطلاق، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، ويبقى النزاع لفظياً هل الإيمان دالاً على العمل بالتضمن أو باللزوم؟".

وقال - أيضاً - : (كما في مجموع الفتاوى: ٥٥٤/٧): (والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب - أيضاً - وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين، ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن، فبقى النزاع

في أن العمل الظاهر، هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان؟).

وقال - أيضاً - : (كما في مجموع الفتاوى : ٥٧٥/٧) : (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة، كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد، وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه، زالت الشبه العلمية في هذه المسألة، ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه؛ فيكون لفظ الإيمان دالاً عليه بالتضمن والعموم؟ أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمره له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم؟).

وقال - أيضاً - : (كما في مجموع الفتاوى : ٥٧٩/٧) : (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي؛ فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته، كان عدم اللازم موجباً لعدم الملزوم، فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن، فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظياً، وإن قلت: ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر، وترك جميع الواجبات الظاهرة، قيل: لك فهذا يناقض قولك: إن الظاهر لازم له وموجب له، بل قيل: حقيقة قولك: إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى، فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له، ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن، وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك. وهو - أيضاً - خطأ عقلاً كما هو خطأ شرعاً).

وقال عند ذكر أخطاء المرجئة: (كما في مجموع الفتاوى : ٥٨٤/٧) : (. وهذا يلزم كل من لم يقل إن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن، فإذا قال: إنها من

لوازمه ، وإن الإيمان الباطن يستلزم عملاً صالحاً ظاهراً كان بعد ذلك قوله : إن تلك الأعمال لازمة لمسمى الإيمان أو جزءاً منه نزاعاً لفظياً).

ومما تقدّم يعلم خطأ من نسب لشيخ الإسلام القول بأن الخلاف بين أهل الحديث ومرجئة الفقهاء خلاف لفظي مطلقاً ، والحمد لله على توفيقه "انتهى النقل عن الكثيري.

قال سماحة المفتي العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ (في شرحه للعقيدة الواسطة :
١٨٦): "ومرجئة الفقهاء نحلّتهم أقل ما فيها أنها بدعة"

وتقدم قول سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً ، بل لفظي ومعنوي).

قال المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني تعليقاً على قول الطحاوي في عقيدته : "والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان" في تحقيقه لشرح ابن أبي العز على عقيدة الطحاوي : "هذا مذهب الحنفية والماتريدية ، وخلافاً للسلف وجماهير الأئمة كمالك ، والشافعي ، وأحمد ، والأوزاعي ، وغيرهم ، فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق : العمل بالأركان.

وليس الخلاف بين المذهبين اختلافاً صورياً كما ذهب إليه الشارح - رحمه الله تعالى - بحجة أنهم جميعاً اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان ، وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحاً فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم

أن العمل من الإيمان لا تفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعة ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك، وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص: ٣٤٢-٣٤٤) ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان، وتكلفوا في تأويلها تكلفاً ظاهراً، بل باطلاً، ذكر الشارح (ص: ٣٤٢) نموذجاً منها، بل حكى عن أبي المعين النسفي أنه طعن في صحة حديث (الإيمان بضع وسبعون شعبة..). مع احتجاج كل أئمة الحديث به، ومنهم البخاري ومسلم في صحيحيهما وهو مخرج في (الصحيحة رقم: ١٧٦٩) وما ذلك إلا لأنه صريح في مخالفة مذهبهم!.

ثم كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور سورياً وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر! بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصلاة والسلام! كيف وهم بناء على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاجراً فاسقاً - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله - تعالى -، بل يقول أنا مؤمن حقاً! والله - عز وجل - يقول: ﴿نَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾. وبناء على ذلك كله اشتطوا في تعصبهم فذكروا أن من استثنى في إيمانه فقد كفر!..".

قلت: وهو مع قوله بزيادة الإيمان ونقصانه بالعمل، كما هو قول أهل السنة لا يقول بقولهم إن العمل شرط صحة، بل يقول شرط كمال لا يذهب الإيمان بذهابه.

فليتنبه إلى هذا، وأن الشيخ على الإرجاء، وموافقته لأهل السنة في مثل هذا لا تخرجه وأتباعه من الإرجاء وقد أوضحنا ذلك مراراً.

وقال فضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد الله بن فوزان الفوزان (في مسائل الإيمان ص: ١٩)، وقد سئل عن أقسام المرجئة: "القسم الرابع: قول مرجئة الفقهاء وهم أخف الفرق في الإرجاء الذين يقولون: إن الإيمان اعتقاد بالقلب ونطق باللسان ولا يدخل فيه العمل، وهو قول غير صحيح؛ لأنه لا إيمان بدون عمل"

وقال (ص: ٢٠) وقد سئل: "هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح؟ وهل هو لفظي أو معنوي؟".

فأجاب: "خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في عمل الجوارح، العمل الظاهر كالصلاة والصيام والحج؛ فهم يقولون: إنه ليس من الإيمان.. وهذا قول غير صحيح - كما عرفنا -، والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافاً لفظياً؛ لأنهم يقولون: إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال؛ فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية، وإيمان الناس سواء؛ لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان، وهذا قول غير صحيح - كما سبق -؛ لأن الله سمى الصلاة إيماناً، فقال: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، سمى الصلاة إيماناً وهي عمل، وقال عليه الصلاة والسلام: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»، وهذه الشعب بعضها قول، وبعضها اعتقاد، وبعضها عمل، وسماها كلها إيماناً، فقال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»، ولو كان شيئاً واحداً لم يتشعب"

وقال فضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله الراجحي (في أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر ص: ١٥): "جمهور أهل السنة يقولون: العمل من الإيمان وهو جزء منه فالأعمال واجبة وهي من الإيمان، ومرجئة الفقهاء يقولون: الأعمال واجبة وليست من الإيمان، ولهذا قال من قال بأن الخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف لفظي، وقال بهذا شارح الطحاوية، والصواب أنه ليس لفظياً".

وقال الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في شرح العقيدة الواسطية (شريط: ٣٣، وجه: أ): "الخلاف بين أهل السنة والجماعة، ومرجئة الفقهاء حقيقي؛ لأن الأدلة دلت على أن العمل ركن في الإيمان فمن خالف أهل السنة في فهم الدليل فقد خالفهم في حقيقة الإيمان، ولو تصور أن رجلاً اعتقد وقال ولم يعمل عملاً قط فعند هؤلاء هذا مؤمن وعند أهل السنة هذا كافر".

وقال - أيضاً - (في هذه مفاهيمنا ص: ١٧٣): "...بل إن من الناس من يقول: من قال لا إله إلا الله فهو مسلم ولو لم يعمل، فترك العمل ممن قال كلمة التوحيد لا يخرج عن الإسلام، وهذا المعروف من مذهب المرجئة والماتريديّة ومن تبعهم اليوم من الناس...".

قلت: وقد قال ابن أبي العز (في شرحه على عقيدة الطحاوي ص: ٣٧٥) كلاماً يحتاج إلى بيان، وهو قوله - رحمه الله -: "وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد".

والجواب عنه: أولاً: أن الكلام على خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء، وليس مراده أن أهل السنة مجمعون على ذلك، بل أهل السنة مجمعون على كفر من ترك العمل تركاً كلياً.

فعندما يفسر أنه لا يكفر يكون الإجماع باطلاً قطعاً لما هو معلوم من الاختلاف في تكفير تارك الصلاة وتارك المباني الأربعة.

ثانياً: أن ابن أبي العز قال ما قال في معرض أن الخلاف بين الجمهور والأحناف صوري إذا تقرر أن أعمال الجوارح عندهم لازم لعمل القلب مع إخراجهم للعمل من مسمى الإيمان وأن أهله في أصله سواء.

ثالثاً: أن لفظ المعصية هنا عام، فعند أهل السنة والجماعة هي: معصية الكفر، وعند الأحناف معصية الفسوق.

فالجميع مجمع على عصيانه، لكنهم مختلفون في كفره، فعند أهل السنة كافر وعند مرجئة الفقهاء لا يكفر.

فبطل أن يكون مقصود ابن أبي العز من كلامه: أنهم أجمعوا على عدم كفره وأنه عاص فحسب، وبطل تحجج المرجئة (القدامى العصريون) بحملهم كلامه على غير مراده.

فصل

وإليكم الوقفات التي أشرنا إليها من قبل مع حلبي، وفيها مزيد تفصيل في مسألة الإيمان - أيضاً - :

الوقفة الأولى: في قوله: "صواب مسائل الإيمان".

أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل

فالصواب عند حلبي - في هذه المسائل الكبيرة والأصول العظيمة وعقائد أهل

السنة والجماعة الأصيلة - هو ما يعتقده ويقرره المرجئة القدامى العصريون من أن

العمل من مكمّلات الإيمان لا ركنٌ من أركانه، أي: أنه يصحّ الإيمان بدون عمل شيء من أعمال الجوارح البتة مع تمكنه منه؛ فهذا هو الصواب عند من قلدهم حلبي وعند أنصاره وأتباعه في هذه القضايا الخطيرة، وهذا خلاف إجماع أهل السنة والجماعة؛ لأن تارك العمل عندهم غير مسلم فضلاً عن أن يكون مؤمناً، بل كافر؛ إذا لم يأت من العمل الواجب بما يصح به إيمانه أو تركه تركاً كلياً، وتفريق أهل السنة والجماعة بين الترك المطلق والترك الجزئي تفريق صحيح سديد؛ لأن الترك المطلق يدل على عدم الالتزام بالشريعة، وعدم الالتزام يدل على عدم التصديق والإقرار الذي يدل على الالتزام.

وهذا هو الاعتدال الذي اتصف به أهل السنة والجماعة؛ فمذهب أهل السنة في الإيمان هو الوسط العدل بين ضاللتين: بين مذهب الغلاة الذين يخرجون من الملة بكل ترك واجب، وهم الخوارج والمعتزلة، ومذهب الجفاة الذين لا يكفرون بترك جنس العمل (جميع الأعمال)، وهم المرجئة.

وهو ما عليه الصحابة والتابعون وأهل العلم من الأئمة من بعدهم من الفقهاء والمحدثين، وما كان يفتي به جميع المفتين في جميع الأمصار.

وقد نقل إجماعهم على ذلك اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٨٨٦/٥) عن الشافعي أنه قال: "وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم: أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر"، ونقله كذلك ابن بطة (في الإبانة: ٧٦٠/٢) حيث قال: "اعلموا - رحمكم الله - أن الله - جل ثناؤه وتقدست أسماؤه - فرض على القلب المعرفة به والتصديق له ولرسله ولكتبه وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولاً، وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به وفرضه من الأعمال، لا

تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبيتها، ولا يكون العبد مؤمناً إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمناً بقلبه مقراً بلسانه عاملاً مجتهداً بجوارحه...، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن ومضت به السنة وأجمع عليه علماء الأمة"، إلى أن قال (ص ٧٧٩): "واعلموا - رحمكم الله - أن الله - عز وجل - لم يثن على المؤمنين ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم والنجاة من العذاب الأليم، ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل والنية بالإخلاص حتى صار اسم الإسلام مشتتلاً على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها عن بعض ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولاً باللسان وعملاً بالجوارح ومعرفة بالقلب، خلافاً لقول المرجئة الضالة الذين زاغت قلوبهم وتلاعبت الشياطين بعقولهم وذكر الله - عز وجل - ذلك كله في كتابه والرسول صلى الله عليه وسلم في سنته".

وسأل رجل سفيان بن عيينة (كما في الشريعة للآجري: ٥٥٧/٢) قال: "كيف نصنع بقوم عندنا يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل؟"

قال سفيان: "كان القول قولهم قبل أن تنزل أحكام الإيمان وحدوده، ثم إن الله - تعالى - بعث محمداً صلى الله عليه وسلم إلى الناس كافة أن يقولوا: لا إله إلا الله، وأنه رسول الله فإذا قالوها عصموا بها دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله - تعالى -، فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم، أمره أن يأمرهم بالصلاة، فأمرهم ففعلوا، فو الله لو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار الأول، فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمره أن يأمرهم بالهجرة إلى المدينة، فأمرهم ففعلوا، فو الله لو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار الأول ولا صلاتهم، فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمره أن يأمرهم بالرجوع إلى مكة فيقاتلوا آباءهم وأبناءهم حتى يقولوا كقولهم، ويصلوا

صلاتهم، ويهاجروا هجرتهم، فأمرهم ففعلوا حتى أتى أحدهم برأس أبيه فقال: يا رسول الله هذا رأس الشيخ الكافر، والله لو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار الأول ولا صلاتهم ولا هجرتهم ولا قتالهم، فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمره أن يأمرهم بالطواف بالبيت تعبدًا، وأن يحلقوا رؤوسهم تذللاً، ففعلوا، والله لو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار الأول ولا صلاتهم ولا هجرتهم ولا قتالهم آباءهم، فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمره أن يأخذ من أموالهم صدقة تطهرهم، فأمرهم ففعلوا، حتى أتوا بها قليلها وكثيرها، والله لو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار الأول ولا صلاتهم ولا مهاجرتهم ولا قتلهم آباءهم ولا طوافهم، فلما علم الله الصدق في قلوبهم فيما تتابع عليهم من شرائع الإيمان وحدوده قال الله له: قل لهم: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾.

قال سفيان: فمن ترك خلة من خلال الإيمان جاحداً كان بها عندنا كافراً، ومن تركها كسلاً أو تهاوناً أدبناه، وكان بها عندنا ناقصاً، هكذا السنة، أبلغها عني من سألك من الناس.

وقال محمد بن الحسين الآجري (في الشريعة: ٢/٦١١): "اعلموا - رحمنا الله وإياكم - أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح.

ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقاً، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق اللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمناً، دل على ذلك القرآن والسنة وقول علماء المسلمين.. لا ينفع القول إذا لم يكن القلب مصدقاً بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.. فالأعمال - رحمكم الله - بالجوارح تصديق عن الإيمان

بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه.. ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيباً لإيمانه، وكان العمل.. تصديقاً منه لإيمانه.. خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان”.

وقال الربيع بن أنس (كما في الشريعة للآجري: ٦٣٤/٢): ” وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته العمل، فإن لم يحقق القول بالعمل لم ينفعه القول”.

وقال ابن القيم (في آخر كتاب حادي الأرواح ص: ٤٩٣) عن أهل السنة: ”.. ونحن نحكي إجماعهم، كما حكاه حرب صاحب الإمام أحمد عنهم بلفظه، في (مسائله) المشهورة: هذا مذهب أهل العلم، وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم، فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها، أو عاب قائلها فهو مخالف مبتدع خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق.

قال: وهو مذهب أحمد، وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد، وعبد الله بن الزبير الحميدي، وسعيد بن منصور، وغيرهم، ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم، فكان من قولهم: إن الإيمان قول وعمل، ونية وتمسك بالسنة، والإيمان يزيد وينقص...، ومن زعم أن الإيمان قول بلا عمل، فهو مرجئ، ومن زعم أن الإيمان هو القول، والأعمال شرائع فهو مرجئ.

ومن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فقد قال: قول المرجئة..”.

قلت: ومن قال إن الأعمال (جنس العمل) شرط كمال أو يبقى من الإيمان مثقال ذرة دون عمل فهو - أيضاً - مرجئ، ومن قال يبقى من الإيمان مثقال ذرة أو

أدنى أدنى أدنى مثقال ذرة بدون عمل مع دعواه أنه يقول بنقصان الإيمان وأنه بذلك يخالف المرجئة، هو في الحقيقة لم يقل بنقصان الإيمان كما يقول به أهل السنة والجماعة؛ فإنهم يقولون ينقص حتى لا يبقى منه شيء.

وقد كرر التنكيت على أهل السنة وأبدى وأعاد في ذلك المرجئ: ربيع المدخلي لقولهم بنقصان الإيمان حتى لا يبقى منه شيء، كما في مقاله الذي في موقعه الرسمي، وفي شبكة سحاب التي فيها موقعه، وقد عنونه بقوله: "هل يجوز أن يرمى بالإرجاء من يقول: إن الإيمان أصل والعمل كمال (فرع)"

إذ يقول فيه: "بل أوجبوا على الناس أن يقولوا حتى لا يبقى منه شيء، والذي لا يقول بهذه الزيادة فهو عندهم مرجئ"

وقال في موضع آخر: "الذي يقول أن [كذا] العمل من الإيمان وأن [كذا] الإيمان يزيد وينقص لا يكفي هذا حتى يقول: حتى لا يبقى منه شيء، وأنه إذا لم يقل ذلك فهو مرجئ".

هذا مما يماحك به ويلهج به كثيراً، وهو دليل على شدة تحسسه وفرقه من مذهب أهل السنة، حيث لم يقبله واعتقد بطلانه، شأن أهل البدع مع أهل السنة في الصفات وغيرها، حيث يودون لو حكوا وأزالوا كلامهم الحق من كتبهم لإنكار قلوبهم له.

قلت: ويقال له: متى نُص على الإلزام بالقول: ينقص حتى لا يبقى منه شيء؟ إلا بعد أن زعمت أنه يبقى من الإيمان شيء بدون عمل على مذهب المرجئة وهي قاعدتهم التي يجتمعون عليها، وأنتم تزعمون أن هذا هو قول أهل السنة، كما بينا ذلك في كتابنا هذا زيادة على ما في هذا الموضوع.

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - رحمه الله - (في مصباح الظلام..ص: ٥٩٥): "وأئمة الإسلام يقولون يزيد مع بقاء أصله الذي دلت عليه شهادة أن لا إله إلا الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء، فإذا ثبت الإسلام زاد الإيمان ونقص، ومع عدم الإسلام وانهدام أصله لا يعتد بما أتى به من شعبه". - على ما سنبيته - ومشكلة القوم تكمن في دعواهم بقاء هذه الذرة، أو أدنى أدنى أدنى مثقال ذرة فهم بها من المرجئة؛ فالفصل بيننا وبينهم بقاء هذه الذرة، أو أدنى أدنى أدنى مثقالها بلا عمل!!، إذ تكفي في إثبات إرجائهم.

وكان حماد المرجئي (كما في تعظيم قدر الصلاة: ٦٢٣/٢، رقم: ١٠٩٠) يقول للإمام شعبة: "أنت منا يا شعبة إلا قطرة"، فبين هؤلاء القوم وبين أهل السنة هذه القطرة أو الذرة أو أدنى أدنى أدنى مثقالها، وحسبك بها فرقاناً على فساد مذهبهم ومفارقة لأهل السنة.

وهذا ما قال فيه شيخ الإسلام بن تيمية - كما سيأتي - عن المرجئة: "تنفر من لفظ النقص أعظم من نفورها من لفظ الزيادة" وهؤلاء المرجئة: ربيع المدخلي ومقلده ومقلديه ومن هو على شاكلته ينزعجون منه، مع دعواهم أنهم يقولون بالنقصان في الإيمان، بل يهلعون إذا قيل: ينقص حتى لا يبقى منه شيء، بناء على قول أهل السنة انطلاقاً من قاعدتهم العظيمة المجمع عليها، والمستقراً من الكتاب والسنة أن الإيمان (يتجزأ)، وما يتجزأ يكون قابلاً للزيادة، وما كان قابلاً للزيادة طرداً فهو قابل للنقصان عكساً إلى أن لا يبقى منه شيء.

ويشبه هؤلاء المرجئة - على العامة - بمجملات وم احتملات ومشتبهات تحتاج إلى طريقة أهل العلم من أهل السنة، وهي أن تحمل على الفصل المحكم من الأدلة، وتفصيل أهل العلم بناء عليها.

وقد قال الحافظ ابن حجر (في الفتح: ٤٧/١) - بعد أن أشار إلى ما نقله محمد بن نصر المروزي في كتابه تعظيم قدر الصلاة عن جماعة من الأئمة - : " وما نقل عن السلف صرح به عبد الرزاق في مصنفه عن سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وابن جرير، ومعمر، وغيرهم، هؤلاء فقهاء الأمصار في عصرهم، وكذلك نقله أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة عن الشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي عبيد، وغيرهم من الأئمة، وروى بسنده الصحيح عن البخاري قال: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص وأطنب ابن أبي حاتم واللالكائي في نقل ذلك بالأسانيد عن جمع كثير من الصحابة والتابعين وحكاه فضيل بن عياض، ووكيعة عن أهل السنة والجماعة، وقال الحاكم في مناقب الشافعي: حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع قال سمعت الشافعي يقول: الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص..".

وقال الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في رسالته إلى عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف (كما في مجموع مؤلفات الشيخ القسم الخامس - الرسالة رقم: ١، وكما في الدرر السنية (ط/٢: ٣٩/١، ط/٥: ٥٠/١)، وروضة الأفكار والأفهام (ص: ٢٢١) للعلامة المؤرخ حسين بن غنام): "...وهم معترفون أنهم لم يأخذوا أصولهم من الوحي، بل من عقولهم. ومعترفون أنهم مخالفون للسلف في ذلك مثل ما ذكر في (فتح الباري) [٤٦/١ - ٤٧] في مسألة الإيمان على قول البخاري: وهو قول وعمل ويزيد وينقص؛ فذكر إجماع السلف على ذلك، وذكر عن الشافعي أنه نقل الإجماع على ذلك، وكذلك ذكر أن البخاري نقله، ثم بعد ذلك حكى كلام المتأخرين ولم يرده".

قلت: قول الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في استدراكه على ابن حجر: "حكى كلام المتأخرين ولم يرده".

يتوجه إلى تخطئة ابن حجر في تفسيره للإيمان، - وقد نقل إجماع أهل السنة على أنه قول وعمل ويزيد وينقص - بقوله: "وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله"، مخالفاً لإجماع السلف؛ وذلك لعدم إتقانه معتقد السلف، بل أئمة الدعوة وعلى رأسهم الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله - وإضافة إلى ما سبق، فقد غلطوا ابن حجر في مسألة الإيمان، وهذا التغليب هو تغليب له ولمن وافقه أو قلده، ومنهم الشيخ الألباني - رحمه الله -.

فقد قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في رده على عثمان بن منصور دفاعاً عن الإمام محمد بن عبد الوهاب (كما في الدرر السنية: ٨/١٢)؛ إذ يقول: "...وحضر مشايخ الأحساء، ومن أعظمهم: عبد الله بن عبد اللطيف القاضي، فطلب منه أن يحضر الأول من فتح الباري، ويبين له ما غلط فيه الحافظ في مسألة الإيمان" - وسيأتي مزيد إيضاح لهذا -.

وقد نصّ العلماء على أن ثلاثة الأركان لا يجزئ واحد منها إلا بالآخر، ومنهم: سعيد بن جبير، والحسن البصري، وزيد بن أسلم، وميمون بن مهران، والزهري، والأوزاعي، وسفيان الثوري، والحميدي، وسفيان بن عيينة، والإمام أحمد، والقاسم بن سلام، والفضيل بن عياض، وأبو طالب المكي، وأبو جعفر الطبري، وابن أبي عمر العدني، وابن أبي زمنين، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وغيرهم.

قلت : فأهل السنة والجماعة برآء من هذا الصواب الذي يزعمه هذا الرجل ، بل هذا هو الصواب عند المرجئة والخطأ ، بل الباطل عند أهل السنة ؛ فهو يسير في ركابهم في هذه المسائل ، وهو بهذا يثبت باطله وحاله كما قيل :

أُثِّبَتْ باطلاً فيكون حقاً وحقاً غير ذي شُبّه لَوَيْتُ

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " قد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريقة أهل البدع".

واللجنة الدائمة برئاسة مفتي عام المملكة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ ، وعضوية فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان ، وفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان - حفظهم الله - ، وفضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد - رحمه الله - ، بعد أن نقلوا كلام شيخ الإسلام - السابق - وفندوا هذا المذهب الباطل ، وردوا على أصحابه قالوا : "هذا ؛ واللجنة الدائمة إذ تبين ذلك ، فإنها تنهى وتحذر من الجدل في أصول العقيدة ؛ لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف.

وتحذّر من الرجوع إلى الكتب المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعلمين لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة.

وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ، ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبسوا بذلك على الناس ، وعززوه - عدواناً - بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتمشابه القول ، وعدم رده إلى المحكم من كلامهم.

وإننا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم، وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال، واللجنة - أيضاً - تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شرك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين: أهل السنة والجماعة".

قلت: وإلى القارئ نص السؤال الذي عليه إجابة اللجنة السابقة، ويعتبر ما فيه مقراً ومؤيداً من اللجنة: "ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتاب يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية؛ مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمى الإيمان، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال، وذلك مما يسهل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم، ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين، ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة..".

وما أشارت إليه اللجنة من بتر النقول ومتشابه القول قد بينته - فيما تقدم من ردها -، وفصلت فيه في كتابي: (تنبيه الألباء ..)، فليرجع إليه.

واللجنة برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وعضوية نائبه الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، والشيخ صالح بن فوزان الفوزان، والشيخ بكر أبو زيد قد أفتت بمنع كتاب التقرير في أحكام التكفير، لمراد شكري الذي قرأته أنت يا حليبي وأيدته وقمت على طبعه فقالت: "وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه: بعد الاطلاع على الكتاب المذكور، وجد أنه متضمن لما ذكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره، من

أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب، وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة، والدليل، وأنه قول علماء السلف، وكل هذا جهل بالحق، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة، بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب، والإيمان عندهم هو التصديق بالقلب، والكفر: هو التكذيب فقط، وهذا غلو في التفريط، ويقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير، وكلاهما مذهبان باطلان مرديان من مذاهب الضلال، ويترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم، وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب الحق، والاعتقاد الوسط بين الإفراط والتفريط: من حرمة عرض المسلم وحرمة دينه، وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه، وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك، كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة.

لما تقدم: فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة، ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة، وعلى كاتبه ونشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة، وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي ألا يخوض في مثل هذه المسائل؛ حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح وبالله التوفيق..”.

واللجنة الدائمة - حفظهم الله - برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، وعضوية فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، والشيخ صالح ابن فوزان الفوزان، والشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد - رحمه الله - قالت عن كتابك (التحذير من فتنة التكفير..): "بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل.. إلخ".

وقالت عن كتابك الآخر (صيحة نذير..): "وبالاطلاع على الرسالة الثانية: (صيحة نذير..)، وجد أنها كمساند لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذكر -؛ لهذا فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين: لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما؛ لما فيهما من الباطل والتحريف، وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين، وبخاصة شبابهم، وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحسن معتقدهم، وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة، وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم والله الموفق..".

وإليكم نص مقدمة اللجنة لفتواها: "فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من استفتاءات مقيّدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم: (٢٩٢٨) وتاريخ: ١٣/٥/١٤٢١هـ. ورقم: (٢٩٢٩) وتاريخ: ١٣/٥/١٤٢١هـ. بشأن كِتَابِي: (التحذير من فتنة التكفير) و(صيحة نذير) لجامعتهما: علي حسن حلبي، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان، وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة، ويبني هذين الكتابين على نقول محرفة عن شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن كثير، وغيرهما - رحم الله الجميع -، ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل.. إلخ".

فترى يا حلبي، بل يا أهل المعرفة الإنصاف أن ما تقدم من الكلام العلمي الرصين يصدر عن إمعيات ومقلدة!! فاللهم رحماك:

وحسبكمو هذا التفاوت بيننا وكل إناء بالذي فيه ينضح

”أولئك آبائي فجئني بمثلهم..”.

فمن يا ترى يصدق عليه قول الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية (في الرد على الأحنائي ص: ١٦١): ”فيقال..: المستحق للطعن في عقله وفي دينه من جعل المستقيم أعوج، وزاغ عن سواء المنهج، وتناقض فيما يقول وجعل غيره هو المتناقض، كما قيل في المثل السائر (رمتني بدائها وانسلت)“.

فخذ يا حلبي هذه النصيحة من العلماء والصادرة عن العلم بالشرع والفقهاء في الدين، والإخلاص في النصح للأمة، وخذ معها النصيحة الآتية والتي بعدها من سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز فقد قال - رحمه الله - (في مجموع فتاواه: ٣١٣/٤): ”وكل مفت وكل عالم وكل طالب علم قد يقع منه بعض الخطأ أو بعض الإجمال ثم بعد وضوح الحق وظهوره يرجع إليه، وفي ذلك شرف وفضل، وهذه طريقة أهل العلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا وقد أثنى عليهم أهل العلم بذلك وشكروهم على هذه الطريقة الحميدة، وهذا هو الذي يجب علينا وعلى غيرنا الرجوع إليه والأخذ به في جميع الأحوال“.

وسئل - رحمه الله - (كما في مجموع فتاواه: ٢٤٠/٧، وفي مجلة البحوث الإسلامية، العدد: ٤٧، ص: ١٧٢): إذا سئل شخص عن مسألة فأفتى فيها، وبعد مدة تبين له أن ما أفتى به غير صحيح، فماذا عليه أن يفعل؟ فأجاب سماحته: ”عليه أن يرجع إلى الصواب، ويفتي بالحق، ويقول أخطأت، كما قال عمر: (الحق قديم).“

فعليه أن يرجع إلى الصواب، ويفتي بالحق، ويقول: (أخطأت في المسألة الأولى، أفنيت بكذا وكذا، ثم اتضح لي أنها خطأ، والصواب كذا وكذا)، ولا بأس عليه في

ذلك، بل هذا هو الواجب عليه.

فالنبي صلى الله عليه وسلم وهو رأس المفتين لما سأله الناس عن التلقيح، وهو تأبير النخل، قال: «ما أظنه يضره لو ترك، ثم أخبروه بأنه يضره، فقال: إنما أخبرتكم عن رأيي والرأي يخطئ ويصيب، أما ما أحدثكم به عن الله فإنني لن أكذب على الله»، وأمرهم أن يرجعوا إلى التلقيح.

كذلك عمر رضي الله عنه أفتى بإسقاط الإخوة في مسألة المشركة، ثم أفتى بالتشريك بناء على ما ترجح لديه في ذلك.

فالرجوع إلى ما يعتقد العالم أنه الصواب والحق أمر معروف، وهو طريق أهل العلم والإيمان، ولا حرج في ذلك ولا نقص، بل ذلك يدل على فضله وقوة إيمانه، حيث رجع إلى الصواب وترك الخطأ.

ولو قال بعض الناس أو بعض الجهلة: (إن هذا عيب)، فهذا ليس بشيء، والصواب أنه فضل، وأنه منقبة وليس بنقص.

قال الحافظ أبو نصر اليونارتي (كما في تهذيب الكمال: ٤٧١/٢٩) عن نعيم بن حماد المروزي: "ومما يدل على ديانة نعيم وأمانته رجوعه إلى الحق لما نبه على سهوه وأوقف على غلظه فلم يستنكف عن قبول الصواب؛ إذ الرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل، والمتماسي في الباطل لم يزد من الصواب إلا بعداً"

وفي كتاب: دعوة الخلق للرجوع إلى الحق (ص: ١٤): "قال الحافظ ابن رجب [في الفرق بين النصيحة والتعيير]: (فإن كراهة إظهار الحق - إذا كان مخالفاً لقول الرجل - ليس من الخصال المحمودة؛ بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق، ومعرفة المسلمين له سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته،

وهذا من النصيحة لله وكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم، وذلك هو الدين، كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم).

إن قبول الحق ممن جاء به، والاعتراف بالخطأ من أبين علامات العدل مع النفس ومع الآخرين، وقد أمرنا الله - عز وجل - بالعدل ووعد العاملين به خيراً؛ يقول - سبحانه - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أمر الله المؤمنين أن يقولوا بالحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبنائهم ...

ويقول الإمام ابن القيم عند هذه الآية: (وهذا الأمر بالقيام به - أي العدل - في الحق كل أحد عدواً كان أو ولياً، وأحق ما قام له العبد بقصد: الأقوال والآراء والمذاهب؛ إذ هي متعلقة بأمر الله وخبره فالقيام فيها بالهوى والمعصية مضاد لأمر الله، مناف لما بعث به رسوله، والقيام فيها بالقسط وظيفه خلفاء الرسول في أمته وأمنائه بين أتباعه).

ويقول الشيخ ابن سعدي: (وكما تشهدون على عدوكم فاشهدوا له، فلو كان كافراً أو مبتدعاً فإنه يجب العدل فيه، وقبول ما يأتي به من الحق، لا لأنه قاله ولا يرد الحق لأجل قوله فإن هذا ظلم للحق).

إن ظهور الخطأ وعدم تصحيحه؛ إذا كان في الأمور الشرعية ذنباً من الذنوب تجب التوبة منه؛ ففضائل التوبة وأهميتها ترد في هذا الباب، ومن ذلك قول الحق - جل وعلا - في وصف المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ

ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا
وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٨﴾.

التواضع خلق المؤمن، والتحلي بمبدأ الرجوع إلى الحق أظهر دليل عليه، بل هو
دليله الأكبر وروحه.

سئل الفضيل بن عياض عن التواضع؟ فقال: يخضع للحق، وينقاد له ويقبله ممن
قاله. وقال ابن عطاء: هو قبول الحق ممن كان، والعز في التواضع.

وقال ابن القيم - في شرح قول صاحب المنازل: (التواضع: أن يتواضع العبد لصولة
الحق - قال: يعني أن يتلقى سلطان الحق بالخضوع له والذل، والانقياد والدخول
تحت رقه، بحيث يكون الحق متصرفاً فيه تصرف المالك في مملوكه، فبهذا
يحصل للعبد خلق التواضع.. ولما كان لصاحب الحق مقال وصولة، كانت النفوس
المتكبرة لا تقر له بالصولة على تلك الصولة التي فيها، ولا سيما النفوس المبطلّة
فتصول على صولة الحق بكبرها وباطلها.

فكان حقيقة التواضع: خضوع العبد لصولة الحق، وانقياده لها فلا يقابلها بصولته
عليها).

وقال ذو النون المصري: (ثلاثة من أعلام التواضع: تصغير النفس معرفة بالعييب،
وتعظيم الناس حرمة للتوحيد، وقبول الحق والنصيحة من كل أحد).

وقال (ويقول الشافعي: ما كابرني أحد على الحق ودافع إلا سقط من عيني، ولا
قِيلَ إلا هبته واعتقدت مودته).

قلت: وقد تبين جلياً مما تقدم أن طريقة علي حليبي بعيدة كل البعد عن طريقة
أهل العلم ومسالكتهم، و(كل إناء ينضح بما فيه).

قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي (في انتصار الحق ص: ١٩): "ألم تعلم [المنصوح] أن من أوجب الواجبات وأكبر فضائل الرجل اللبيب أن يتبع الحق الذي تبين له ويدع ما هو فيه من الباطل، وخصوصاً عند المنازعات النفسية والأغراض الدنيوية، وأن الموفق إذا وقع في المهالك طلب الوسيلة إلى تحصيل الأسباب المنجية.

أما علمت أن من نعمة الله على العبد أن يقيض له الناصحين الذين يرشدونه إلى الخير ويأمرونه بالمعروف، وينهونه عن المنكر، ويسعون في سعادته وفلاحه. ثم من تمام هذه النعمة أن يوفق لطاعتهم ولا يتشبه بمن قال الله فيهم: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾.

ثم اعلم أنه ربما كان الإنسان إذا ذاق مذهب المنحرفين وشاهد ما فيه من الغي والضلال ثم تراجع إلى الحق الذي هو حبيب القلوب كان أعظم لوقعه وأكبر لنفعه".

فانظر يا حلبي ما بينك وبين هذا الكلام وطريقة أهل الحق وطلابه.

الوقف الثانية: مع قول حلبي: (ولم أكن لألتفت إلى جوابه - عفا الله عنه - لولا ما رأيته فيه من مغالطات واضحة جلية!)، وقبل أن أكشفها وأبين زيوفها أورد نصها يفصها؛ حيث قال - مشيراً إليّ، ومن صوته أنقل - جواباً لمن سأله عنّي: اتركوه؛ لأن هذا هو الذي يقود مذهب المرجئة في المملكة!!).

أقول: أليس في تقديمك يا حلبي لـ(ما لا يسع المسلم جهله: للمعلم) ما يليق بك في استخفافك بالشيخ بقولك: "لم أكن لألتفت إلى جوابه لولا ما رأيته فيه من مغالطات.."، وهو قولك: "أبجديات التعامل الحق بين المسلمين لم تستو بعد على

ساقها، فحق عليهم أن يرفعوا بعقولهم وأفكارهم إلى المستوى الواجب وجوده بينهم.

ومن ذلك - أيضاً - ما يفعله بعض آخر من طعن بالآخرين وتجريح، ولو بالكذب الصريح والقول القبيح طلباً لعلو في الأرض ورفعة في الحياة الدنيا!، فعجباً لأولاء؛ هل تصوروا أن ذاك العلو وهاتيك الرفعة لا تكون إلا على حطام الآخرين من المؤمنين الصادقين! أفلا يعلمون أن ربك بهم عليم؟!.

وليس من الإنصاف أن يدفع الفتى يد النقص عنه بانتقاص الأفاضل".

ثم - أيضاً - قولك: (لم أكن لألتفت إلى جوابه) تهويش وتهويل يدل على التعالي بالنفس وكأنها المستهدفة من كلام الشيخ الذي لا يؤبه به تبرئة للذات وصرفاً للأذهان عن الحقيقة.

ومن يرى جوابه هذا وهو لا يعرفه يتبادر إليه ما تبادر لبعض الحاضرين عند شريح في القصة التي ذكرها العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي (في فوائد من قصة يوسف: ٤٧): قال: "وفيها - أيضاً - أنه لا ينبغي أن يغتر بمجرد صورة القرائن.

ولما أتى إلى شريح امرأة مع خصمها أرسلت عينيها بالبكاء فقال لشريح بعض الحاضرين: ما أظن البائسة إلا مظلومة.

فقال شريح: ألم تسمع قصة إخوة يوسف إذ أتوا أباهم عشاء يبكون، فهل كانوا مظلومين أو ظالمين؟".

ويا لله العجب حلبي رأى في كلام الشيخ مغالطات واضحة جلية، فأراد كشف زيفها - المزعوم -!!؟!

فهل يا ترى من كان يقول: "ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل أي: عمل الجوارح، وإن كان التارك على أبواب الكفر.." وقوله الآخر في تقسيمه: "قسم يكفر بتركه: وهو اعتقاد ما يجب اعتقاده، والإقرار بما اعتقده.

وقسم يفسق بتركه أو يعصي ولا يكفر به إذا لم يجحد وهو مفروض الطاعات".

يكون من رد عليه بالحق قد غالط مغالطات واضحة؟!.

وماذا يقول المنصف وطالب الحق؟!!

وقد نقلت هنا كلام حلبي بنصه وفصه - وسيأتي توثيقه -، وهو غيض من فيض في كتبه ونشراته وتسجيلاته؛ ليعلم طالب الحق أن المغالطات الواضحة عنده، وأن الزيف زيفه، وأن الحق ما قاله الشيخ، وإنما حلبي يتباكى، من أجل التلبيس والتدليس، وقد قيل:

إذا اشتبكت دموع في حدود تبين من بكى ممن تباكى

ورحم الله العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ إذ يقول (في إتمام المنة والنعمة ص: ٥٩): "ومن عادة أهل البدع إذا أفلسوا من الحجة وضاعت عليهم السبل تروحووا إلى عيب أهل السنة وذمهم ومدح أنفسهم".

وكم أضللت أنت وشيخك المدخلي بسبب قصة الإرجاء، وأنها الإيمان عند أهل السنة والجماعة .

وكم أضل شيخك المدخلي بدعواه التنازل عن أصول الدين، وإطلاق القول في بطلان التقليد - الذي هو بمعنى الاتباع، بل هو الاتباع - الذي يقول الله فيه: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾، والقول بالإرجاء، وأنه لا يلتقي الجسد والروح إلا يوم القيامة، ثم يقول: إنه يؤمن بعذاب القبر، وهو شر مذهب: أن العذاب على الجسد دون الروح، وذلك على خلاف النصوص من الكتاب والسنة، وخلاف

إجماع أهل السنة والجماعة ، وبتكفيره تكفيراً لم يكفره أحد ولا يلحقه فيه أحد ، وهو القول عن مسلم: لا يقول بعلم الله ولا بإحسان الله ولا بلطف الله ، وأن العمل بالمجمل والمفصل لا يكون إلا في كلام المعصوم على خلاف قول جميع العقلاء ، ويعترف: أنه هو الذي قعد هذه القاعدة الباطلة ، وكثير من مثل هذا الضلال ، ودعواك أنت وشيخك أنكما مظلومان وأنتما ظالمان .
وقولك: "ومن صوته أنقل" اطمئن فالشيخ عبد الله لا يخافك فينكر ما قاله عنك وهو حق ، وحق له أن يقول:

غدرتم ولم نغدر وقلتم غدرتمو تظنون أنا منكمو نتعلم

وإني بحمد الله لا ثوب غادر لبست ولا من غدرة أتقنع

ولكنني أمضي [إلى الخطب] مقدماً إذا بعض من يلقي الخطوب تكعما

ولا ألين لغير الحق أسأله حتى يلين لخرس الماضغ الحجر
وهو واثق مما يقول ، ولقد أبعدت الذُّجعة حين أفهمت بعبارتك - تدليساً - أنه سينكر ، أو يتملص مما قاله من الحق موهماً أنك خطير وأنه يخافك ، فعلت ذلك لقصد التديُّك: "أبشر بطول سلامة يا مربع" ، ويصدق فيك:

نزلوا بمكة في قبائل هاشم ونزلت في البيداء أبعد منزل

والحقيقة أن كلام الشيخ ليس فيه مغالطات ، وإنما هو حق واضح جلي ، بل اكتفى به الشيخ وهو بعض الحق والحقيقة مما يتعلق بك في هذه القضية ، والأمر أكبر والخطر أعم وأشمل وأنكى ؛ حيث إنك نشرت الإرجاء في العالم كله بكتبك ، ومقالاتك ،

وتسـجـيـلاتك، وردودك ومغالطاتك ومماحكاتك، بل تبنيته مذهباً، ونسبته - زوراً وبهتاناً وظلماً - لأهل السنة والجماعة كما فعل شيخك المدخلي، وقد نصح لك الناصحون فلم ترعو ولم تنتصح، ثم بعد أن عَظُم أمرُك وانتشر شرُّك ردَّ عليك أعضاء اللجنة الدائمة، وهم معروفون بالعلم وصفاء المنهج والمعتقد، ولكنك لم تستفد - أيضاً - مغروراً بتعاملك!!، وأخذت تحتجّ بالباطل وتلبّس به الحق؛ فالمغالطات في الحقيقة من جانبك لا من جانب فضيلة الشيخ، ولو أنك ذكرت موضع الخلاف بينك وبين العلماء - ومنهم الشيخ عبد الله الغديان - لتبين لطلبة العلم الباحثين عن الحق المنقادين له أيُّكما المغالط، هل هو الذي يقرّر خلاف ما قرره أهل السنة والجماعة أو الذي يقرر ما قرره علماء وأئمة أهل السنة؟! .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (في اقتضاء الصراط المستقيم: ٢/٩٠): " .. من أنواع المستندات التي يستند إليها غير أولي العلم والإيمان، وإنما يذكر الحجة الشرعية حجة على غيره، ودفعاً لمن يناظره.

والمجادلة المحمودة إنما هي بإبداء المدارك وإظهار الحجج التي هي مستند الأقوال والأعمال، وأما إظهار الاعتماد على ما ليس هو المعتمد في القول والعمل فنوع من النفاق في العلم والجدل والكلام والعمل".

وقال تحت عنوان: قاعدة عظيمة عامة (كما في مجموع الفتاوى: ٤/١٩٤): "وما أكثر من يحتج به من المنتسبين إلى علم أو عبادة بحجج ليست من أصول العلم، وقد يبدي ذوا العلم له مستنداً من الأدلة الشرعية، والله يعلم أن قوله لها وعمله بها ليس مستنداً إلى ذلك، وإنما يذكرها دفعاً لمن يناظره.

والمجادلة المحمودة إنما هي إبداء المدارك التي هي مستند الأقوال والأعمال، وأما إظهار غير ذلك فنوع من النفاق في العلم والعمل وهذه قاعدة دلت عليها السنة

والإجماع مع الكتاب قال الله - تعالى-: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾

فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، أو أوجبه، بقوله أو فعله، من غير أن يشرعه الله: فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك: فقد اتخذ شريكاً لله شرع في الدين ما لم يأذن به الله، وقد يغفر له لأجل تأويل إذا كان مجتهداً: الاجتهاد الذي يعفى معه عن المخطيء؛ لكن لا يجوز اتباعه في ذلك، كما قال - تعالى -: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾.

فمن أطاع أحداً في دين لم يأذن الله به: من تحليل أو تحريم أو استحباب أو إيجاب: فقد لحقه من هذا الذم نصيب كما يلحق الأمر الناهي، ثم قد يكون كل منهما معفواً عنه، فيتخلف الذم لفوات شرطه، أو وجود مانعه، وإن كان المقتضى له قائماً، ويلحق الذم من تبين له الحق فتركه، أو قصر في طلبه فلم يتبين له، أو أعرض عن طلبه لهوى أو كسل ونحو ذلك".

وأين علمك يا حلبي من علم الغديان وأدبه ومكانته عند العلماء والأمة؟: وابن اللبون^(١) إذا ما لُزَّ في قرن لم يستطع صولة البُزل^(٢) القناعيس^(٣) والذي يليق بسلوكك وينطبق عليك ما كنت عددته أنت من الظواهر السيئة في كتابك (صيحة نذير.. ص: ٢٠) ويصدق عليه: رمتني بدائها وانسلت. إذ تقول: "الخطأ والجهل في منهج الاستدلال، ومنه الاستدلال بالنصوص على غير ما تدل عليه،

(١) ابن اللبون: ما بلغ سنتين من عمره ودخل في الثالثة، وفيها تكون أمه ذات لبن.

والمقصود أنه لا يزال صغيراً، لا يستطيع مصولة الجمال البزل.

(٢) البازل: البعير إذا استكمل السنة الثامنة وطعن في التاسعة وفطر نابه.

(٣) القناعيس بفتح القاف، جمع: مفرده قنعاس بكسر القاف: الجمل الضخم.

وعلى غير قواعد شرعية، وإنزال النصوص على غير ما تدل عليه، والجهل بفهم السلف وتفسيرهم للأدلة، وعدم مراعاة قواعد الاستدلال؛ من حيث: العموم والخصوص، أو الإطلاق والتقييد...، [و]سوء الأدب مع العلماء والمشايخ وطلاب العلم الشرعي، ويتمثل ذلك: بلمزهم واستنقاصهم -أحياناً-، وبإشاعة ما يسيء إليهم، وينقص اعتبارهم عند الآخرين، ويشحن قلوب الناس والشباب والعوام عليهم والجرأة على الطعن فيهم والتشهير بهم...، [و] الخوض في المسائل الكبرى والقضايا الخطيرة... التي لا يثبت فيها إلا العلماء المعتبرون، والراسخون...".

وقلت (في كتابك: التنبيهات المتوائمة.. ص: ١٠٠): "ومعلوم عند كل ذي لب أن هناك فرقاً بين الرد على أهل العلم والتعقيب على أقوالهم، وبين سوء الأدب والخلق معهم - بحجة الرد عليهم، وأنهم ليسوا معصومين - فلا يجهل الفرق بينهما إلا محروم"!!.

ألست قد جهلت الفرق في حق فضيلة الشيخ الغديان فكنت محروماً؟، ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾، بل إنك لم توقره لسنه فضلاً عن أن تعرف حقه لعلمه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف لعالمنا حقه».

قال العلامة عبد الرحمن المعلمي - رحمه الله - (في التنكيل للشيخ (١/١٦٣): "قال أحمد الدورقي: من سمعتموه يذكر أحمد بسوء فاتهموه على الإسلام.

وأن أحمد بن معين بلغه أن الكرابيسي يتكلم في أحمد فقال: ومن حسين الكرابيسي لعنه الله؟.

وفي تأريخ بغداد: (ترجمة الكرابيسي رقم: ٤١٣٩) " قيل له: إن حسيناً الكرابيسي يتكلم في أحمد بن حنبل فقال ومن حسين الكرابيسي لعنه الله؟ إنما يتكلم في الناس أشكالهم يَنْطَل حسين ويرتفع احمد"، ينطل: يعني ينزل.
وعن سفيان بن وكيع قال: أحمد عندنا محنة، من عاب أحمد عندنا فهو فاسق.
وفي السير (٢٩٩/١١) قال محمد بن طاهر:

أضحى ابن حنبل محنة مرضية وبحب أحمد يعرف المتنسك
وإذا رأيت لأحمد متنقصاً فاعلم بأن ستوره ستهتك".

قال ابن ناصر الدين الدمشقي في الرد الوافر (ص: ٥٦)، عن بهاء الدين السبكي أنه قال: "ما يبغض ابن تيمية إلا جاهل أو صاحب هوى، فالجاهل لا يدري ما يقول، وصاحب الهوى يصدده هواه عن الحق بعد معرفته به"

قلت: فما أكثر الكرابيسية - فينا - اليوم لاكثرهم الله وكفى السنة وأهلها شرهم.

الوقفه الثالثة: قول حلبي: "ثم وقفتُ - بعد كتابة هذا المقال - كله - على جوابين

آخرين لفضيلة الشيخ الغديان - نفسه - أيده الله بتقواه - تعرّض فيهما بالوصف نفسه: (إرجاء، مرجئة!!) لبعض مقولات أستاذنا الإمام الألباني - رحمه الله-، وفضيلة الشيخ ربيع بن هادي - حفظه الله -!!! فهان عليّ - جداً - كلامه في، وطعنه بي لما رأيتُه خاضَ في هذين العَلَمين السلفيين - كان الله لهما، وغفر الله له -..-"

قلت: كان الله للشيخ الغديان؛ لاستخفافك به وظلمك له وسوء أدبك معه، وهذا يدل

على عدم تقدير العلماء، وهو دأب معروف عن خصوم أهل السنة.

وصدق القائل - فيما تقدم -: "إذا أفلسوا من الحجة وضاعت عليهم السبل تروحوا إلى

عيب أهل السنة وذمهم ومدح أنفسهم".

ثم إن قولك: "خاض في هذين العلمين السلفيين" تلبيس وتهويز وتشويش، فالشيخ إنما حكم على ما عرض عليه من كلامهما، فبين الحق، ونصح وبر - حفظه الله - امتثالاً وعملاً بقول الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾، وقوله - تعالى - : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾، وفي حديث عبادة بن الصامت في الصحيحين فيما أخذ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيعة: «..وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم»، وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة: «من سئل عن علم علمه ثم كتبه أجم يوم القيامة بلجام من نار» وغير ذلك من النصوص التي يجب ديناً الإيمان والعمل بها. فإذا كان هناك من ينبذ تلك النصوص وراء ظهره، ويشترى بها ثمناً قليلاً، فالعلماء يمتثلونها ويخافون السكوت عنها.

وكلامك يشعر بأنهما فوق النقد أو التخطئة وأن الإمامة والفضيلة والعلمية والسلفية تمنع من رد الخطأ على صاحبه، وأنه يتنافى مع هذه الأوصاف ويدل على الطعن؛ خلاف ما يفهمه أهل العلم من أهل السنة فبئس ما تعلمتموه وعلمتموه الأتباع؛ فإذا رد على عالم من أهل السنة في خطأ صحتهم وصاح أتباعكم يطعن في العالم الفلاني والشيخ العلاني تبرأوا منه سفهوه، أسقطوه، انبذوه، اهجروه، ضلوه، وربما بدعوه وكفروه، على ما ذكره ابن القيم - فيما تقدم - .

وهذا ما يشير إليه الإمام ابن القيم (في بدائع الفوائد: ٢/٢٩٤، ٢٩٢)، وقد ذكر عن إبليس حرصه أشد الحرص على إشاعة ذنوب العبد، وقال: "ولاسيما إن كان عالماً

متبوعاً، فهو حريص على ذلك، لينفر الناس عنه، ثم يشيع من ذنوبه ومعاصيه في الناس، ويستنيب منهم من يشيعها ويذيعها تديناً وتقرباً - بزعمه - إلى الله - تعالى- ، وهو نائب إبليس ولا يشعر، فإن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم.

هذا إذا أحبوا إشاعتها وإذاعتها، فكيف إذا تولوا هم إشاعتها وإذاعتها، لا نصيحة منهم ولكن طاعة لإبليس ونيابة عنه، كل ذلك لينفر الناس عنه وعن الانتفاع به.

وذنوب هذا ولو بلغت عَنان السماء أهون عند الله من ذنوب هؤلاء؛ فإنها ظلم منه لنفسه إذا استغفر الله وتاب إليه قبل الله توبته وبدل سيئاته حسنات، وأما ذنوب أولئك فظلم للمؤمنين، وتتبع لعورتهم، وقصد لفضيحتهم، والله - سبحانه - بالمرصاد لا تخفى عليه كمان الصدور ودسائس النفوس."

وقد ذكر ست مراتب يكيدها الشيطان للإنسان، ثم قال: "فإذا أعجزه العبد من هذه المراتب الست [سبق ذكره لها] وأعيى عليه: سلط عليه حزبه من الإنس والجن بأنواع الأذى والتكفير والتضليل والتبديع، والتحذير منه، وقصد إخماله وإطفائه ليشوش عليه قلبه ويشغل بحربه فكره، وليمنع الناس من الانتفاع به، فيبقى سعيه في تسليط المبطلين من شياطين الإنس والجن عليه، لا يفتر ولا يني، فحينئذ يلبس المؤمن لأمة الحرب، ولا يضعها عنه إلى الموت، ومتى وضعها أسر أو أصيب، فلا يزال في جهاد حتى يلقي الله".

ونحن الآن مع هؤلاء القوم المرجئة كما قال ابن القيم - رحمه الله - في آخر كلامه، ونرجو أن نكون في جهاد والله المستعان، ونعوذ بالله من الحور بعد الكور.

وقد قال الحافظ ابن الجوزي (في كتابه: صيد الخاطر ص: ١١٨): "فلا ينبغي أن تسمع من معظّم في النفوس شيئاً في الأصول فتقلده فيه" - وسيأتي - .
وقال العلامة أبا بطين: "والإنسان إذا عرف الحق وضده لم يبال بمخالفة من خالف كائناً من كان.. وما أخوفني على من عاش أن يرى أموراً كثيرة لا منكر لها" - وسيأتي - .

وكان يجب عليك يا حلبي أن تذكر هذه المقالات التي قالها الشيخ الألباني - رحمه الله - أو قالها أستاذك الكبير! : ربيع بن هادي المدخلي، والتي قال عنها الشيخ عبد الله: إنها إرجاء؛ لينظر العلماء فيها: فإما أن يوافقوك أنت ومُقلِّدِك أو يوافقوا الشيخ عبد الله الغديان.

نقول هذا جدلاً، وإلا فهو بعيد؛ لأن علم وفقه الشيخ الغديان ورسوخه في منهج أهل السنة والجماعة واتباع نصوص الكتاب والسنة والحكم بها بعدل وإنصاف يمنع أن يقول خلاف الصواب في هذه القضية وأمثالها، وهو يستفتي في دين الله. وإلا فحالك كما قال العلامة عبد الرحمن المعلمي (في التنكيل: ٦/١): "من أوسع أودية الباطل الغلو في الأفاضل، ومن أمضى أسلحته أن يرمي الغالي كل من يحاول رده إلى الحق ببغض أولئك الأفاضل ومعاداتهم.

ويرى بعض أهل العلم أن النصارى أول ما غلوا في عيسى عليه السلام، كان الغلاة يرمون كل من أنكر عليهم؛ بأنه يبغض عيسى ويحقره، ونحو ذلك؛ فكان هذا من أعظم ما ساعد على انتشار الغلو؛ لأن بقايا أهل الحق كانوا يرون أنهم إذا أنكروا على الغلاة نسبوا إلى ما هم أشد الناس كراهية له: من بغض عيسى وتحقيره، ومقتهم الجمهور، وأوذوا فثبطهم هذا عن الإنكار، وخلا الجو للشيطان".

قلت: أما الغلو في من يتوهم أنهم أفضل من السياسيين والجاهلين ودعاة الباطل، فقد كثر في هذا الزمان، بل لا يكاد يصدر ويقدم للناس في وسائل الإعلام ووسائل التأثير سواهم، فيظن فيهم العلم والفضل، وهم بعيدون عنه، فيضل بهم الخلق ظناً منهم أنهم أهل الديانة؛ مهما ظهر منهم من التلون ومفارقة أحكام الإسلام وروحه وإبعاد الناس عن الحق والعدل، خصوصاً في الأمور الخطيرة والأصول الكبيرة، وما يدري الناس أنهم ممن حذر منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة بن اليمان: أنهم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم قذفوه فيها.

فهم في الحقيقة كقطاع الطرق بصددهم الناس عن الدين الحق. وقد رأينا من أتباعهم ما لا يخطر على البال من شدة التعصب، ومعاداة الحق وأهله، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا. فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والشيخ الألباني - رحمه الله - علم له جهود علمية عظيمة وتحقيقات نافعة مفيدة ومؤلفات في ذلك عديدة - تُذكر له وتشكر ولا تنكر - في خدمة السنة، فالبون شاسع بينكم وبينه، وفي الوقت نفسه له أخطاء خطيرة - في الأصول فضلا عن الفروع - لا يجوز أن يتابع عليها، وقد أفضى إلى ما قدم، نسأل الله أن يُعظم أجره ويغفر له ذنبه، وهو في الحقيقة أول عالم من أهل السنة - في هذا العصر - نسب إلى أهل السنة والجماعة أن أعمال الجوارح شرط كمال في الإيمان، وهو خطأ محض مخالف لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولا يجوز أن يتابع عليه، ويجب أن يبين خطؤه في ذلك؛ لأنه في أصل عظيم من أصول أهل السنة.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (في منهاج السنة: ٤/٥٤٣):
"الرجل العظيم في العلم والدين... قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقروناً بالظن، ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه؛ وإن كان من

أولياء الله المتقين. ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه، وطائفة تذمه فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه، بل في بره وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه من الإيمان، وكلا هذين الطرفين فاسد...، ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه، وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق ويرحم الخلق".

وقال: (في الفتاوى الكبرى: ٨٨/٦)، وهو يتكلم في إنكار الحيل: " .. وإنما ذكرنا مثل هذا الكلام على استكراه شديد منا، لما يشبه العينة فضلاً عن الوقية في أعراض بعض أهل العلم، ولكن وجوب النصيحة اضطرنا إلى أن ننبه على ما عيب على بعض المتقدمين .. ، فإن كثيراً ممن يسمع كلمات العلماء الغليظة قد لا يعرف مخرجها، وكثيراً من الناس يروونها رواية متشف متعصب، مع أنهم دائماً يفعلون في الفتيا أقبح مما عيب به من عيب، مع كون أولئك كانوا أعلم وأفقه وأتقى، ولو علم السبب في ذلك الكلام وهوى رشده لكان اعتباره بمن سلف، يكفه عن أن يقع في أقبح مما وقع فيه أولئك، وكان شغله بصلاح نفسه استغفاراً وشكراً شغله عن ذكر عيوب الناس على سبيل الاشتفاء والاعتصاب " إلى قوله (٩٢/٦): "وقد علمتم أن السلف كانوا يختلفون في المسائل الفرعية مع بقاء الألفة والعصمة وصلاح ذات البين. نعوذ بالله - سبحانه - مما يفضي إلى الوقية في أعراض الأئمة أو انتقاص بأحد منهم أو عدم المعرفة بمقاديرهم وفضلهم أو محادثهم وترك محبتهم وموالاتهم، ونرجو من الله - سبحانه - أن نكون ممن يحبهم ويواليهم ويعرف من حقوقهم وفضلهم ما لا يعرفه أكثر الاتباع، وأن يكون نصيبنا من ذلك أوفر نصيب وأعظم حظ ولا حول ولا قوة إلا بالله، لكن دين الإسلام إنما يتم بأمرين: أحدهما: معرفة فضل الأئمة وحقوقهم ومقاديرهم، وترك كل ما يجر إلى ثلبهم.

والثاني: النصيحة لله - سبحانه - ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وإبانة ما أنزل الله - سبحانه - من البينات والهدى، ولا منافاة أن الله - سبحانه - بين القسمين لمن شرح الله صدره، وإنما يضيق عن ذلك أحد رجلين: رجل جاهل بمقاديرهم ومعاذيرهم أو رجل جاهل بالشريعة وأصول الأحكام. والرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالح وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكانة عليا قد تكون منه الهفوة والزلة، هو فيها معذور، بل مأجور، لا يجوز أن يتبع فيها مع بقاء مكانته ومنزلته في قلوب المؤمنين.. قال ابن المبارك: ولقد أخبرني المعتمر بن سليمان قال: رأني أبي وأنا أنشد الشعر، فقال لي: يا بني لا تنشده الشعر، فقلت له: يا أبت كان الحسن ينشد وكان ابن سيرين ينشد، فقال لي: أي بني إن أخذت بشر ما في الحسن وبشر ما في ابن سيرين اجتمع فيك الشر كله، وهذا الذي ذكره ابن المبارك متفق عليه بين العلماء؛ فإنه ما من أحد من أعيان الأمة من السابقين الأولين ومن بعدهم إلا لهم أقوال وأفعال خفيت عليهم فيها السنة، وهذا باب واسع لا يحصى مع أن ذلك لا يغض من أقدارهم ولا يسوغ اتباعهم فيها، كما قال - سبحانه - : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. قال ابن مجاهد والحكم بن عتيبة ومالك وغيرهم: ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وسلم، وقال سليمان التيمي إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله، قال ابن عبد البر هذا إجماع لا أعلم فيه خلافاً، وقد لخصه ابن القيم تلخيصاً جيداً (في إعلام الموقعين: ٣/٣٥٣).

قلت: يجب بيان خطأ المخطئ فيما دون الأصول والمسائل الكبيرة، فما بالك إذا كان الخطأ في أصول الدين وقضاياه الكبار، والشيخ الألباني مع أنه أول من تكلم

من علماء أهل السنة - في هذا العصر - في تقرير الإرجاء، وأصر عليه ونشره، وتويع عليه، فهو لم يفعل ما تفعله وتقوم به أنت وأمثالك - تقليداً له - من التوسع في نشر هذا الباطل وفتنة الناس به، وتضليل وتبديع من خالفكم إلى الحق، غير منصاعين إلى كلام العلماء ونصحهم؛ فأنت وزملاؤك في الشام، وربيع وزملاؤه في هذا البلد جنّدتكم أنفسكم لنشر هذه المسائل، والدفاع عنها، والنيل ممن خالفكم في هذا من العلماء وطلاب العلم، ولم تلتفتوا إلى نصوص الكتاب والسنة وإجماع أهل السنة وأقوال أهل العلم الصريحة في هذا، بل ذهبتم تلبّسون على أتباعكم، وعلى الأمة بمتشابهه النصوص والأقوال، وتركتكم محكم الكتاب والسنة، ومحكم أقوال أهل العلم، بل تركتم الإجماع، وهذا منزع أهل الأهواء.

على أنه ليس لديكم إلا التقليد للشيخ الألباني، وليس عندكم ما عنده من العلم وكأن الإمام ابن القيم يعنيكم، - بعد أن أحسن الكر والفر في كشف مذاهب أهل البدع وردّها - بقوله: (في الفروسية ص: ٣٤٢): "فتأمل أيها المنصف هذه المذاهب، وهذه المآخذ، لتعلم ضعف بضاعة من قمّش شيئاً من العلم من غير طائل، وارتوى من غير مورد، وأنكر غير القول الذي قلده بلا علم، وأنكر على من ذهب إليه، وأفتى به، وانتصر له، وكأن مذهبه وقول من قلده عياراً على الأمة، بل عيار على الكتاب والسنة، فهو المحكم ونصوصهما متشابهة، فما وافق قول من قلده منهما احتج به، وقرره وصال به، وما خالفه تأوله أو فوضه فالميزان الراجح هو قوله ومذهبه، قد أهدر مذاهب العلماء من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، فلا ينظر فيها إلا نظر من ردها راغباً عنها، غير متبع لها، حتى كأنها شريعة أخرى، ونحن نبرأ إلى الله من هذا الخلق الذميمة، والمرتع الذي هو على أصحابه وخيم، ونوالي علماء المسلمين، ونتخير من أقوالهم ما وافق الكتاب والسنة، ونزنها بهما، لا نزنهما بقول أحد كائناً من كان، ولا نتخذ من دون الله ورسوله رجلاً يصيب ويخطئ فنتبعه في كل ما قال

ونمنع ، بل نحرم متابعة غيره في كل ما خالفه فيه ، وبهذا أوصانا أئمة الإسلام ، فهذا عهدهم إلينا ، فنحن في ذلك على منهاجهم وطريقهم وهدْيهم دون من خالفنا .
ويقول أستاذك الكبير! ربيع بن هادي - في معرض كلامه عن جنس العمل ومنزلته من الإيمان: (في كلمة حق حول جنس العمل) - : "وفي نادر من الأحيان يسألني عنه بعض الناس فأنهاه عن الخوض فيه ، فإذا ألحّ ولجّ اعترضت ببعض أحاديث الشفاعة كحديث أنس رضي الله عنه : «يخرج من النار من عنده أدنى أدنى أدنى من مثقال ذرة من إيمان» ، فلا يحير جواباً .

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

بل من الجهل الكثيف البهيم .

وهذه الأحاديث وما في معناها هي عمدتكم في هذا ، ولو قلنا لك : أنت وربيع وأتباعكما ما الحكم بيننا وبينكم؟؛ لقلتم: الكتاب والسنة ، ولو قلنا لكم: على فهم من؟؛ لقلتم: على فهم السلف ، فنحن وإياكم متفقون على هذا ، ولكننا مختلفون في التطبيق ، فلو جننا إلى هذه الأحاديث وقلنا: هل لكم سلف من أهل السنة والجماعة في فهم هذه النصوص على هذا؟؛ لم تستطيعوا ولن تستطيعوا - أبداً - أن تأتوا بإمام واحد من أئمة أهل السنة والجماعة فهم هذا الفهم ، أما نحن فنقول لكم: إن هذه الأحاديث قد بين المراد بها أئمة أهل السنة والجماعة كأبي عبيد القاسم بن سلام (في كتاب الإيمان) ، ومحمد بن نصر المروزي: (في تعظيم قدر الصلاة) ، وأبي بكر بن خزيمة: (في التوحيد) ، وغيرهم ، وقالوا: إن المراد بهذا النفي هو قلة العمل أو عدم إتقانه أو عدم كفايته لنجاة صاحبه ، وهذا هو الذي يتناسب مع إجماع أهل السنة والجماعة على أن العمل ركن لا يصح الإيمان إلا به ، فلا بد إذاً من الجمع والتوفيق في وجه من الوجوه ، وعدم ضرب النصوص

بعضها ببعض ومعارضتها لإجماع الأمة المعصوم، والأخذ بالمتشابه وعدم رده للمحكم كما هي طريقة أهل البدع، خلاف طريقة أهل السنة الأخذ بالمحكم ورد المتشابه إليه.

وقد نفى مقلدكم الشيخ الألباني التعارض هنا آخذاً بالمتشابه بناء على مذهبه ومعتقد الإرجائي، فقال (كما في الدرر المتلألئة ص: ١٥٦): "لا تعارض"!!
فلماذا تتركون فهم أهل السنة والجماعة لهذه النصوص وتعتمدون على أفهامكم التي تصادم الكتاب والسنة، وتصادم إجماع أهل السنة؟! .
وأهل السنة والجماعة وأئمتهم يستدلون بهذه الأحاديث في باب الشفاعة وزيادة الإيمان لا في بقاء الإيمان بدون عمل البتة، كما يفعل المرجئة على طريقة أهل البدع في اتباع المتشابه.

وفضيلة الشيخ عبد الله الغديان - حفظه الله - سئل عن كلام لربيع في هذه المسألة فقال: "هذا إرجاء"، وكلامه حق، فربيع يقر ما يقره الألباني وتقره أنت في هذه المسألة مقلدين للألباني، وأنت لا تنكر ذلك، فقد قلت (في الرد البرهاني ص: ١٤٦): "أما مسألة جنس العمل وآحاده التي يدندن حولها الرويبيضة^(١) كثيراً فهي ليست إلا من ابتداعات معشوقه المعروف وتقليد الرويبيضة له المكشوف، لا

(١) الرويبيضة: تصغير الرابضة وهو الرجل التافه الحقير يتكلم في أمر العامة، ولما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما يحدث بين يدي الساعة من الأمور العظام قال: «ويتكلم الرويبيضة»، قيل: وما الرويبيضة؟ قال: «الرجل التافه يتكلم في أمر العامة».

وهو نطق من الحلبي بهوى وجهل بلا شك، ولمز في غير محله؛ لأن الرجل في هذه القضية قد أصاب الحق، وما عليه أهل السنة والجماعة أيما إصابة في هذه المسألة ونصره ورد على مخالفه، والشهادة ينبغي أن تكون بالحق، والحق يجب أن يتبع وينصر متبعه والقائل به.

وليت شعري من الأولى بهذا الوصف من يقول الحق بعلم أم من يرده بجهل؟، بل يتعسف في رده.

يُعرَف ذلك عن أحد قبله، وقد سألت بنفسي أستاذنا الشيخ أبا محمد ربيع بن هادي المدخلي - نفع الله به - في منزله بمكة يوم: ٢٨، رمضان: ١٤٢٢هـ عن ذلك فأقر بالموافقة على ما قلت، جزاه الله خيراً.

بل إنك جعلتَ قول أهل السنة والجماعة في التفريق بين ترك جنس العمل (العمل كله) وآحاده بدعة كبرى، فقد قلت في كتابك (التنبيهات المتوائمة... تحت عنوان: جنس العمل وآحاده ص: ٤٥٤): "ثم تكلم المسوّد (ص: ٣٠) حول ما يسمى بآحاد العمل وجنس العمل مشيراً إلى مخالفة أهل السنة للمعتزلة فيما يرونه شرطاً في صحة الإيمان من آحاد العمل، بينما يرى أهل السنة ذلك في جنس العمل.

أقول: وهذا كله كلام لا دليل عليه البتة، ولا حجة تؤيده بالمرّة. ولقد كتب الأخ أبو مالك الرفاعي هنا في رده قائلاً: (هذه هي البدعة التي امتحنوا بها الناس، والأمر لله). فأقول: نعم والله" انتهى.

وقلتَ: (ص: ٤٥٦): "إذا رجعت إلى التفريق بين جنس العمل وآحاده، فهي بدعة كبرى لم يسبق سفر الحوالي إليها ولا دليل له عليها...، وكل من أتى بعده قلده فيها وللأسف".

أقول عن قولك: "وما تُوهّم من كلام شيخ الإسلام فيه ففهم باطل ووهم شنيع عاطل" هو التضليل بعينه قد ردت عليك فيه اللجنة وهو فيما تقدم وبينت فساده وتلبيسك وتدليسك وكذبك فيه.

وفي كلامك السابق ما يدل على أن مشكلتكم إنما هي الجهل الذي جعلكم لا تعتمدون إلا على ما عندكم، وأنكم لا ترون إلا أنفسكم؛ فالسلفية سلفيتكم، وأهل

السنة أنتم، والعلم علمكم والثقة منكم لبعضكم دون من سواكم؛ فمشكلتكم في غروركم وتعاليتكم وتبعيتكم لبعضكم، فهل أسوأ من هذا التقليد؟!، تقليد الجهال والمغرورين، وليس تقليد أهل الذكر.

ومغالطة ومراوغة وإكثار الشغب والردود على من يخالفكم اتباعاً للحق ونأياً عن طريقكم، وأنتم في إقامتكم على الباطل - لا ترعوون مهما نهيتم عنه - كما قيل:

من يك ذا بت فهذا بتي مقيض مصيف مشتي

وكان هذا هو ديدنك مع اللجنة من هيئة كبار العلماء.

ومنهم من يدافع عن هؤلاء، - للأسف - وهو عبيد الجابري لما سئل عن رد علي حسن حلبي على اللجنة الدائمة قال: إنه رد عليهم رداً قوياً واللجنة لم ترد عليه، مما يوهم أنه خصم اللجنة وأنه ألجمها وأنها انقطعت وعجزت أن ترد عليه، بل قال عن رد اللجنة: "باطل".

وربيع المدخلي لما سئل عن كتاب رفع اللائمة في الرد على علي حسن حلبي ومن معه، قال: الشباب يقولون عليه ملاحظات. ومثل هذا الكلام يروج لهؤلاء ويزعزع ثقة الطلاب بأهل العلم، وهذا أسلوب القوم الذي به جرأوا العوام وأشباههم على أهل العلم، وعلى النظر في كلامهم وأخذ ما يوافقهم منه وأطراح ما لا يوافقهم، بدعوى أنه لا يسلم أحد من الخطأ، وأن العلماء ليسوا معصومين، وهذا حق أريد به باطل، ولا شك أن الإجمال في هذا الأمر وفتح هذا الباب على أهل العلم يورث التناول عليهم واغترار الجهال بالثقة بأنفسهم، واغترار الناس بهم، وفي هذا الهلاك والفساد الكبير، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم - واللفظ للبخاري -: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد،

ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً
جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

وبلية هؤلاء القوم أنهم لا يرجعون إلى أهل العلم، ولا ينظرون في كلامهم وموارد
أفهامهم، ونوع المسألة التي يتحدثون عنها والأشخاص الذين يتكلمون فيهم وفي
أحوالهم، وأين يعيش أولئك الأشخاص، ولذلك وقعوا في التخبط والخلط:
وما انتفاع أخي الدنيا بناظره إذا استوت عنده الأنوار والظلم

ومع ذلك يُرْسَخ في أذهان الشباب مشيخة هؤلاء القوم، وأنهم ند للعلماء، وبهذا
يستطيعون تمرير الباطل فإذا رد عليهم العلماء قالوا هؤلاء علماء مثلهم، وما علموا
أنهم - وللأسف - تصدروا ولم يصدروا وتشيوخوا ولم يشيخوا؛ لعلمهم.

وللأسف أنه قد صار كثير من شبابنا مرتبطاً فكرياً بهؤلاء القوم بسبب الترويج
لهم، وبسبب ما يسمونه من تنقص لكبار العلماء ومرجعية الأمة، ومنهم: لجنة
الفتوى.

بل هناك من يقول للشباب عليكم بالتأصيل، أصلوا يا شباب، ويقصد التأصيل
على طريقتهم وفهمهم لا على طريقة أهل السنة في التأصيل، والرجوع إلى
علمائهم؛ وأن أصولهم قد فرغ منها بحيث لا تقبل الزيادة ولا النقصان، وكأن
الشباب ليس لهم علماء، وكأن منهج وعقيدة أهل السنة والجماعة لم يؤصل؛ إنهم
يربون الشباب على تبعيتهم، والتعالم والهجوم على النصوص بلا علم ولا فقه،
بحجة اتباعهم للكتاب السنة أو فهمهم من الكتاب والسنة مباشرة، وبحجة أنهم
لا يقلدون أحداً. حتى وصل الأمر بهم إلى ما وصل إليه اليوم، وحتى تركوا
إجماعات أهل السنة بمثل هذه الحجج الواهية والتحجج الساقط، وهم حينما

يقولون أصلوا كأنما يقولون: ابتدعوا، وكان عليهم أن يقولوا: اتبعوا أصول أهل السنة ولا تبتدعوا.

وإذا لم يدرك العلماء هذا الخطر فيسارعوا في علاجه فسيأتي يوم لا يستطيعون الاستدراك والعلاج ويعم الشر والابتداع والتفرق والفتنة.

ولابد من أن ينظر في وضع طلبة العلم في هذه البلاد، ومن يروج للشباب مثل هذه الفكرة: أعني ربط الشباب السعودي بمن ليس لديهم أهلية، وبمن هم خارج البلاد.

وأنصح الشباب بالالتفاف حول علمائهم، وأن لا يغتروا بالمتعلمين الذين يتصدرون ويحولون بين الشباب وبين علمائهم وأن لا ينخدعوا بهم، وإن قالوا عليكم بالكتاب والسنة، وإن طنطنوا حول فهم السلف وإن دندنوا حول محاربة التقليد فهم في الحقيقة يربون الشباب على الهجوم على النصوص بلا فقه ولا علم، ويربونهم على التعالم، والتبعية والتقليد المذموم، ويعودونهم على اطراح أقوال أهل العلم وفهم السلف، ولا أدل على ذلك من مخالفتهم لإجماع أهل السنة والجماعة في مسألة (منزلة العمل من الإيمان)، وذلك دليل على أنهم إنما يتبعون أهواءهم، ويتبعهم الشباب الذين يقلدونهم في ذلك ويلتفون حولهم.

وعلماؤنا الفضلاء في بلاد الحرمين الشريفين - المملكة العربية السعودية - نشأوا وتربوا في أحضان دولة سنية، ودعوة مباركة قامت على منهاج النبوة، وهي تعتبر جامعة لهم وللمسلمين جميعاً - من كان على ما هم عليه -، متمسكون بكتاب الله - تعالى - وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ومتبعون للسلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان في المنهج والعقيدة والعمل، وهم علماء عامة المسلمين ومرجعيتهم، ولم يتأثروا - بحمد الله - بأفكار دخيلة أو مناهج وافدة، وتلك شهادة صدق ودليل طهر، بل هم بحق علماء أهل السنة والجماعة، علماء أجلاء ربتهم دعوة التوحيد - دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب -، ودولة آل سعود دولة التوحيد.

وهل ينبت الخطيِّ إلا وشيخُه وتُغرس إلا في منابتها النخل

ولم تلزمهم دولتهم منهجاً أو مذهباً وإنما يتعلمون الكتاب والسنة وفقههما، ويتعلمون الاتباع، ويدرسون فقه الأئمة جميعاً، ويقدمون ما عليه الدليل والحجة من الشرع، أو ما يرجحه - عند الاختلاف -، ولهم تقدير عظيم عند دولتهم ومكانة كبيرة سامية لديها.

وإذا وجد إخوان لهم في الخارج يوافقونهم على ما هم عليه من الفقه والاتباع؛ فالولاء بين الجميع ولا يفرق بينهم.

قال سماحة شيخنا الإمام الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - ختام رده على مقال نشر في جريدة إرادات الأردنية الهندية (كما في افتتاحية مجلة البحوث الإسلامية العدد: ٢٢ ص: ١٥، وفي مجموع فتاواه: ٢٣٤/١) بعد أن ذكر عقيدة المملكة العربية السعودية وعلمائها والشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب قال عنه: "وهذا الذي يعتقده الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ويدين الله به، ويدعو إليه، ومن نسب إليه خلاف هذا فقد كذب، وافترى إثمًا مبيناً، وقال ما ليس له به علم وسيجزيه الله ما وعد به أمثاله من المفترين"، وخلاصة ما أشار إليه هو قوله بعد هذا عن الشيخ "وأبدي - رحمه الله تعالى - من التقارير المفيدة والأبحاث الفريدة والمؤلفات الجليلة على كلمة الإخلاص والتوحيد وشهادة ألا إله إلا الله، وما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع من نفي

استحقاق العبادة والإلهية عما سوى الله، وإثبات ذلك لله - سبحانه وتعالى - على وجه الكمال المنافي للشرك دقيقه وجليله ومن عرف مصنفاته وما ثبت عنه وعُرفَ واشتهرَ من دعوته وأمره وما عليه الفضلاء النبلاء من أصحابه وتلامذته تبين له أنه على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الدين والهدى من إخلاص العبادة لله وحده ونبذ البدع والخرافات، وهذا هو الذي قام عليه حكم السعودية، وعلمائها يسировون عليه والحمد لله، وليست الحكومة السعودية متصلبة إلا ضد البدع والخرافات المخالفة للدين الإسلامي والغلو المفرط الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم، والعلماء والمسلمون بالسعودية وحكامهم يحترمون كل مسلم احتراماً شديداً ويكونون لهم الولاء والمحبة والتقدير من أي قطر أو جهة كان، وإنما ينكرون على أصحاب العقائد الضالة ما يقيمونه من بدع وخرافات وأعياد مبتدعة، وإقامتها والاحتفال بها مما لم يأذن به الله ولا رسوله، ويمنعون ذلك؛ لأنه من محدثات الأمور وكل محدثة بدعة، والمسلمون مأمورون بالإتباع لا بالابتداع لكمال الدين الإسلامي واعتنائه بما شرعه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وتلقاه أهل السنة والجماعة بالقبول من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ومن نهج نهجهم".

ما الفضل إلا لأهل العلم إنهم * * * على الهدى لمن استهدى أدلاء
 العلم فيه حياة للقلوب كما * * * تحيا البلاد إذا ما مسها المطر
 العلم يجلو العمى عن قلب صاحبه * * * كما يجلي سواد الظلمة القمر
 فلولا العلم ما سعدت نفوس * * * ولا عُرف الحلال ولا الحرام

قال أبو القاسم أحمد بن عمر بن عصفور (كما في جامع بيان العلم وفضله
: (٢١٩/١)

مع العلم فاسلك حيثما سلك العلم * * * وعنه فكاشف كل من عنده فهم
ففيه جلاء للقلوب من العمى * * * وعون على الدين الذي أمره حتم
فإني رأيت الجهل يزري بأهله * * * وذو العلم في الأقسام يرفعه العلم
يُعَدُّ كبير القوم وهو صغيرهم * * * وَيَنْفُذُ مِنْهُ فِيهِمُ الْقَوْلَ وَالْحَكْمَ
وأى رجاء في امرئ شاب رأسه * * * وأفنى سِنِّيهِ وهو مستعجم فَدَمُ
يروح ويغدو الدهر صاحب بطنه * * * تركب في أحضانها الشحم واللحم
إذا سئل المسكين عن أمر دينه * * * بدت رحضاء العي في وجهه تسمو
وهل أبصرت عينك أقبح منظر * * * من أشيب لا علم لديه ولا حلم
هي السوأة السوأة فاحذر شماتها * * * فأولها خزي وآخرها ذم
فخالط رواة العلم واصحب خيارهم * * * فصحبتهم زين وخلطتهم غنم
ولا تعدون عينك عنهم فإنهم * * * نجوم إذا ما غاب نجم بدا نجم
فوالله لولا العلم ما اتضح الهدى * * * ولا لاح من غيب الأمور لنا رسم

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (في رفع الملام...: ١٣): "يجب على المسلمين بعد
موالاة الله ورسوله موالاة المؤمنين كما نطق به القرآن، خصوصاً العلماء الذين هم
ورثة الأنبياء الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يقتدى بهم في ظلمات البر والبحر،
وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرائتهم، إذ كل أمة قبل مبعث محمد صلى الله
عليه وسلم فعلمائها شرارها إلا المسلمين فإن علماءهم خيارهم فإنهم خلفاء الرسول

في أمته والمحيون لما مات من سنته ، بهم قام الكتاب وبه قاموا ، وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا” .

وقال ابن القيم (في مفتاح دار السعادة : ٢٦٠/١) : ”تشبيه العلماء بالنجوم أمر معلوم.. فإن النجوم يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، وكذلك العلماء، والنجوم زينة للسماء، فكذلك العلماء زينة للأرض، وهي رجوم للشياطين حائلة بينهم وبين استراق السمع لئلا يلبسوا بما يسترقونه من الوحي الوارد إلى الرسل من الله على أيدي ملائكته ، وكذلك العلماء رجوم للشياطين الإنس والجن، الذين يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً.

فالعلماء رجوم لهذا الصنف من الشياطين، ولولاهم لطمست معالم الدين بتلبيس المضلين، ولكن الله - سبحانه - أقامهم حراساً وحفظة لدينه، ورجوماً لأعدائه وأعداء رسله. فهذا وجه تشبيههم بالنجوم” .

و ضد كل امرئ ما كان يجهله والجاهلون لأهل العلم أعداء

وأهل السنة وعلمائهم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، وفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين (في شرح الواسطية: ٧٥١/٢) : ”قال المؤلف: (وفي حديث عنه [يعني: النبي صلى الله عليه وسلم] أنه قال: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي» والذين كانوا على ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه هم الجماعة الذين اجتمعوا على شريعته وهم الذين امتثلوا ما وصى الله به: ﴿أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه﴾، فهم لم يتفرقوا بل كانوا جماعة واحدة قال: (صار المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشوب هم أهل السنة والجماعة) فإذا سئنا من أهل السنة والجماعة؟ فنقول هم المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشوب. وهذا التعريف من شيخ الإسلام ابن تيمية يقتضي أن

الأشاعرة والماتريدية ونحوهم ليسوا من أهل السنة والجماعة؛ لأن تمسكهم مشوب بما أدخلوا فيه من البدع.

وهذا هو الصحيح أنه لا يعد الأشاعرة والماتريدية فيما ذهبوا إليه في أسماء الله وصفاته من أهل السنة والجماعة، وكيف يعدون من أهل السنة والجماعة مع مخالفتهم لأهل السنة والجماعة؛ لأنه يقال إما أن يكون الحق فيما ذهب إليه هؤلاء الأشاعرة والماتريدية أو الحق فيما ذهب إليه السلف؛ فإذا كان الحق فيما ذهب إليه السلف وهؤلاء يخالفونهم صاروا ليسوا من أهل السنة والجماعة؛ لأن السلف هم أحق الناس بهذا الوصف من الصدق، وجاء بهذه الصيغة للمبالغة وهو الذي جاء بالصدق وصدق به كما قال - تعالى - ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾، فهو صادق في قصده وصادق في قوله وصادق في فعله. أما صدقه في قصده فعنده تمام الإخلاص لله - عز وجل - وتمام المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام قد جرد الإخلاص والمتابعة فلم يجعل لغير الله - تعالى - شركاً في العمل، ولم يجعل لغير سنة الرسول صلى الله عليه وسلم اتباعاً في عمله فلا شرك عنده ولا ابتداع، صادق في قوله لا يقول إلا صدقاً، وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً»، صادق في فعله بمعنى أن فعله لا يخالف قوله، فإذا قال فعل وبهذا يخرج من فيه شبهة من المنافقين الذين يقولون مالا يفعلون، و - أيضاً - يصدق بما قامت البينة على صدقه فليس عنده رد للحق ولا احتقار للحق..».

وقال - أيضاً - (في: ٣٤/١): "وعلم من كلام المؤلف - رحمه الله - أن لا يدخل فيهم [أي: أهل السنة والجماعة] من خالفهم في طريقتهم، فالأشاعرة مثلاً

والماتريديّة لا يعتبرون من أهل السنة والجماعة في هذا الباب، لأنهم مخالفون لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في إجراء صفات الله - سبحانه وتعالى - على حقيقتها، ولهذا يخطئ من يقول: إن أهل السنة والجماعة ثلاثة: سلفيون، وأشعريون، وماتريديون، فهذا خطأ، نقول: كيف يكون الجميع أهل سنة وهم مختلفون؟! فماذا بعد الحق إلا الضلال؟! وكيف يكونون أهل سنة وكل واحد منهم يرد على الآخر، هذا لا يمكن؛ إلا إذا أمكن الجمع بين الضدين؛ فنعم! وإلا؛ فلا شك أن أحدهم هو صاحب السنة، فمن هو الأشعرية - الماتريديّة - السلفية ترى؟: من وافق السنة، فهو صاحب السنة، ومن خالف السنة، فليس صاحب سنة، فنحن نقول: السلف هم أهل السنة والجماعة، ولا يصدق الوصف على غيرهم أبداً، والكلمات تعتبر بمعانيها، لننظر كيف نسمي من خالف السنة أهل سنة؟ لا يمكن! وكيف يمكن أن نقول هؤلاء ثلاث طوائف مختلفة، ثم نقول هم مجتمعون؟ فأين الاجتماع؟ فأهل السنة والجماعة إذاً هم السلف معتقداً، حتى المتأخر إلى يوم القيامة، إذا كان على طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فإنه سلفي".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (في الاستقامة: ٤٢/١): "والحائر الذي لا يدري ما يفعل - لعدم ظهور الحق له، وتميز المفعول من المتروك -؛ إما لخفاء الحق عليه أو لخفاء ما يناسب هواه عليه، والبدعة مقرونة بالفرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة؛ فيقال: أهل السنة والجماعة، كما يقال: أهل البدعة والفرقة".

وقال (في الرد على المنطقيين ص: ٣٧٩): "وقد أمر الله بالجماعة والائتلاف، ونهى عن الفرقة والاختلاف، وقال - تعالى - ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا

تَفَرَّقُوا﴾، وقال - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، وقال : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ .
وقد أخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون فقال - تعالى - : ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ .

ولهذا يوجد أتبع الناس للرسول أقلهم اختلافاً، كأهل الحديث والسنة فإنهم أقل اختلافاً من جميع الطوائف، ثم من كان إليهم أقرب من جميع الطوائف المنتسبة إلى السنة كانوا أقل اختلافاً، فأما من بعد من السنة، كالمعتزلة والرافضة فتجدهم أكثر الطوائف اختلافاً”

قلت : وأهل السنة والجماعة منهاجهم كما قال قتادة (كما في السير للذهبي : ١٩٢/٤) : “حدثنا مطرف قال كنا نأتي زيد بن صوحان فكان يقول : يا عباد الله أكرموا وأجملوا وإنما وسيلة العباد إلى الله بخصلتين : الخوف والطمع ، فأتيته ذات يوم وقد كتبوا كتاباً ، فنسقوا كلاماً من هذا النحو : إن الله ربنا ، ومحمد نبينا ، والقرآن إمامنا ، ومن كان معنا كنا وكنا ، ومن خالفنا كانت يدنا عليه وكنا وكنا ، قال : فجعل يعرض الكتاب عليهم رجلاً رجلاً ، فيقولون : أقررت يا فلان؟ حتى انتهوا إليّ فقالوا : أقررت يا غلام؟ قلت : لا ، قال - يعني زيدا - : لا تعجلوا على الغلام ، ما تقول يا غلام؟ قلت : إن الله قد أخذ عليّ عهداً في كتابه ، فلن أحدث عهداً سوى العهد الذي أخذه علي ، فرجع القوم من عند آخرهم ما أقر منهم أحد ، وكانوا زهاء ثلاثين نفساً” .

ولقد سلك أهل السنة والجماعة في تعاملهم مع النصوص الشرعية في تقرير مسائل الاعتقاد مسلماً قويمًا ومنهجاً سديداً مبنيًا على الكتاب والسنة وإجماع السلف

الصالح، فكانت ثمراته اعتقاداً سليماً نقيماً، وثباتاً على الحق، ومجانبة للأهواء المضلة، والبدع المهلكة.

ولما سلك أهل الأهواء والبدع طريقاً غيره، وخالفوه، وقعوا فيما وقعوا فيه من الآراء الشاذة والشبهات.

يقول الشاطبي - رحمه الله - (في الاعتصام ص: ١٠٧): "إن للراسخين طريقاً

يسلكونها في اتباع الحق، وإن الزائغين على طريق غير طريقهم".
ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ٥/١٩): "الكتاب والسنة والإجماع، وبإزائه لقوم آخرين المنامات والإسرائيليات والحكايات"، وفي (منهاج السنة: ٤٢٨/٥) بين أقسام الناس في طلب العلم والدين، فقال: "والناس لهم في طلب العلم والدين طريقان مبتدعان، وطريق شرعي؛ فالطريق الشرعي هو النظر فيما جاء به الرسول والاستدلال بأدلته والعمل بموجبها؛ فلا بد من علم بما جاء به وعمل به لا يكفي أحدهما، وهذا الطريق متضمن للأدلة العقلية والبراهين اليقينية، فإن الرسول بين بالبراهين العقلية ما يتوقف السمع عليه، والرسول بينوا للناس العقلية التي يحتاجون إليها كما ضرب الله في القرآن من كل مثل، وهذا هو الصراط المستقيم الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته، وأما الطريقان المبتدعان:

فأحدهما: طريق أهل الكلام البدعي والرأي البدعي؛ فإن هذا فيه باطل كثير، وكثير من أهله يفرطون فيما أمر الله به ورسوله من الأعمال فيبقى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل، وهؤلاء منحرفون إلى اليهودية الباطلة

والثاني: طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية، وهؤلاء منحرفون إلى النصرانية الباطلة فإن هؤلاء يقولون: إذا صفى الإنسان نفسه على الوجه الذي يذكرونه فاضت عليه العلوم بلا تعلم، وكثير من هؤلاء تكون عبادته مبتدعة، بل

مخالفة لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فيبقون في فساد من جهة العمل وفساد من نقص العلم حيث لم يعرفوا ما جاء به الرسول، وكثير ما يقع من هؤلاء وهؤلاء وتقدح كل طائفة في الأخرى وينتحل كل منهم اتباع الرسول، والرسول ليس ما جاء به موافقاً لما قال هؤلاء ولا هؤلاء: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأي، ولا على طريقة أهل البدع من أهل العبادة والتصوف، بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة".

ويقول (كما مجموع الفتاوى: ٥٣/٤): "العلم أصل العمل، وصحة الأصول توجب صحة الفروع".

فاختلاف المناهج له أثر كبير وعظيم في النتائج، فكلما كان المنهج سليماً كانت النتائج سليمة، وعلى العكس من ذلك؛ فإن فساد المنهج يؤدي إلى فساد النتائج.

فصل

وتعبير هؤلاء المرجئة للآخرين بالتقليد مع براءتهم منه، وهو ما في أنفسهم خبروه وفي واقعهم طبقوه، فلا يحسنون إلا ما جربوه وما هم واقعوه، وينطبق عليهم ويصدق فيهم:

رمتني بنو عجل بداء أبيهم وهل أحد في الناس أحقق من عجل

أليس أبوهم عاب عين جواده فسارت به الأمثال في الناس بالجهل

وعجل هذا قيل له: إن جوادك أصيل فما اسمه؟، فقال: لم أسمه، ثم فقأ عين جواده وقال: قد سميته الأعور!!.

وهم في حقيقة الأمر من غلاة المقلدة ومن غلاة المرابين على التقليد والتبعية العمياء، فهم يربون الشباب على تقليدهم وينهونهم عن تقليد العلماء، بل إنهم يتابعون شبابهم، ومن خالفهم في أمرٍ أو مسألة من المسائل وبخوه وهجره، وإذا خولف الواحد منهم في مسألة غضب غضباً شديداً، ورمى مخالفه بأبشع الأوصاف، فأى تقليد أسوأ من هذا التقليد، يُنهي عن تقليد العلماء في الحق والصواب الموافق للأدلة، والذي قال فيه القرطبي في تفسيره لقوله - تعالى - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ الآية، : " أما التقليد في الحق فأصل من أصول الدين، وعصمة من عصم المسلمين يلجأ إليها الجاهل المقصر عن درك النظر"، وقد سبقه إلى هذا القول ابن العربي المالكي في كتابه أحكام القرآن الكريم، وعليه إجماع العلماء، ودليله قول الله - سبحانه وتعالى - : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾؛ فسؤال أهل العلم هو في الحقيقة اتباع، وسمه ما شئت سؤال أو تقليد، وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة، نسأل الله أن يلزمنا منهجهم وطريقهم وألا يسلك بنا غير سبيل المؤمنين ويثبتنا عليه حتى الممات.

وقد فصلت القول فيه في كتابي: التحقيق السديد في الاجتهاد والاتباع والتقليد. وقال ابن عبد البر (في جامع بيان العلم وفضله: ٢/٧٨٧): "التقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرف وجه القول ولا معناه وتأبى من سواه، أو أن يتبين لك خطؤه فتتبعه مهابة خلافه وأنت قد بان لك فساد قوله، وهذا محرم القول به في دين الله - سبحانه وتعالى -".

فكيف يغتر شبابنا بأمثال هؤلاء القوم، بل - وللأسف الشديد - بعض طلبة العلم؟!، وكثير منهم يسرون خلف هؤلاء دون أن ينظروا إلى أقوالهم ويعرضوها

على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودون أن يسألوا عنه العلماء أو ينظروا إلى ما دونه أهل السنة في عقيدتهم، بل - وللأسف - هم مقتنعون بهم، وبعلمهم، وليس لهم أي رغبة في مطالعة ما يكتب أو يقال حولهم من تنبيهات وفتاوى لأهل العلم، بل يبرئونهم براءة تامة، ويشنون الحملات الشعواء على من تكلم فيهم حتى وإن كانوا كبار العلماء.

وأقول: الله أكبر يا حلبي: "بدعة كبرى"، "يمتحن بها الناس!!" - تهويناً من شأنها -، وقد قال بها علماء وحفاظ وأئمة كبار من أهل السنة والجماعة: شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن رجب، وابن غنام وتلميذه صاحب تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله ابن الإمام محمد بن عبد الوهاب، وسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - المفتي العام للمملكة -، وفضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء، وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين، بل إجماع أهل السنة منعقد على التفريق بين ترك العمل كله (جنس العمل) وبين آحاده.

إنك لعجيب الثقة بعلمك ومعلوماتك وإحاطتك وسعة اطلاعك، وكيف لا يكون الأمر كذلك؟! وأنت قد جعلت إجماع الأمة تقليداً لرجل من أبناء الزمان، وعلمائنا كلهم عندك إمّعات ومقلدة... هكذا بلا قيد!!، لقد آن لأبي حنيفة أن يمد رجله.

ولفظك هذا: "بدعة كبرى" يحتمل كونها بدعة مكفرة!.

وهذا يكشف مدى جهلك وجرأتك وإيغالك في التيه، وقد قال الإمام الدارمي (في الرد على الجهمية: ٢١٤/١): "كلما أرادوا به احتجاجاً ازدادت مذاهبهم اعوجاجاً وازداد أهل السنة بمخالفتهم ابتهاجاً".

وقال (في النقض على الريسي: ٨٩٥/٢): "وكانت حجته التي احتج بها في كتابه أعظم من جرمه وكذا الباطل ما ازداد المرء له احتجاجاً إلا ازداد اعوجاجاً، ولما خفي من ضمائره إخراجاً".

وقال الحافظ أبو نصر اليونارتي (كما في تهذيب الكمال: ٤٧١/٢٩): "الرجوع إلي الحق خير من التماذي في الباطل، والمتماذي في الباطل لم يزد من الصواب إلا بعداً".

ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه

وعندما سألني سائل قائلاً: القائل بأن تارك جنس العمل ناقص الإيمان، هل يكون بقوله هذا موافق [كذا] للمرجئة؟.

وأجبت: لا شك أنه موافق للمرجئة^(١) حمل عليّ شيخكم المدخلي بسبب ذلك حملة شعواء - وكل حملاته عليّ شعواء وقبيحة ووقحة؛ لأنها ناشئة عن هوى وحقد وحسد مغلف بالجهالة والاندفاع الأهو -، وبدّعني، وأخرجني من أهل السنة، وزعم أن أصولي ليست أصولهم، وضللني، بل جعلني موافقاً لأهل البدع، وللروافض من ثلاثة عشر وجهاً، والوجه الرابع عشر جعلني فيه موافقاً لليهود، وأن طريقتي طريقة الروافض واليهود والماسون؟!، وغير ذلك، بل كفرني في مواضع، ونسب إليّ أموراً لا يقول بها مسلم شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؛ ولا تتصور من مسلم، وذلك زعمه: أنني لا أرى الضرورات، ولا الرخص، ولا سماحة الشريعة، ولا أقول بعلم الله، ولا بلطف الله، ولا بإحسان الله.. إلخ، وهذا من الفجور في الخصومة التي عرف بها هذا الرجل.

(١) بل أقول الآن: إنه مرجئ.

ومما قاله في اعتراضه عليّ تحت عنوان (ليس من الإرجاء): "سألکم سائل: قال السائل: القائل بأن تارك جنس العمل ناقص الإيمان هل يكون بقوله هذا موافق[كذا] للمرجئة؟" فأجبتهم: لا شك أنه موافق للمرجئة.

أقول [ربيع]: كان ينبغي أن تنصحهم بعدم الخوض في جنس العمل؛ لأنه أمر لم يخض فيه السلف فيما أعلم، والأولى التزام ما قرره وآمن به السلف من أن الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح. وأنه يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ثم الإيمان بأحاديث الشفاعة التي تدل على أنه يخرج من قال لا إله إلا الله وفي قلبه مثقال ذرة من إيمان أو أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان..".

ثم أردف شيخكم المدخلي قائلاً: "فإذا كان هناك أحد يقول في تارك جنس العمل إنه ناقص الإيمان أو مرتكب الكبيرة ناقص الإيمان فإنه لا يصح أن يقال عنه أنه قد وافق المرجئة؛ لأن المرجئة لا يقولون لا بزيادة الإيمان ولا بنقصانه، بل مرتكب الكبائر عندهم كامل الإيمان، بل إيمان أفسق الناس مثل إيمان جبريل ومحمد..". اهـ.

فأنتم تقررون ما يقرر شيخكم المدخلي مما هو مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، ومخالف لأدلة الشرع معتمداً على جهله وفهمه الناقص والقاصر، كما تعتمدون على تقليدكم له ولغيره، وعلى جهلكم وأفهامكم القاصرة: تاركين ما يقرره علماء أهل السنة متحررين من طريقتهم أي: طريقة أهل العلم. فأنتم وربيع على خط واحد ومذهب واحد، فالصحيح عندكم - كما زعمتم - هو ما رأيتموه والخطأ ما قرره العلماء.

وشيخكم المدخلي طعن ويطعن في العلماء، فيجعلهم يركضون في ميدان الخوارج، حيث قال: (في كلمة حق حول جنس العمل): "وقد تلقف هذه الفتنة^(١) عنه^(٢) أناس تلبسوا بالسلفية فزادوها قوة وانتشاراً، إذ كان سيد قطب يكفر الحكام والمجتمعات الإسلامية بالحاكمية فقط.

أما هؤلاء فقد مكروا وتحايلوا لترويجها وإلباسها لباس المنهج السلفي، فوجدوا فكرة تكفير تارك جنس العمل^(٣) وتكفير تارك الصلاة أعظم وسيلة لترويج فكرتهم وأعظم مصيدة للشباب السلفي، ومن أعظم الوسائل لتفريقهم وضرب بعضهم ببعض، ووجدوا منهما جسراً لرمي أهل السنة بالإرجاء، فالذي لا يركض من أهل السنة معهم في ميدان الخوارج فيكفر الحكام بالطريقة الخارجية الجاهلة فهو مرجئ وعميل وخائن.. إلخ، والذي لا يكفر تارك الصلاة منهم مرجئ.

(١) يعني: التكفير.

(٢) أي: عن سيد قطب.

(٣) فالذين خاضوا في (جنس العمل) هم: ابن تيمية، وابن رجب، وابن غنام، وسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وابن باز، وابن عثيمين، وصالح الفوزان، وصالح آل الشيخ، وزيد المدخلي ووافقهم الشيخ أحمد النجمي وغيرهم من علماء أهل السنة، فهل هؤلاء تكفيريون عند الشيخ ربيع؟!، فالله المستعان.

سئلت اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ عبد العزيز ابن باز - رحمه الله - (في الفتوى رقم ١٦٨٧٣ في فتاوى اللجنة ٣١٧/٢): نسمع ونجد أناسا يدعون أنهم من السلفية، وشغلهم الشاغل هو الطعن في العلماء واتهامهم بالابتداع...؟ فأجابت بقولها: "إذا كان الحال كما ذكر، فإن الطعن في العلماء ورميهم بالابتداع واتهامهم مسلك مرد ليس من طريقة سلف هذه الأمة وخيارها، وإن جادة السلف الصالح هي الدعوة إلى الكتاب والسنة، وإلى ما كان عليه سلف هذه الأمة من الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين لهم بإحسان بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، مع جهاد النفس على العمل بما يدعو إليه العبد، والالتزام بما علم بالضرورة من دين الإسلام من الدعوة إلى الاجتماع والتعاون على الخير، وجمع كلمة المسلمين على الحق، والبعد عن الفرقة وأسبابها من التشاحن والتباغض والتحاسد، والكف عن الوقوع في أعراض المسلمين، ورميهم بالظنون الكاذبة،... الخ"

وأدرکت دندنه هؤلاء حول إنكار أحاديث الشفاعة ولا سيما حديث أبي سعيد الخدري..". هذا كذب وافتراء من أنكر أحاديث الشفاعة؟! بل المدخلي هو الذي وضعها في غير مواضعها وزعم أن الذي يضعها في مواضعها قد أنكرها، وهذا تكفير في غاية الوضوح، وينطبق على تحججه:

حجج تهافت كالزجاج تخالها حــــــقاً وكلُّ كاسرٍ مكسورٌ.

وقد قال عن سماحة الشيخ الإمام عبد العزيز بن باز: "طعن في السلفية طعنة شديدة"!!، كما هو مسجل مسموع بصوته.

وانظر وكرر النظر إلى هذا الإفك المكشوف الفاضح: "إنكار أحاديث الشفاعة"!!، وأين هذا الإنكار المزعوم؟! إلا ما أوضحنا.

إن أهل السنة يرون إنكار مثل هذا كفراً مخرجاً من الدين، وإنما يحملون المتشابه على المحكم، على قاعدتهم التي خالفوا فيها أهل البدع.

وهؤلاء لجأوا إلى هذا الكذب لعدم موافقة أهل السنة لهم على البدعة والتشبيه على الناس بأحاديث الشفاعة مخالفين فهم أهل السنة والجماعة وطريقتهم في الجمع بين النصوص فيما يوهم ظاهره التعارض، مدعين - جهلاً - أنه لا يجمع بينها!!.

ولقد سلكوا في هذا الفهم طريقة أهل الأهواء في الاستدلال وذلك نقيض طريقة أهل السنة.

ثم إن الإيمان المطلق أو مطلق الإيمان عند أهل السنة لا بد فيه من الثلاثة الأجزاء، ولا يصدق عليه أنه إيمان إلا بها، وليس معنى مطلق الإيمان أو الذرة منه أو أدنى أدنى مثقال ذرة منه أنه فقد جزءاً من هذه الثلاثة، لا يعني ذلك أبداً، كقطرة الماء: لا يصدق عليها أنها ماء إلا إذا كانت حاوية لمكونات الماء.

وأما هؤلاء فيقولون: إن انعدام الأعمال يخل بالإيمان ويؤثر فيه - عند النقص على ما نعتقده من أن الأعمال من الإيمان وتحصل بها الزيادة والنقصان - ويبقى بعد ذهاب جميع الأعمال أدنى أدنى مثقال ذرة.

أما أهل السنة فيقولون: ينقص الإيمان بالأعمال حتى إذا لم توجد لا يبقى منه شيء.

فأولئك باعتقادهم بقاء أدنى أدنى مثقال ذرة بدون عمل خالفوا أهل السنة والجماعة، وكانوا به مرجئة، لأنهم اعتقدوا بقاء الإيمان بدون العمل، والإيمان لا يكون إيماناً عند أهل السنة والجماعة إلا بوجود القدر الواجب من العمل الذي لا يصح إلا به، فإذا عدم العمل بالكلية فلا إيمان بإجماعهم.

وبقاء شيء من الإيمان بلا عمل هو الأصل الذي تجتمع عليه جميع فرق المرجئة، كما قدمنا.

والأدلة تدل على أن العمل لا بد منه في صحة الإيمان، وأن من لم يأت به لا يكون مؤمناً ولا مسلماً، وتلك الأدلة مفسرة وليست مجملة بينما النصوص التي يشبهون ويتشبثون بها مجملة ترد إلى المفسرة، وهذا ما فعله أهل السنة في هذه القضية، وهو الحق الذي لا يجوز العدول عنه إلى سواه: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾.

ومما يجب التنبيه إليه هنا أن هؤلاء القوم سلكوا مسلكاً من مسالك أهل البدع، فهم يتبعون المتشابه من النصوص والمجمل المحتمل من كلام أهل العلم ويتركون المحكم الواضح، وهذا خلاف طريقة أهل السنة والجماعة؛ فإنهم يعملون بالمحكم ويردون ما تشابه إليه، وقد ثبت عن النبي صلى عليه وسلم أنه قال: «إِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»، لفظ مسلم، وعند البخاري: «فَإِذَا رَأَيْتَ» الحديث..

يريد صلى الله عليه وسلم قوله - تعالى - : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ الآية.

وقد ذكر أبو اسحاق الشاطبي (في الاعتصام ٤٢/٢) أن من ضلال أهل الضلال: " انحرافهم عن الأصول الواضحة إلى اتباع المتشابهات التي للعقول فيها مواقف، وطلبوا الأخذ بها تأويلاً..، وقد علم العلماء أن كل دليل فيه اشتباه وإشكال ليس بدليل في الحقيقة، حتى يتبين معناه ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك أن يعارضه أصل قطعي، فإذا لم يظهر معناه لإجمال أو اشتراك أو عارضه قطعي كظهور تشبيهه؛ فليس بدليل؛ لأن حقيقة الدليل أن يكون ظاهراً في نفسه، ودالاً على غيره، وإلا احتيج إلى دليل عليه، فإن دل الدليل على عدم صحته فأحرى أن لا يكون دليلاً".

وقال (في الموافقات: ٢٢١/٥): "الخلاف - الذي هو في الحقيقة خلاف - ناشئ عن الهوى المضل، لا عن تحري قصد الشارع باتباع الأدلة على الجملة والتفصيل، وهو الصادر عن أهل الأهواء، وإذا دخل الهوى أدى إلى اتباع المتشابه حرصاً على الغلبة والظهور بإقامة العذر في الخلاف، وأدى إلى الفرقة والتقاطع والعداوة والبغضاء؛ لاختلاف الأهواء وعدم اتفاقها، وإنما جاء الشرع بحسم مادة الهوى، فاتباعه مخالفة للشرع بإطلاق، وإذا صار الهوى بعض مقدمات الدليل لم ينتج إلا ما فيه اتباع الهوى، وذلك مخالفة الشرع، ومخالفة الشرع ليست من الشرع في شيء؛ فاتباع الهوى من حيث يظن أنه اتباع للشرع ضلال في الشرع، ولذلك سميت البدع ضلالات، وجاء «إن كل بدعة ضلالة»؛ لأن صاحبها مخطئ من حيث توهم أنه مصيب، ودخول الأهواء في الأعمال خفي قد لا يشعر صاحبه؛ فيتوهم أنه مصيب في اجتهاده الذي بعض مقدماته مبني على الهوى، فأقوال أهل الأهواء غير معتد بها في الخلاف المقرر في الشرع؛ فلا خلاف، أي: يلزم أن نخرج من الشريعة جميع الأقوال التي دخلها الهوى باتباع

المتشابه؛ فلا تحسب منها، ولا يقال بالنسبة لها: إن هناك خلافاً؛ فلا خلاف حينئذ في مسائل الشرع من هذه الجهة".

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في القواعد الأربع، (كما في الدرر السنية: ٦/٤): "القاعدة الثالثة: أن ترك الدليل الواضح، والاستدلال بلفظ متشابه هو طريق أهل الزيغ، كالرافضة والخوارج، قال الله - تعالى - : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾، والواجب على المسلم: اتباع المحكم؛ فإن عرف معنى المتشابه، وجده لا يخالف المحكم، بل يوافقه، وإلا فالواجب عليه اتباع الراسخين في العلم في قولهم: ﴿أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾".

فهل تستطيع أنت والمدخلي - مع هذه البراهين القاطعة من كلامكما - أن تنفيا تلك المقالة عن أنفسكما؛ فهذا موجود في كتبكم ومقالاتكم، بل وفي كتب الشيخ الألباني؛ فالشيخ عبد الله لم يظلم الألباني ولا ربيعاً ولم يظلمك، بل سئل فأجاب بالجواب الصحيح الموافق للكتاب والسنة وما عليه علماء وسلف الأمة، فلم هذا الصياح والضجيج والنواح؟!.

فلا تكثرُوا فيها الضجاج فإنه محا السيف ما قال ابن درة أجمعاً

وقد قيل (كما في جمهرة الأمثال: ١١٦/١): "أوسعتهم سباً وأودوا بالإبل".

ومما قاله المدخلي في التنازل على الأصول: "فترك الرسول صلى الله عليه وسلم لهذا العمل ليس من باب عمل فرعي وإنما هو دفع للفتنة وتأصيل للأمة لتواجه به الأخطار والمشاكل والفتن".

وقال: "وصلاة الصحابة وراء عثمان وهو يتم في صلاة كان يقصرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر ليس من التنازل عن سنة أو عمل فرعي".

وقال: "وأضيف أليس المشركون أنفسهم قد اقترحوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أموراً يوم صلح الحديبية للتنازل عنها فلأجل المصالح والمفاسد التي راعاها استجاب لهم فيها وهي من أصول الأصول".

ثم قال - بعد أن استدل على مذهبه بالنهي عن سب أوثان المشركين، وموافقة النبي صلى الله عليه وسلم على محو كتابة (الرحمن الرحيم)، و(محمد رسول الله) من الصحيفة يوم الحديبية - : "فهل هذا التصرف وهذه الموافقة والتسامح كانت في أمور يسيرة أو كانت في أمور كبيرة وأصول عظيمة..؟!!"

وقد ادعى المدخلي أن ترك النبي صلى الله عليه وسلم بناء الكعبة على قواعد إبراهيم مما يدل على مذهبه (جواز التنازل عن أصول الدين).

وقال - أيضاً - "فليس هذا العمل من باب الفروع وإنما هو من باب الأصول والعقائد".

وزعم - أيضاً - أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع وجوبه يسقط للمصلحة والمفسدة.

وجهل أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له ثلاث مراتب إذا سقطت المرتبة الأولى والثانية لا يمكن أن تسقط المرتبة الثالثة، وهي أدنى الإيمان؛ لأنها في القلب، والقلب لا يعلم ما فيه إلا الله ولا يصل إليه الإكراه.

قلت: ثم مع هذا التنصيص في التنازل من كلامه ينكر المدخلي ويماحك ويغالط في الحقائق فيقول: إنه لم يقل بالتنازل عن أصول الدين ولم يكن عنده ذكر لذلك وأنا افترينا عليه وقولناه ما لم يقل، فالله حسيبه.

وليس الأمر كما يزعم المدخلي وإنما كان ترك النبي صلى الله عليه وسلم بناء

الكعبة من ترك مصلحة لدرء مفسدة كبيرة، ولا شك أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئاً من الأصول، ولكن تسامح وتنازل في أمور فيها بعض الاختيار مراعاة لجلب المصلحة ودرء المفسدة.

وانظر إلى ما يرد على المدخلي من كلام أهل العلم وأئمة الهدى سلفاً وخلفاً: الشافعي، والبخاري، والخطابي، وابن بطال، وابن عبد البر، والقرطبي، والنووي، وابن تيمية، وابن القيم، وعبد الرحمن بن سعدي، ومحمد الأمين الشنقيطي، وحماد بن محمد الأنصاري، وعبد العزيز بن باز، ومحمد بن صالح بن عثيمين، ومحمد ناصر الدين الألباني، ومقبل بن هادي الوادعي، وغيرهم. وهذا يلجم المدخلي ويلقمه حجراً، ويبين جهله، واعتدائه على أحكام الدين وعلى أصول الإسلام.

وقد فصلت القول في ذلك في كتابي: (الصارم المصقول لمقارعة الصيال على الأصول)، فليرجع إليه.

الوقف الرابع: قوله: "فالملاحظة الأولى: (المجملية) على كلامه (في) - بالخصوص - هي خلو هذا الجواب من أدنى مقومات الحجة العلمية، والبيئة البرهانية؛ مما يفقدها أهلية القبول والصحة - ابتداءً -.. ولولا الانتشار الجديد لمذهب الإمعية^(١) والتقليد - تحت ألوان من الأقنعة! - لاكتفيت بهذه الإشارة المغنية!!، لكن الواقع أشد ألماً من حكايته!!".

(١) قول حلي "إمعية": الإمعية والإمعة: من ليس له رأي، فهو يتبع كلاً على رأيه.

قلت: قولك: "خلو هذا الجواب من أدنى مقومات الحجة..مما يفقدها أهلية
القبول والصحة" ما الذي تعرفه من الفقه ومقومات الأهلية ولا يعرفه العلماء
أتانا أن سهلاً ذم جهلاً
علوماً لو دراها ما قلاها
ولكن الرضى بالجهل سهل
وهذا الأسلوب لا يفيدك وهو تشبع بما لم تعطه من البراءة، وجواب الغديان ومن
مثله من العلماء كافٍ لمن يسألهم ووافٍ بالمراد وفقاً لقول الله - تعالى - : ﴿فاسألوا
أهل الذكر...﴾ الآية.
وممكن أن يقال :

إذا ما شياطين الضلال تمردت
جدالاً فمن أقواله كوكب الرجم
أما الإمعية والتقليد فأنت الأجدر به ، والشيخ عبد الله أجدر بأن يقول:

إذا العضلات تصدين لي
كشفت عويصاتها بالنظر
ولست بأمعة في الرجال
أسائل هذا وذا ما الخبر

وأقول: أولاً: إن قولكم في هذه المسألة مشهور ومعلوم لدى طلبة العلم، فلا يخفى
عليهم ما كتبتموه في هذه المسألة وما رد به العلماء عليكم وإصراركم على الباطل
وردودكم عليهم بالجهل والهوى والهروب من الحق - وعلى رأسهم أعضاء اللجنة
الدائمة - :

وليس يصح في الأفهام شيء
إذا احتاج النهار إلى دليل
فلا يلزم الشيخ ذكر مخالفتكم ولا الأدلة على خطئكم ولا الجواب على شبهكم،
فهذا كله مذكور في كتبكم وفي ردود أهل العلم عليكم، ولكنك تريد أن تجمع
وتصرف أنظار القراء عن كلام الشيخ، وهذا لا يستقيم إلا على قاعدتكم الجديدة:
أنه لا تقبل فتوى ولا تحذير إلا مقروناً بالأدلة، ومن لم يذكر الأدلة على فتواه أو

تحذيره فكلامه ساقط مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة - بزعمكم - دون تفريق بين مستفتٍ ومستفتٍ ومسألةٍ ومسألةٍ وحالٍ وحالٍ، بل كل المسائل وكل السائلين وجميع الأحوال عندكم سواء؛ لا يعذر العالم إذا ترك ذكر الدليل والحجة على قوله، ولو كان السائل عامياً لا يفهم النصوص أو الحجة، وحتى لو رأى المفتي أنه لا حاجة لذكر ذلك أو أن ثمة مصلحة تقتضي عدم الذكر، فمن لم يقرن قوله بحجة فكلامه ساقط عندكم، وهذا مخالف لما عليه أهل العلم، فالمستفتي فرضه سؤال من يثق بعلمه ودينه؛ لقوله - تعالى - : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾، والمفتي عليه أن لا يفتي إلا بعلم.

بل إن الشيخ الألباني خالفكم في هذه القاعدة، ووصفكم من أجلها بالهوج، متهكماً بها عليكم لجهلكم، فقال (كما في الشريط: ٢٩٦، من سلسلة الهدى والنور): "وليس كما يتوهم كثير من إخواننا السلفيين الهوج، إنه إيش يا أخي حنفي مالكي.. قال الله قال رسوله"، وهو يتكلم عن صحة التقليد المأمور به في الشريعة، وهو اتباع قد قام الدليل عليه.

وقال - رحمه الله - (كما في فتاوى مهمة لنساء الأمة ص: ٢٩٥ - ٢٩٩): "نحن نقول في بعض الأحيان: ليس كل مسألة يفصل عليها الدليل تفصيلاً يفهمه كل مسلم، سواءً أكان عامياً أم أمياً أو كان طالب علم، وليس هذا في كل المسائل؛ لذلك قال الله - تعالى - : ﴿فاسألوا أهلَ الذِّكرِ إنِ كنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾.

ومن التطرف الذي أشرت إليه - آنفاً -، وصار أجهل الناس بسببه يرفض الدليل: أن كثيراً من المنتمين إلى دعوة الكتاب والسنة يتوهمون أن العالم إذا سئل عن مسألة يجب أن يقرن جوابه ب (قال الله) و(قال رسوله).

أقول: هذا ليس بالواجب، وهذا من فوائد الانتماء إلى منهج السلف الصالح،

وسيرهم رضي الله عنهم وفتاواهم دليل عملي على ما قلته”
فكلام الألباني هذا حق وهو يرد قاعدتكم، وقد نقلنا تفصيله وكلام بعض أهل العلم في
ردها في كتابنا: (التحقيق السديد في الاجتهاد والاتباع والتقليد).

وقد قرر أستاذك الكبير ربيع! هذه القاعدة في نصيحته لي - كما زعم - المؤرخة في:
١٤٢٣/٢/٢٧هـ (ص: ١ - ٣)، وها أنت تسير في ركابه في هذا المقال.

ثانياً: أما الإمعية والتقليد الأعمى فإنكم منغمسون فيها إلى آذانكم، والدليل على ذلك:
أنكم تابعتم الشيخ الألباني في هذه المسألة مع مخالفته للنصوص والإجماع ومع
علمكم أنه لا سلف له من أهل السنة والجماعة في هذا القول، لكن لما قال به كبر
عليكم مخالفته لإمعتكم وتقليدكم الغالي، وفي المثل: ”رمتني بدائها وانسلت”.
وما أكثر المقلدين له في هذه المسألة.

وهذا هو التقليد الذي اشتد كلام السلف في النهي عنه والتحذير منه، كيف وقد وقع
في هذا التقليد من يحسب من العلماء، فقلدوا المدخلي وأخذوا كلامه بالقبول، وأيدوه
على الإطلاق ودون تثبت، ووقعوا على تأييده بالأقلام والأختام فثبطوا الناس عن
الحق وضلوا وأضلوا، ولم يعملوا بالعهد الذي أخذه الله عليهم في قوله - تعالى -
﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾، بل إن ما
فعلوه من استمتاع بعضهم ببعض وهو نوع من العبودية.

الوقفه الخامسة: قوله: ”حتى لو كنت - فعلاً - كما زعم: فهو باطل من الحكم؛
فإن كان ولا بد(!) فيقيد الكلام (!!) بموضع الغلط والخلل - إن كان -؛ فكيف
وهو لم يكن”.

وقوله: ”كما زعم“!!، أهذا هو الأدب مع العلماء، ومع مثل الغديان في علمه
وسنه؟!!!.

ولو هديت إلى رشدك ووفقت لحسن الأدب في أخذ العلم من أهله - مع تعاملك واعتدادك بنفسك - لاتبعت نحو ما استلهمه العلامة عبد الرحمن بن سعدي في تفسيره: (تيسير اللطيف المنان ص: ٢٠٣) من قصة موسى مع الخضر إذ قال - رحمه الله تعالى - : "التأدب مع المعلم والتلطف في خطابه لقول موسى: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ فأخرج الكلام بصورة الملاطفة والمشاورة، وأنت هل تأذن لي أم لا؟، وإظهار حاجته إلى المعلم وأنه يتعلم منه ومشتاق إلى ما عنده، بخلاف أهل الكبر والجفاء الذين لا يظهرون حاجتهم إلى علم المعلم، فلا أنفع للمتعلم من إظهار الحاجة إلى علم المعلم وشكره على تعليمه.

وتواضع الفاضل للتعلم ممن هو دونه، فإن موسى بلا ريب أفضل من الخضر. وتعلم العالم الفاضل للعلم الذي يتمهر فيه ممن مهر فيه، وإن كان دونه في العلم درجات، فإن موسى من أكابر أولي العزم من الرسل الذين منحهم الله وأعطاهم من العلوم ما لم يعط سواهم، ولكن في هذا العلم الخاص كان عند الخضر ما ليس عنده فلهذا اشتد حرصه على التعلم منه".

وليس زعماً ولا باطلاً، بل هو عين الحق والحقيقة وكلامه مقيد في مذهب معلوم أنك عليه وداعية إليه وليس غلطاً وخطلاً مجملاً، ولو أن الأمر كذلك لربما هان الخطب ولكنه أمر جد خطير؛ لأنه يتعلّق بأصل الدين وهو الإيمان حيث أثبت قررت عقيدة المرجئة الباطلة الشيطانية ونسبتها إلى أهل السنة والجماعة زوراً وبهتاناً كما أثبتت ذلك عليكم اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء.

وأقول: ".فواعجباً من ظالم متظلم"!، "تَلَدُّعُ الْعَقْرَبُ وَتَصْيُءٌ"، وما قاله الشيخ عبد الله الغديان - حفظه الله - حق، فمثلك حقيق بأن يحذّر منه، وقد حذرت منك اللجنة الدائمة من قبل ومن بعض كتبك، وفتواها معلومة منشورة، مما يلزمك هذه

البدعة الشنيعة، وهذا مع الكتب والمقالات والنشرات التي رُد بها عليك وعلى أهل مشربك نصحاً للأمة وحماية للملة من شركم.

وتبين من كتبكم التي رددتم بها على العلماء وعلى من يتصدى لكم من أهل السنة وعنادكم للجنة أنكم دعاة إلى هذا المذهب الفاسد الخبيث والدفاع عنه، وتبين - أيضاً - أنكم أصحاب رايات، وأنت والمدخلي تحملان الرايتين القياديتين، ومعلوم عند أهل السنة الفرق بين صاحب النحلة الداعية وغير الداعية، ولذلك فالدفاع عنكم من بعض الناس وعدم الحكم عليكم من آخرين يعد من السوءات وتمييع الدين، وهذا ما نأى بنفسه عنه فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان ونأى عنه إخوانه من أهل العلم والسنة.

قال الإمام مالك بن أنس: العلم ليس بكثرة الرواية (في الفوائد لأبي عمرو بن منده: ٩٤/١، وجامع بيان العلم وفضله: ٧٥٨/١): "قال ابن وهب وسمعت مالكا يقول:

إن العلم ليس بكثرة الرواية، إنما العلم نور يجعله الله في القلوب".

وقال الإمام مالك - أيضاً - (كما في التمهيد: ٢٦٧/٤): "الحكمة والعلم، وقال مرة: والفقه نور يهدي به الله من يشاء من خلقه ويؤتاه من أحب من عباده وليس بكثرة المسائل".

وهو في جامع بيان العلم وفضله: (٧٥٨/١) ببعض اختصار.

والإمام الحسن البربهاري لا يعتبر العلم بكثرة الكتب فقد قال (في شرح السنة: ٩٦): "واعلم - رحمك الله - أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب، إنما العالم من اتبع العلم والسنن، وإن كان قليل العلم والكتب، ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة، وإن كان كثير العلم والكتب".

وقال الإمام ابن القيم (في اجتماع الجيوش الإسلامية ص: ٨٨) "فليس العلم بكثرة النقل والبحث والكلام ولكن نور يميز به صحيح الأقوال من سقيمها وحقها من باطلها.."

وقال الحافظ ابن رجب (في بيان فضل علم السلف ص: ٣٨): "فليس العلم بكثرة الرواية ولا بكثرة المقال، ولكنه نور يقذف في القلب يفهم به العبد الحق ويميز به بينه وبين الباطل ويعبر عن ذلك بعبارات وجيزة محصلة للمقاصد"، وقال - أيضاً - (ص: ٤٠): "فيجب أن يعتقد أنه ليس كل من كثر بسطه للقول وكلامه في العلم كان أعلم ممن ليس كذلك، وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم".

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ أثناء رد له (في الأجوبة السمعيات.. ص: ١٣٨): وقوله: (وكلام العلماء يطول) مجرد تهويل لا يعبأ به، وإذا كان هذا غاية بضاعته فلو شاء لنقل مجلدات.. وليس الشأن في كثرة التسويد بل الشأن كل الشأن في فهم النصوص ورد احتمالاتها إلى صريحها.

ولما رأى بعض المغاربة كلاماً أعجبه قال: (وليس الفقيه من يحفظ عدداً كثيراً من العلم، وإنما الفقيه من يعرف مواقع الخطاب ومدلولات الألفاظ).

ومن ظن ذلك فقد عرض له ما يعرض لمن ظن أن الخفاف هو الذي عنده الخفاف الكثيرة لا الذي يقدر على عملها فقد يأتيه إنسان بقدم ليس في خفافه ما يوافقها فيلجأ إلى صانع الخفاف فيصنع له قدر ما يوافقه".

وقال (ص: ١٤٣): "وأما المغالطات والتلبيس فلا حاجة لنا به ولا يقبل مجرد النقل الذي وضع في غير موضعه..".

ونقل عن عبد الله أبا بطين قوله (ص: ١٤٤): "وقد أخبر الله عن اليهود أنهم يحرفون الكلم عن مواضعه أي: يتأولون كتاب الله على غير ما أراد، قال - تعالى - : ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

وأخبر عنهم أنهم: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ ولا بد أن يوجد من هذه الأمة من يتابعهم على ما ذمهم الله به، والإنسان إذا عرف الحق وضده لم يبال بمخالفة من خالف كائناً من كان ولا يكبر في صدره مخالفة عالم ولا عابد وما أخوفني على من عاش أن يرى أموراً كثيرة لا منكر لها".

قال ابن الجوزي (في صيد الخاطر: ١١٨): "اعلم أن شرعنا مضبوط الأصول محروس القواعد لا خلل فيه ولا دخل وكذلك كل الشرائع، إنما الآفة تدخل من المبتدعين في الدين أو الجهال..". إلى قوله (ص: ١٢١): "فلا ينبغي أن تسمع من معظم في النفوس شيئاً في الأصول فتقلده فيه، ولو سمعت عن أحمد ما لا يوافق الأصول الصحيحة فقل: هذا من الراوي؛ لأنه قد ثبت عن ذلك الإمام أنه لا يقول بشيء من رأيه..، فهذا أصل يجب البناء عليه، فلا يهولنك ذكر معظم في النفوس"، إلى قوله (ص: ١٢٣): "والمقصود أن تعلم أن الشرع تام كامل فإن رزقت فهماً له فأنت تتبع الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وتترك بنيات الطريق ولا تقلدوا في دينك الرجال؛ فإن فعلت فإنك لا تحتاج إلى وصية أخرى، واحذر جمود النقلة، وانبساط المتكلمين، وجموح المتزهدين، وشره أهل الهوى، ووقوف العلماء على صورة العلم من غير عمل، وعمل المتعبدین بغير علم، ومن أيده الله - تعالى - بلطفه ورزقه الفهم، وأخرجه من ربة التقليد، وجعله أمة وحده في زمانه، لا يبالي بمن عبث ولا يلتفت إلى من لام قد سلم زمامه إلى دليله في واضح

السبيل، عصمنا الله وأياكم من تقليد المعظمين، وألهمنا اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم".

وقال سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز (في مجموع فتاواه: ١٧٤/٦): "وإن كثرة الكلام والبلاغة ليست دليلاً على الحق، بل الدليل على الحق هو ما قال الله - سبحانه - وما قال رسوله صلى الله عليه وسلم، مع العناية بدراسة القواعد الشرعية والأسس المرعية التي دل عليها قول الله وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهي المعيار الذي يستنبط منه ويؤخذ عن طريقه الحق عند عدم وجود النص من الكتاب أو السنة".

قال سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ سليل العلماء أئمة الدعوة أحفاد إمام دعوة الإصلاح الشيخ محمد بن عبد الوهاب (في افتتاحية مجلة البحوث الإسلامية: العدد: ٨١): "العلم الحقيقي هو العلم بالله - عز وجل - وأسمائه وصفاته وما يجب له من حق على عباده والتفكر في مخلوقاته والنظر في آياته الشرعية للعمل بما فيها من الأوامر اتباعاً والنواهي اجتناباً، ومن ثم دعوة الخلق إلى ذلك ونشره فيهم فإن هذا العلم هو الذي يورث العبد زيادة في الإيمان ورضى من ربه الرحيم الرحمن ومنزلة عالية في الجنان.

والعلم الحقيقي ليس بتزويق الألفاظ وتنميق العبارات ورصف الجمل واختيار التراكيب المعقدة وحوشي الكلام والألفاظ نادرة الاستعمال مما يجعل طريق الوصول إلى المعنى وعراً، ومن ثم يكون فهمه متعسراً إن لم يكن متعذراً، وربما كانت العبارة حمالة أوجه بلا بيان يسفر عن الوجه المراد ولا مرجح يمكن من اعتماد أحد معانيه، وإنما العلم الحقيقي كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (بحث محقق، أو نقل مصدق، وما سوى ذلك فهذيان مزوق).

وهذا ما سار عليه سلف هذه الأمة، وأخذ ذلك عنهم الخلف الصالح، حتى كان سمة بارزة في علمهم، حتى قيل عنهم: كلام السلف قليل، كثير الفائدة، وعلى هذا سار علماء الأمة يتبعون في ذلك آثار سلفهم، وممن سار على هذا الطريق ونهج هذا النهج أئمة الدعوة السلفية في نجد - غفر الله لهم ورحمهم - وورث ذلك عنهم طلابهم في هذه البلاد وخارجها إلى هذا العصر وقد كانت جهود هؤلاء العلماء الأفاضل متواكبة مع تأييد حكام هذه البلاد المباركة الذين أيدوا هذه الدعوة السلفية ونصروها".

وأنت يا حلبي قد نذرت نفسك لنشر هذه البدعة الشنيعة البشعة، وجنّدت أتباعك لها، وقد كتبت في تأييدها ونصرتها والدعوة إليها وتخطئة أهل السنة والحق كتباً صادرة عن الحق رديئة، ومنها: (فتنة التكفير) و (صيحة نذير)، وقد حذرت منهما اللجنة الدائمة، ومن نشرهما، ومنها - أيضاً - : (التعريف والتنبيهة..) (والتنبيهات المتوائمة..)، (والدرر المتألثة..)، (وكلمة سواء..)، (والرد البرهاني..)، (وتنوير الأرجاء..) !! - بفتح الهمزة الأولى -، وكتباً ومقالات أخرى كلها في نصرة هذا المذهب البدعي الخبيث والرد على أهل السنة والجماعة متقدميهم ومتأخريهم، فكيف لا يُرد عليك ويحذر منك ومن كتبك بعد هذا كله؟!، وبعد هذا الهجوم الشرس على السنة وأهلها؟! منك ومن أنصارك وأتباعك: أنت في الشام وربيح في هذه البلاد كلاكما يعمل جاهداً على نشر هذا المذهب والتمكين له بين أهل السنة - وخصوصاً شباب هذه البلاد التي هي مآرز الدين والسنة -، بل قد جاء شيخكم المدخلي بما يهدم الدين من أساسه وهي بدعة (التنازل عن أصول الإسلام مراعاة للمصالح والمفاسد - بزعمه -)، وهذه لم يقل بها أحد من أهل الإسلام قبل أستاذك! ربيع بن هادي المدخلي.

وكل كذلك - مع الأسف- انفرديم به عن أهل السنة، وصدق من قال (كما في النظائر للشيخ بكر أبو زيد ص: ١٩٠): "الانفراد عن أهل العلم برأي في الشرع، والقول بما لم يقل به أحد ينبئان عن خلل في العقل".

..وفي فضائل أبي حنيفة وأصحابه، لابن أبي العوام بسنده إلى زفر بن الهذيل أنه قال ما معناه: إني لا أناظر أحداً حتى يسكت، بل أناظره حتى يجن، قالوا: كيف ذلك؟ قال: يقول بما لم يقل به أحد"!!.

مثل القوم نسوا تاريخهم كلقيط عي في الناس انتسابا

قال - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾.

وكتب عمر إلى معاوية بن أبي سفيان (كما في مصنف ابن أبي شيبة، والسير للذهبي: ٢٣٣/١١) يقول: "أما بعد فالزم الحق ينزلك الحق منازل أهل الحق يوم لا يقضى إلا بالحق".

وفي كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري (كما في مسند الإمام أحمد، وسنن البيهقي: ١١٩/١٠، وسنن الدارقطني: ٣٦٩/٣): "لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس راجعت فيه نفسك، وهديت فيه لرشدك، أن تراجع الحق فإن الحق قديم، وإن الحق لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل...".

وقال أبو الحسين الملقب (في التنبيه والرد ص: ١٢): "ولا تتبع هواك فليس على وجه الأرض شخص يعدل عن السنة والجماعة والألفة إلا كان متبعاً لهواه، ناقصاً عقله، خارجاً عن العلم والتعارف، فالزم الحق ترشد إن شاء الله".

قال أبو عمر بن عبد البر (في الاستذكار: ١٧٥/٢٥): "احتجوا بالإجماع^(١) على أن المسلم تقطع يده إذا سرق من مال ذمي، فنفسه أحرى أن تؤخذ بنفسه، وهذا لعمرى قياس حسن لولا أنه باطل عند الأثر الصحيح ولا مدخل للقياس والنظر مع صحة الأثر".

وقال الإمام وهب بن منبه (كما في تهذيب الكمال: ١٥٠/٣١): "الأحمق إذا تكلم فضحه حمقه، وإذا سكت فضحه عيئه، وإذا عمل أفسد، وإذا ترك أضاع؛ لا علمه يعينه، ولا علم غيره ينفعه.. وأنشد لمسكين الدارمي في ذلك:

اتق الأحمق أن تصحبه إنما الأحمق كالثوب الخلق
كلما رقعت منه جانباً حركته الريح وهناً فانخرق
أو كصدع في زجاج فاحش هل ترى صدع زجاج يتفق؟
وإذا جالسته في مجلس أفسد المجلس منه بالخرق
وإذا نهته كي يرعوي زاد جهلاً وتمادى في الحمق"

ومن أعاجيبك يا حلبي اختراعاتك، واكتشافاتك - ونحن في زمن الاختراعات والاكتشافات! - أن الإيمان بالقدر ليس ركناً سادساً للإيمان! كما في تحقيقك لكتاب ابن القيم: إغاثة اللهفان: (٧٣٦/٢).

الوقفه السادسة: قوله: "الثانية: قوله: (يقود مذهب المرجئة في المملكة):

فباطل أشنع ينضم إلى سابقيه!! فلا أعلم للمرجئة (!) تنظيماً، ولا حركةً، بل ولا وجوداً له رئاسة وقيادة؛ فضلاً عن أن أكون أنا (نفسى) قائده!!
فإن قيل: هذه القيادة (واقعية)، وليست (تنظيمية)؟!؟

(١) يعني: الأحناف.

فأقول: هو باطل - أيضاً -؛ مفتقد لأدنى أدنى دليل!!

وهذه - هكذا - حجج الضعفاء في رد الحق، وتشويه أهله؛ وما أسهلها من

حجة!! وما أصعبها من بيعة تقام عليها، وتثبت بها أركانها!

الثالثة: قوله: (في المملكة)!!

ولا إخاله يقصد إلا (المملكة العربية السعودية) - حرسها الله من غلواء المتطرفين، وتطرف الغالين-!! وهذا - ورب الكعبة - أشد من سابقه بطلاناً وظلماً؛ فأنا لا آتي هذه المملكة المباركة - إن شاء الله - إلا في حج أو عمرة، وصالاتي - فيها - محدودة ببعض أهل العلم الأفاضل السلفيين المعروفين، والممتدة - بفضل الله ونعمته - إلى نحو ربع قرن من الزمان - لا أعلم من نفسي - وأجزم أنه لا يعلم بها أحد عني - شيئاً من هذه (الوظيفة) الجديدة، التي جاءتني الترقية فيها (!) إلى (قائد: قاد=يقود) من حيث لا أدري، ولا أتخيل!!".

قلت: إذا تجاوزنا شغقتك وفذكتك فإننا نقول: بل الباطل الأشنع هو إنكارك ما هو حق وتثبته الدلائل القاطعة.

وما قلته من أنك لم تأت إلى المملكة إلا في حج أو عمرة غريب جداً فأنت كثير التردد إليها من القديم، ولك نواد ومناقشات في ترويح الإرجاء وكتبتك فيه...، وقد كنت منذ سنوات أتعجب حينما استمعت لجواب لك صوتي على سؤال وجه إليك وهو: هل ملك السعودية - وذكر اسمه - يحكم الشريعة؟ فكان جوابك: أنه لا يحكم الشريعة ولا يوجد في العالم اليوم على وجه الأرض دولة تحكم الشريعة، فهل نسيت هذا؟ إنني أذكرك به.

وأقول: أولاً: كل أهل الأهواء والبدع يقدمون بدعهم للناس على أنها هي الدين الحق الذي يجب على الأمة اعتناقه والتزامه، ويلمعون أنفسهم، ويتلقبون

بالألقاب الجميلة، فالأشاعرة يسمون أنفسهم أهل السنة تفريقاً بينهم وبين الرافضة، والخوارج لا يرضون أن يطلق عليهم لقب الخوارج، والمرجئة لا يرضون لقب المرجئة، ولكن أهل السنة والجماعة يسبرون الأقوال المخالفة والطرائق المبتدعة بما وهبهم الله من العلم والفهم، وينزلون الأسماء والأحكام على أهلها بكل عدل وإنصاف، قال شيخ الإسلام بن تيمية - رحمه الله - (في الرد على البكري): "وأئمة السنة والجماعة، وأهل العلم والإيمان فيهم العلم والعدل والرحمة، فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة سالمين من البدعة، ويعدلون على من خرج منها ولو ظلمهم، كما قال - تعالى - ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾، ويرحمون الخلق فيريدون لهم الخير والهدى والعلم لا يقصدون الشر لهم ابتداءً، بل إذا عاقبوهم وبينوا خطأهم وجهلهم وظلمهم كان قصدهم بذلك بيان الحق ورحمة الخلق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا".

وأنتم بهذه المقالات قد دخلتم في سرداب المرجئة، فإذا كنتم لا ترضون لأنفسكم هذا اللقب فأقلعوا عن هذه المقالات، وتوبوا إلى الله منها، وأصلحوا ما أفسدتم وبينوا، وبعد ذلك يكون من يرميكم بهذه الألقاب ظالماً لكم متجنياً عليكم، قال - تعالى - : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾، وقال - تعالى - : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. ثانياً: بل لقد أصبح للمرجئة تنظيم وحركة، قادتها أنت وأستاذك الكبير ربيع!!، تخططون لنشر هذه العقيدة، وتكتبون الكتب والمقالات في نصرتها، بل أنشأتم المراكز والشبكات والمواقع العنكبوتية لنفث سمومكم خلالها في العالم الإسلامي كله.

ثم أقول: ألم يكن هذا هو عنوان كتابك: "تنوير الأرجاء" - بفتح الهمزة الأولى -
يعني أنك تنور أنحاء العالم بالإرجاء - بكسر الهمزة - مع أن الحقيقة ضد
(التنوير)، "والضد يظهر [قبحه] الضد".

ومن يطلع على شبكة (سحاب) - التي يشرف عليها ربيع بن هادي ويتفاخر بأنها
شبكة ويزكيها - ير عجباً من المقالات في نصرة هذه المذاهب الرديئة، والنيل من علماء
هذه البلاد، والردود عليهم، والإعجاب الشديد بك وبأمثالك، فأنتم السلفيون وأنتم أهل
الحديث - زعمتم -، أما علماء هذه البلاد فهم عندكم مقلدة إمعيات!، ومن ذلك نشر
مقالتك هذه، ومقالتك الأخرى في التزوير والافتراء على الشيخ العلامة صالح الفوزان
الذي رد عليك فيها، ورددت عليك، ونشر ردي على الإنترنت.

ثالثاً: قولك: "فأنا لا آتي هذه المملكة المباركة - إن شاء الله - إلا في حج أو عمرة،
وصلاتي - فيها - محدودة ببعض أهل العلم الأفاضل السلفيين المعروفين، والممتدة -
بفضل الله ونعمته - إلى نحو ربع قرن من الزمان".

دليل على ما قلته، فالسلفيون - عندك - هم من على فكرك ومذهبك، فلذلك لا
تتصل إلا بهم، أما العلماء أمثال: مفتي البلاد سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد
الله آل الشيخ، وفضيلة الشيخ عبد الله الغديان، وفضيلة الشيخ صالح الفوزان،
وإخوانهم الأفاضل فليسوا عندك سلفيين، بل حظهم منك ومن أتباعك وأنصارك
الغمز واللمز وصرف الشباب عن فتاويهم والاستخفاف بهم وتلقيبهم بألقاب السوء،
وليس ذلك بخافٍ على طلبة العلم، أما السلفيون عندك فهم ربيع ومن على
شاكلته، وهم أهل السنة دون من سواهم!، ولا أجد مثلاً لك ولشيخك المدخلي في
نشركما لهذا المذهب الفاسد المفسد في هذه البلاد إلا ما يقوله العرب: (سَرَتْ
عقاربُ فلانٍ، وفلان تَدِبُّ عقاربه: إذا حَفِيَ مكان شره)، تمثيل لتمكن العقرب من

الضرر بخفية؛ فهي تسير في الظلام حيث لا ترى ولا يدري بها فتلدغ وتؤدي بسمها.

وكم كانت جنائتكم كبيرة وخطيرة على طلابكم أشباه العوام حينما علمتموهم وربيتموهم على الهجر والجفاء والبراء والولاء لكم ومن أجلكم خروجاً عن حكمة الشريعة، ومقتضى السنة، فصار ذلك ديناً يدان الله به.

رابعاً: لقد تضرر كثير من طلبة العلم بصلتك المشبوهة بهم، فقد شوشت عليهم أنت وأستاذك الكبير ربيع بن هادي، حتى أصبحوا يقدمونكم على علماء هذه البلاد، ويسيروا في ركابكم من حيث يشعرون أو لا يشعرون:

ومن جعل الغراب له دليلاً يمر به على جيف الكلاب

والشيخ عبيد بن عبد الله الجابري - عفا الله عنه - لما سئل عن فتوى اللجنة الدائمة فيكم رجع جانبك، وهذا خطأ ونص السؤال والجواب:

السائل: "شيخنا نريد منكم تعليقاً حول كلمة استغلها القطبيون عندنا ألا وهي فتوة اللجنة الدائمة - جزاها الله عز وجل - في ردها على الشيخ علي حسن الحلبي حول كتابيه (التحذير من فتنة التكفير) و(صيحة نذير) وهذين الكتابين [كذا] قد نفع الله بهما في الجزائر خاصة لمن كانوا يحملون منهم الفكر التكفيري حيث قال هؤلاء القطبيين [كذا] خاصة في عبارة اللجنة الموقرة الأخيرة: (نصحت فيها لكاتب الكتابين بطلب العلم الشرعي على العلماء الموثوق بعلمهم وحسن معتقدهم) ومعلوم أن الشيخ علي حسن قد لازم الشيخ الألباني رحمة الله عليه فترة من الزمن قالوا: (بهذا تبين أن هناك فرق [كذا] بين علماء الحجاز وعلماء الأردن أي: أن علماء الحجاز على السنة وعلى الخير وعلى المعتقد السلفي الصحيح أما

علماء الأردن بمعنى الشيخ الألباني - رحمه الله - فهو على عقيدة الإرجاء سواء على مرجئة الفقهاء أو عقيدة غلاة المرجئة) فما قولكم ببارك الله فيكم؟"

مفرغ من شريط بعنوان: النصيحة الصريحة إلى الجزائر الجريحة.

إخراج تسجيلات مجالس الهدى في الجزائر العاصمة، وهي تسجيلات يقوم عليها جهلة متعصبة للمدخلي، وإرجائه وجهالاته، وتطبع وتنتشر كتبه في ذلك مما يوجب التحذير منها ومما تبثه من الزور والجهل والفجور.

وكانت إجابة الشيخ عبيد: "أولاً: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء هم إخواننا ومشايخنا ونحبهم في ذات الله ولا نرضى أن يتناول عليهم مبتدع أو مخرف، فالذي يمسهم يمسنا.

ثانياً: هم من البشر وإن كانوا مشايخنا وإخواننا وأحبائنا في الله لكنهم من البشر الذي يخطئ ويصيب فلا عصمة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!!

ثالثاً: الشيخ علي بن حسن من إخواننا السلفيين المعروفين بصحة المعتقد وسداد المنهج - إن شاء الله - وشيخه الألباني إمام - نحسبه كذلك والله حسيبه - إمام في السنة وعقيدته صحيحة ومنهجه سديد بنزكية سماحة الوالد الإمام الأثري عبد العزيز بن باز - رحمه الله - وكذلك الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - وغيره من أهل العلم عندنا من المعروفين بالعلم والفضل والإمامة، الشيخ علي رد رداً مؤدباً قوياً دافع فيه عن نفسه فمن أراد أن يحكم للشيخ علي أو عليه أو يحكم للجنة أو عليها فليقارن بين رد اللجنة وملحوظاته ومحتوى الكتابين فإن وجد اللجنة مخطئة على الشيخ علي حكم له، ولا يضر اللجنة خطؤها، من طبيعة البشر وأعتقد أنهم سيرجعون عن خطئهم، وإن كانوا إلى الآن لم يردوا على الشيخ علي بشيء، وإن وجد أن اللجنة مصيبة في ملحوظاتها على الكتابين حكم على الشيخ علي، وإن

كان أخانا وحبیبنا ولكن الحق أحب، الحق أحب إلینا من اللجنة ومن الشیخ
علی، الكل حبیبنا ولكن الحق أحب إلینا.

أمر لعله ثالث أم رابع: أن الأصل فی التكفیر وتكفیر الحاكم والحكم علی من حكم
بغير ما أنزل الله قد بینت لكم القول فیهِ، وهو التفصیل فنحن علیه، وإن قالت اللجنة
بخلاف ذلك، فنحن علی ما قرره والدنا وشیخنا سماحة الشیخ عبد العزیز بن باز -
رحمه الله - والألبانی - رحمه الله - ومن قبلهما ما قرره أئمة السلف، فنحن علی
هذا التفصیل والله أعلم."

فالله الله، وسبحان الله: حلبی من المعروفین بصحة المعتقد...؟!، ورد رداً
قویاً...؟!، ومن أراد أن یحكم للشیخ علی أو علیه أو یحكم للجنة أو علیها،..
فإن وجد اللجنة مخطئة علی الشیخ علی حكم له - وإن كانوا إلى الآن لم یردوا
علی الشیخ علی بشيء -، وإن وجد أن اللجنة مصیبة فی ملحوظاتها علی
الكتابین حكم علی الشیخ علی؟!..

إذن فاللجنة مخطئة ورد حلبی - عند الشیخ - قوی!!، ومتأدب معهم!
وكونهم لم یردوا علیه بشيء یدل علی انقطاعهم!!؛ لخطئهم وعجزهم عن
الحجة!!...!

وأقول إن هذا واضح لا یحتاج إلى مزید تعلیق وإن فرح به حلبی.
وقد روى الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما أن النبی صلی الله علیه وسلم قال:
«مثل الذی یعین عشیرته علی غیر الحق مثل البعیر تردی فی بئر فهو یمد
بذنبه».

قال ابن الأثیر: "أراد أنه وقع فی الإثم وهلك كالبعیر إذا تردی فی البئر وأرید أن
ینزع بذنبه فلا یقدر علی خلاصه".

وقال الحافظ ابن حجر: "ومعنى الحديث أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص".

وقال الشيخ محمد حياة السندي: "والمعنى أن من يرفع نفسه بنصرة قومه على الباطل فهو كبعير سقط في بئر فأراد أن يرفع نفسه منها بالذنب، فما يجدي عنه ذلك".

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (في كتاب الكبائر): "قال الخطابي معناه أنه وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع أي: يخرج بذنبه ولا يقدر على الخلاص".

وسئل عبد الملك رمضاني: هل من يقول بأن تارك كل أعمال الجوارح مؤمن ناقص الإيمان هل يعتبر قوله من أقوال المرجئة؟

جواب: لا تتعب نفسك لا يوجد من يترك الأعمال كلها.

سؤال: نعم يا شيخ ، بس يعني المسألة أثارت هالفتنة ، فيه علماء يقولون كذا وفيه علماء يقولون كذا.

جواب: ما تحتاج ، انتبه لكل ما يثار إنما تتبع الشيء الذي له آثار عند السلف.

سؤال: يعني نرجع لكلام السلف ؟

جواب: أقولك.. هذه المسألة ليس لها معنى ، أقولك لا يوجد.. من يترك العمل

كله ، إذاً لماذا نختلف على الأوهام؟

سؤال: هم يقولون إنه فيه قواعد ويقولون هالمسألة تتصور أو لا تتصور هذا شيء

ثاني ، بس على القاعدة ؟

جواب: ما يهمنا نحن على طريقة السلف.. يهمنا الأشياء العملية أما الترف بالعلم

هذا ما يهمننا يا أخي. سؤال: هل الأعمال شرط كمال أم شرط

صحة؟

جواب: هذا لم يدرسه السلف، إنما الكمال عند السلف غير الكمال عند الخلف

وعند الأصوليين، وكذلك شرط صحة ما كان عندهم شرط صحة.

سؤال: وكلمة جنس العمل؟

جواب: نفس الشيء...

سؤال: هل يقال إن هذه بدعة أو كذا؟

جواب: هذه يقال إنها بدعة أو لمن ذكرها ينبغي له أن يفسر ما يريد؛ لأنه قد

تكون أنت في واد وهو في واد، فتختلفان في المعاني و المصطلحات واحدة و المعاني

مختلفة، لا تصدران على نتيجة واحدة.

سؤال: بالنسبة للخلاف اللي صاير بين اللجنة الدائمة أو الشيخ علي الحلبي، فيه

علماء أيدوا الشيخ علي الحلبي وفيه علماء أيدوا اللجنة. هل ترى أن المسألة ما

فيها تبديع ولا إنكار، وإلا المسألة: انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً؟.

جواب: أما التبديع فما فيه خلاف، اللجنة نفسها اللي ردوا ما بدعوه، قالوا

هؤلاء ليسوا مبتدعة إنما فيهم شيء من كذا و كذا فقط.

سؤال: وصلنا كلام للشيخ الغديان مكاملة هاتفية، قال عن الشيخ علي الحلبي: إنه

قائد المرجئة

جواب: الشيخ الغديان لا يعرفه وإنما لقن فقط. غفر الله لنا وله.

وأقول: يلاحظ على أجوبة رمضاني - على ركاكتها - أمور:

أولاً: أنه جعل الكلام في هذه المسألة العظيمة (منزلة العمل من الإيمان) من الترف العلمي الذي ينبغي لطالب العلم أن يترفع عنه وأن لا يضيع فيه أوقاته، بل إنه قال: هذه المسألة ليس لها معنى، وفاته أن هذا قدح في أئمة السلف الذين ألفوا المؤلفات في بيان العقيدة الصحيحة، وعقدوا فيها أبواباً لما يتعلق بالإيمان، وبينوا هذه المسألة وفصلوا فيها بما يعرفه طلبة العلم فضلاً عن العلماء، بل إن من أئمة السلف من أفرد الإيمان بتأليف خاصة وبعضها باسم: (الإيمان)، مثل: الإمام أحمد، وأبي عبيد القاسم ابن سلام، وابن أبي شيبة، ومحمد بن أسلم الطوسي، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة، وابن منده، وابن خزيمة في التوحيد، وابن تيمية في: (الإيمان الكبير)، و(الإيمان الأوسط)، وابن أبي العز في شرح عقيدة الطحاوي، وغيرهم.

وقال الإمام ابن رجب (في جامع العلوم والحكم: ١١٤/٢): "وهذه المسائل - أعني: مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق - مسائل عظيمة جداً؛ فإن الله علق بهذه الأسماء السعادة والشقاوة واستحقاق الجنة والنار، والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في الأمة.. وقد صنف العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسائل تصانيف متعددة.."

وهم متفقون جميعاً على أن الإيمان مكون من ثلاثة أركان: الاعتقاد والقول والعمل، وأن هذه الأركان متلازمة لا يصح الإيمان إلا بها مجتمعة، فلا يصح الاعتقاد إلا بالقول ولا يصح الاعتقاد والقول إلا بالعمل، وبينوا مراتب العمل، وأن منه ما هو من واجب الإيمان، وهو الذي لا يصح إلا به، ومنه ما هو من واجبه الذي ينقص الإيمان بفقده عن الكمال الواجب، ومنه ما هو مستحب ليس بواجب، وإنما هو من كمال الإيمان المستحب، وهم يفرقون - أيضاً - بين ترك

آحاد العمل وبين ترك العمل كله ، ومجمعون على أن تارك العمل جملة (جنس العمل) ليس له حظ في الإسلام، ولم يخالف في ذلك إلا المرجئة.

فلا يصح أن يقال إن الكلام في هذه المسألة من الترف العلمي، فهل علماء الإسلام ضيعوا أوقاتهم في أمر لا وجود له؟ وهل صراعهم مع المرجئة في أوهام وأمور لا طائل تحتها؟ لو تأمل هذا الرجل ما يقول لأدرك أنه وقع في أمر خطير، إن كان عنده شيء من الإدراك.

ثانياً: أنه نفى أن يكون في هذه المسألة آثار عن السلف، وهذا خطأ فادح وجهل فاضح، فالسلف تكلموا عن هذه المسألة في عقائدهم وبينوا أن ثلاثة الأركان متلازمة، وهذا لا ينكره من له أدنى اطلاع على كتب العقيدة، كيف ورمضاني له تحقيق لكتاب الشريعة للأجري؟!، كما في حواشي مدارك النظر.

ثالثاً: أنه حكم على من قال إن الإيمان لا يصح إلا بعمل بالوقوع في البدعة، وهذا يلزم منه الحكم على جميع السلف أنهم وقعوا في البدعة؛ لأن إجماعهم منعقد على ذلك، ومن جملة من وقع في البدعة بناء على حكمه الجائر اللجنة الدائمة في المملكة العربية السعودية.

رابعاً: أنه وقع في لمز العلماء وسوء الظن بهم، فالمشايخ عنده ملقنون، فهذا هو يقول عن الشيخ عبد الله الغديان - حفظه الله، وهو من هو في العلم ومرجعية أهل السنة - لما رد على علي حسن حلبي: "الشيخ الغديان لا يعرفه وإنما لقن فقط"!!، مع أنه من أعضاء اللجنة التي أفتت في إرجاء حلبي، وفي منع كتابيه: (فتنة التكفير)، و(صيحة نذير)، والتحذير منهما، وألف الكتب المتعددة في رد الحق الذي أفتت به اللجنة وبينته، ولم يقبل نصحتها وبيانها، وأكثر المماحكة والجدل - بالباطل - سالكاً طريق الجاهلين، وصغار طلبة العلم يعرفون ذلك، فكيف يجمله الشيخ

الغديان، والحال ما ذكرناه؟! كبرت كلمة تخرج من فيه، ما أسوأ ظنهم في العلماء! .

وقولك: "إنما لئن فقط!!" يتفق مع قول حليبي "الإمعية والتقليد!!" ﴿تشابهت قلوبهم﴾، ونسيت قولك (في فتاوى العلماء الأكابر ص: ٣٦): "إن استقلال الشباب عن علمائهم هو أول إشارة للبدعة، فإذا تبع ذلك الطعن عليهم، أو تكفيرهم، أو تصور نفسه قادراً على ما عجزوا عنه، أو واصلاً إلى ما انقطعوا عنه، فقد تمت خسارته.

وقد قال ابن عساكر (في تبين كذب المفتري ص: ٢٩): "لحوم العلماء - رحمة الله عليهم - مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة؛ لأن الوقعة فيهم بما هم منه براء أمره عظيم، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم، والاختلاق على من اختاره الله منهم لنعش العلم خلق ذميم، والافتداء بما مدح الله به قول المتبعين من الاستغفار لمن سبقهم وصف كريم..".

وقال: "وكل من أطلق لسانه في العلماء بالثلب بلاه الله - عز وجل - قبل موته بموت القلب"، وقد نقله النووي في المجموع، والتبيين، والهيتمي في الزواجر منسوباً إليه، وأكثر العلماء من نقله والاستشهاد به في كتبهم، وكتاباتهم.

وقد قال ابن عساكر ما قال في علماء الأشاعرة، فما بالك إن كانت لحوم علماء أهل السنة.

خامساً: قوله: "أما التبديع فما فيه خلاف" كذب والواقع على العكس تماماً.

وقوله: "اللجنة اللي ردوا عليه قالوا: هؤلاء ليسوا مبتدعة" من الكذب على اللجنة - أيضاً -، بل مقتضى كلامها التبديع؛ فإنها لم تنطرق إلى هذا ومعلوم عند أهل السنة أن

المصر على المخالفة يخرج إلى البدعة بعد البيان إن كان من أهل السنة، وكانت المخالفة ليست في ما الحجة قائمة فيه أصلاً في مجتمع المسلمين وفي دارهم، كالشرك ونحوه مما هو معلوم من الدين بالضرورة، وحلبي قد أصر على المخالفة وألف في ذلك الكتب ودعا إليه فهو داعية إلى البدعة وليس مبتدعاً فحسب، والمتقرر عندنا وهو معلوم عند علمائنا سلفاً وخلفاً أن من بين له وأقيمت عليه الحجة ينتقل به إلى باب الأحكام فيحكم عليه بما يناسبه، فالمسألة فيها أحكام وتبديع وإنكار، والإنكار هو نص رد اللجنة عليه وفتواها فيه وفي كتبه، وليس كما زعم فليتنبه إلى مغالطاته وجهالاته.

وقول السائل: "فيه علماء أيدوا الشيخ علي الحلبي وفيه علماء أيدوا اللجنة" غير صحيح - أيضاً -، فالعلماء الكبار وهم المرجعية لم يختلفوا في تأييد اللجنة وتخطئة علي حلبي.

سادساً: أن هؤلاء القوم يقولون إن العمل شرط كمال في الإيمان ويقررون ذلك، بل إنهم يعتقدون أن الإيمان يصح بدون عمل وأن العمل من كماله لا من أصله، وأحياناً ينتسب بعضهم ويلبس بمثل هذه التلبيسات فيقول: هذه المسألة من الترف العلمي وغير متصورة والسلف لم يتكلموا فيها، وعلى رأسهم المدخلي- وقد تقدم رد هذا القول من سماحة المفتي وغيره من علماء أهل السنة، فليرجع إليه -.

ويقال لهم: إذا كانت من الترف العلمي ولا طائل تحتها لماذا تشغبون على أهل السنة القائلين إن العمل ركن في الإيمان لا يصح إلا به وتقولون إنه شرط كمال فكيف صح لكم أن تقولوا بهذا ثم تخطئون أهل السنة في عقيدتهم؟ وإذا كانت هذه المسألة لا تتصور فكيف تقولون إن أحاديث الشفاعة دالة على نجاة من لم يعمل شيئاً البتة، وهذا من التناقض البين والواضح الفاضح عندكم.

سابعاً: وفي تسجيل لرمضاني آخر قال له سائل هل العمل شرط في صحة الإيمان أم أنه شرط كمال؟

فأجاب: "العمل ليس شرطاً في صحة الإيمان ولو كان الأمر كذلك لكفر الخلق كلهم؛ إنما هنا تفصيل من جهتين: أولاً: العمل قد يكون شرطاً في صحة الإيمان إذا قلنا جنس العمل: بمعنى أصل العمل كله إذا قلنا هذا نعم، يكفر صاحبه، وهذا الذي يذكره كثير من أهل العلم إذا ترك جنس العمل، ويدخل في جنس العمل، العمل القلبي؛ لهذا كفر المنافقون، مع أنهم يأتون من الأعمال ما يأتون، الأعمال الظاهرة لماذا؟؟؛ لأن جنس العمل عندهم منتف، فإذا انتفى جنس العمل انتفت عنهم كلمة التوحيد: بمعنى أنهم يصلون لكنهم لا يصلون لله وإنما كما قال الله تعالى: ﴿يَرَاوُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وأنهم إذا أدوا زكواتهم لا يؤدونها لله وإنما يؤدونها خوفاً من السيف كما قال الله - تعالى - : ﴿وَلَا يَنْفِقُونَ إِلَّا وهم كارهون﴾، فإذا انتفى جنس العمل ليس في قلبه خشية ولا توحيد ولا إنابة ولا توكل ولا ولا إلخ من أعمال القلب، فإذا انضاف هذا إلى تركه العمل الظاهري صار كافراً خالصاً؛ ولكن نحن نتكلم عن المسلم الذي يأتي بكلمة التوحيد، لكنه قد لا يعمل، ولا نتصور مسلماً يترك العمل كله؛ لأن الأعمال كثيرة: يعني هل تتصورون مسلماً يوحد الله - عز وجل - بالكلمة: أي لا إله إلا الله ثم يترك العمل كله، ومن العمل الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وحق الجار، وحق الأبوين، وحق صاحب، واليتيم، وإصلاح ذات البين، و... إلخ

هل تتصورون هذا في الدنيا؟ هذا لا يوجد حتى في اليهود والنصارى: اليهود والنصارى لهم أعمال صالحة لا شك كما تعلمون ينفقون ويسعون إلخ، لكن المقصود

ها هنا ترك جنس العمل، فإذا ترك المرء جنس العمل كله كفر، وهذا حقيقة كلام نظري تقريباً لا واقع له، فينبغي أن يفهم هذا إنما واقعه فقط عند المنافقين الخالص: أي النفاق العلمي، النفاق الاعتقادي فينبغي أن يفهم هذا جيداً، وأما كون العمل ليس شرطاً في صحة الإيمان هو قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من مات وهو يعلم لا إله إلا الله دخل الجنة»، وفي قوله - أيضاً - : «ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة» إذاً ذكر هذا النبي صلى الله عليه وسلم وما منعه ما يذكر بترك العمل أن يخلد في النار، وفي بعض الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم - أخبر بأنه يؤتى برجل من النار، يخرج رجل من النار ولم يعمل خيراً قط، وإنما كان من الموحدين، كان من أهل لا إله إلا الله؛ لأنه قال: «لم يعمل خيراً قط»، ولا أريد أن أدخل في تفاصيل تارك الصلاة كافر أو ليس بكافر، هذا مما اختلف فيه، وقد يستثنى من القاعدة، لكن أنا أذكر القاعدة ككل حتى يفهم هذا.

الإيمان شرط كمال، والكمال كمالان: كمال واجب وكمال مستحب، هذا الذي يذكره بن تيمية - رحمة الله عليه - في كتاب الإيمان: هو كتاب عظيم جداً، فإذا كان العمل المتروك واجباً كان حينئذ هذا العمل من الكمال الواجب: أي يأثم صاحبه بتركه، وإذا كان هذا الكمال مستحباً كإحسان إلى بعض الخلق وحتى الحيوانات ورفع الأذى من الطريق والبشاشة إلخ، فإذا كان هذا الكمال: أي: كمال الإيمان بهذا العمل من المستحبات كان حينئذ هذا الكمال من جهة الإيمان من المستحبات وهكذا، لذا فلو قلنا العمل يعني شرط لكان كل عمل شرط [كذا] في صحة الإيمان ويكفر الإنسان إذا تركه، بل الواجبات تسعى لو كان المرء يسمع أذان الفجر ولا يقوم ليصلي لا شك أنه ترك واجباً فلو كان هذا العمل المتروك شرطاً في صحة الإيمان

وقد تركه صاحبه لقلنا بكفر جميع من ترك صلاة الفجر في المسجد إذا سمع الأذان، وهذا لا يقول به مسلم، إذاً حينئذ المقصود من هذا الكلام وقد أحلتكم على كتاب ابن تيمية أن يرجع لمثل هذا وإلا فإن الخوارج هم الذين جعلوا العمل شرطاً في صحة الإيمان ولذلك كفروا جمهور المسلمين وخرجوا عليهم بالسيف، وكوننا نجعل العمل من الإيمان... هو الفرقان الذي بيننا وبين المرجئة. والله تعالى أعلم".

قلت: من تأمل جوابه هذا علم أنه جاهل لا يعرف مذهب أهل السنة والجماعة، ولا يعرف معني شهادة أن لا إله إلا الله، وقد خبط خبطاً عجيباً في هذا الباب، وذلك يفضي إلى أعظم المهالك في الدين.

وانظر إلى قول هذا الجاهل المتعالم: "وأما كون العمل ليس شرطاً في صحة الإيمان هو قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من مات وهو يعلم لا إله إلا الله دخل الجنة»، وفي قوله - أيضاً - : «ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة» إذاً ذكر هذا النبي صلى الله عليه وسلم وما منعه ما يذكر بترك العمل أن يخلد في النار، وفي بعض الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بأنه يؤتى برجل من النار، يخرج رجل من النار ولم يعمل خيراً قط، وإنما كان من الموحدين، كان من أهل لا إله إلا الله؛ لأنه قال لم يعمل خيراً قط، ولا أريد أن أدخل في تفاصيل تارك الصلاة كافر أو ليس بكافر، هذا مما اختلف فيه، وقد يستثنى من القاعدة، لكن أنا أذكر القاعدة ككل حتى يفهم هذا".

قلت: وهذا عين ما ردّ على قائله الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - : أنهم أثبتوا لفظ لا إله إلا الله دون معانيها.

ومن تأمل - قوله: "العمل ليس شرطاً في صحة الإيمان ولو كان الأمر كذلك لكفر الخلق كلهم، إنما هنا تفصيل من جهتين: أولاً: العمل قد يكون شرطاً في صحة الإيمان إذا قلنا جنس العمل بمعنى أصل العمل كله، إذا قلنا هذا، نعم يكفر صاحبه، وهذا الذي يذكره كثير من أهل العلم إذا ترك جنس العمل يدخل في جنس العمل، العمل القلبي؛ لهذا كفر المنافقون مع أنهم يأتون من الأعمال ما يأتون الأعمال الظاهرة لماذا؟؟ لأن جنس العمل عندهم منتف" وقوله: "فإذا انتفى جنس العمل ليس في قلبه خشية ولا توحيد ولا إنابة ولا توكل ولا ولا إلخ من أعمال القلب فإذا أنضاف هذا إلى تركه العمل الظاهر صار كافراً خالصاً" - تبين له:

أولاً: أن الرجل لا يرى أن من العمل ما يكون شرطاً لصحة الإيمان!! .

ثانياً: أنه لا يكفر تارك العمل الظاهر حتى يترك العمل الباطن!! .

ثالثاً: أنه لا يرى أن جنس العمل بمعنى العمل كله!! .

رابعاً: أن قوله: "إذا قلنا هذا، نعم يكفر صاحبه"، هو افتراض عند رمضاني، بحيث إنه إذا كان جنس العمل بمعنى العمل كله بما فيه الباطن فهو كافر عنده؛ إذن فهو لا يرى إلا كفر الجحود، ولذلك لا يتصور أن يكون تارك العمل كافراً إلا إذا ترك العمل الظاهر والباطن، وهذا واضح من كلامه.

وبناء على قاعدته الإرجائية، قال في تسجيل له: "إن الذي يسب الله لا يكفر بسبب التربية الفاسدة، والذي يصدر منه الكفر الأكبر لا يكفر حتى يكون قلبه منشراحاً بذلك"!!؟، وقال في شريط الرد على شبهات أفراخ الخوارج: "هنا قاعدتان مهمتان: الأولى: لا نكفر بذنب ولا بعمل إنما نكفر بما وقر في القلب. والثانية: حتى وإن أطلق التكفير على من فعل.. فلا نكفر مرتكبه حتى ولو كان

كفراً اعتقادياً، وحتى وإن كان خطؤه اعتقادياً فلا نكفره بعينه"!!؟، ويقول في الشريط نفسه: "إن مناط الحكم بالتكفير بالقلب أما الأعمال فلا نكفر أحداً بعمل مهما عمل من معاصي، إنما نكفره.. بالاعتقاد"!!؟!

خامساً: ذكر رمضاني أن في ترك جنس العمل خلافاً، وذلك بقوله: "وهذا الذي يذكره كثير من أهل العلم إذا ترك جنس العمل يدخل في جنس العمل، العمل القلبى"، مع أن هذا محل إجماع في أن جنس العمل يعني العمل كله، ولا يعني أفراد العمل، فمن أين أتى بهذا الخلاف!!؟!

سادساً: أنه بهذا وقع في أخبث الإرجاء، وهو أن من قال أو اعتقد فقد أتى بما يكفي لصحة إيمانه.

قال أحمد بن حنبل: منكرًا لقول شبابة بن سوار، وهو أي: قول شبابة إذا قال فقد عمل، قال الإيمان قول وعمل كما يقولون فإذا قال فقد عمل بجارحته أي: بلسانه فقد عمل بلسانه حين يتكلم. فقال أحمد: "هذا قول خبيث ما سمعت أحداً يقول به ولا بلغني".

ثم إن الرجل لا يفهم مراد أهل السنة بقولهم: "من ترك جنس العمل يكفر" فيظن أن أهل السنة لا يفرقون بين ترك كل عمل الجوارح وبين ترك آحاده، لذلك قال: "لذا فلو قلنا العمل يعني شرط لكان كل عمل شرط [كذا] في صحة الإيمان ويكفر الإنسان إذا تركه، بل الواجبات تسعى لو كان المرء يسمع أذان الفجر ولا يقوم ليصلي لا شك أنه ترك واجباً فلو كان هذا العمل المتروك شرطاً في صحة الإيمان وقد تركه صاحبه لقلنا بكفر جميع من ترك صلاة الفجر في المسجد إذا سمع الأذان، وهذا لا يقول به مسلم"، وبسبب هذا الفهم السقيم خلط بين مذهب أهل السنة ومذهب الخوارج فقال: "فإن الخوارج هم الذين جعلوا العمل شرطاً في صحة

الإيمان ولذلك كفروا جمهور المسلمين وخرجوا عليهم بالسيف" مع أن البون شاسع بين المذهبيين، فأهل السنة مرادهم (جنس العمل) يعني: إذا ترك جميع أعمال الجوارح، أما الخوارج فيعنون بذلك آحاد العمل، وهذا ظاهر جداً لكل من اطلع على ما كتبه علماء أهل السنة في هذا. ولم يكفر أهل السنة بترك آحاد من العمل إلا في مسائل معدودة على خلاف فيها كالصلاة مثلاً.

فتأمل كيف خلط عبد المالك رمضاني فأوهم بكلامه أن كلام أهل السنة مذهب للخوارج، فأهل السنة والجماعة عند رمضاني لا يكفرون أحداً وهذا باطل، والحق خلاف كلامه، فأهل السنة ليسوا تكفيريين ولكنهم يكفرون من قام البرهان والحجة الرسالية على تكفيره، فهم يكفرون بحق، كمن ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام، وتارك جنس العمل الذي هو ترك العمل بالكلية من باب أولى، على خلاف أهل البدع، وأما الخوارج فمذهبهم عكس كلام رمضاني، فإنهم يكفرون من لا يستحق التكفير كتكفيرهم بآحاد العمل الواجب أمراً أو نهياً؛ فأفراد العمل من هذا النوع كل واحد منه - عندهم - على انفراد شرط صحة في الإيمان، وأما عند أهل السنة فجميع العمل أمراً أو نهياً دون أفراده أو مالا يصح الإيمان إلا به هو شرط الصحة، فالفرق كبير بين مذهبهم ومذهب الخوارج، فليتنبه لذلك.

وقوله: "وإلا فإن الخوارج هم الذين جعلوا العمل شرطاً في صحة الإيمان ولذلك كفروا جمهور المسلمين وخرجوا عليهم بالسيف" باطل، ولا يجوز إطلاق القول في هذا؛ لأن أهل السنة عندهم من العمل ما هو شرط في صحة الإيمان، وما هو شرط في كماله الواجب أو المستحب - كما تقدم -.

وقد قال الشيخ العلامة حافظ حكيمي - رحمه الله - في معارج القبول: (٢/٢٠٢): "السلف الصالح لم يجعلوا كل الأعمال شرطاً في الصحة، بل جعلوا كثيراً منها شرطاً

في الكمال، كما قال عمر بن عبد العزيز فيها: من استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، والمعتزلة جعلوها كلها شرطاً في الصحة^(١).”

قلت: والخوارج مثل المعتزلة في الإخراج من الدين بالمعصية إلى المنزلة بين المنزلتين، فالقول بأن الخوارج يكفرون بترك العمل هكذا بإطلاق كذب وباطل؛ لأنهم إنما يكفرون بأفراد العمل لا كله، أما الذين يكفرون بترك العمل كله فهم أهل السنة، وبذلك يفارقون الخوارج والمرجئة؛ لأنهم يقولون بتجزئ الإيمان، ويترتب على ذلك الاعتقاد والقول بزيادة الإيمان ونقصانه، وهو مالا يعتقده أو يقوله الخوارج والمرجئة.

وانظر إلى نقض جهل رمضاني فيما شبه به من النصوص - فيما تقدم - في قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب (كما في الدرر السنية: ٨٥/٣): ”هذه كلمات في معرفة شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وقد غلط أهل زماننا فيها، وأثبتوا لفظها دون معانيها، وقد يأتون بأدلة على ذلك تلتبس على الجاهل المسكين، ومن ليس له معرفة في الدين، وذلك يفضى إلى أعظم المهالك، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم»، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شفاعته: من أحق بها يوم القيامة؟ قال: «من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه». وقوله صلى الله عليه وسلم: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»، وكذلك حديث عتبان: «فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»، وهذه الأحاديث الصحيحة إذا رآها هذا الجاهل [أمثال

(١) وكذلك الخوارج، وأما المرجئة فجعلوا كل الأعمال مجرد كمال في الإيمان.

رمضاني] أو بعضها أو سمعها من غيره طاب قلبه، وقرت عينه، واستفزه المساعد على ذلك، وليس الأمر كما يظن هذا الجاهل.. فلو أنه دعا غير الله أو ذبح له أو حلف به أو نذر له، لم يرَ ذلك شركاً، ولا محرماً، ولا مكروهاً، فإذا أنكر عليه أحد بعض ما ينافي التوحيد لله، والعمل بما أمر الله، اشمأز، ونفر، وعارض بقوله: قال رسول الله، وقال رسول الله .

وهذا: لم يدر حقيقة الحال، فلو كان الأمر كما قال، لما قال الصديق رضي الله عنه في أهل الردة: والله لو منعوني عناقاً، أو قال عقلاً، كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه، أفيظن هذا الجاهل أنهم لم يقولوا لا إله إلا الله؟! .

وما يصنع هذا الجاهل، بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم»، «فإنهم شر قتيل تحت أديم السماء» أفيظن هذا الجاهل: أن الخوارج الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا، أنهم لم يقولوا لا إله إلا الله؟..” .

وأقول: إن هذا الفهم السقيم هو سبب ضلال القوم في هذا الباب الذي لا يشتبه على سني، فهم لا يكفرون إلا بترك الاعتقاد؛ لأنهم يعتقدون أن وجود عمل القلب أو عمل اللسان كاف، كما أنهم لا يفرقون بين ترك آحاد عمل الجوارح وبين ترك جميع عمل الجوارح فيخلطون بين مذهب أهل السنة ومذهب الخوارج، ويحكمون على أهل السنة بأنهم قد وافقوا الخوارج، فجعلوا المرجئة هم أهل السنة؛ لأنهم لا يكفرون أحداً مطلقاً، وجعلوا أهل السنة خوارج؛ لأنهم كفروا من يستحق التكفير، مثل تكفيرهم لتارك جنس العمل أو تكفير من ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام!! . وهذا ما يدندنون حوله كثيراً، متابعين إمامهم الألباني في ذلك.

وهذه مشكلة القوم كلهم أهل الشام ورببيتهم: عبد المالك وربيع ومن على منهجهم.

وقد وقع عبد المالك في هذا التناقض - أيضاً - كما وقع فيه ربيع قبله (في كلمة حق حول جنس العمل) فوافق وأيد من قال: إنها مسألة غير عملية بمعنى أنه لا يمكن أن يقال: إن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ولم يعمل بعدها خيراً قط فإن النفي المطلق لا يمكن لأحد.

ثم يناقض نفسه ويقرر أن أحاديث الشفاعة دالة على نجاة من لم يعمل خيراً البتة فيقول - كما تقدم - : "وفي نادر من الأحيان يسألني عنه بعض الناس فأنهاه عن الخوض فيه فإذا أَلَحَّ ولَجَّ اعترضت ببعض أحاديث الشفاعة كحديث أنس رضي الله عنه : «يخرج من النار من عنده أدنى أدنى من مثقال ذرة من إيمان» ، فلا يحير جواباً"

وأقول: إن صدقك فهو جاهل شبهت عليه بما لا حجة فيه.

ويتناقض المدخلي مرة أخرى ، (كما في فتاواه في العقيدة والمنهج - في موقعه الرسمي وفي شبكة سحاب) لما أذلقته ردودنا وردود أهل السنة عليه ، فيزعم أنه قد ترجح لديه الكفر بترك العمل ، وهذا يتضمن سيئتين قبيحتين :

إحدهما : اعترافه وتقديره بأنه كان لا يكفر بترك العمل.

والأخرى : أنه لا يزال على مخالفة الإجماع بدعواه أن المسألة خلافية ، ولم يصب التوبة والرجوع إلى عقد أهل السنة والجماعة بالدخول فيما أخرجه ، فهو لا يزال مخالفاً لهم ومتناقضاً فيما يزعمه ولم يوفق إلى ثبوت القدم على الإيمان في هذه المسألة ، بل تبين بهذا تخليطه ومراوغاته وإصراره على صريح الباطل ، ومن عجيب أمره أنه يماحك ويخاصم ويصدر غريب الأحكام في قضية يدل حاله ومقاله فيها على أنه لم يفهمها ، وهي قضية (جنس العمل) ، ولا يوجد أحد من القوم إلا قد اضطرب

في فهمها كما اضطرب هذا المدخلي، وهو دليل على ضلالهم عن سوء فهم وفساد معتقد.

والناظر في حال القوم وما بلغوا من الجهالة والضلالة والإضلال يناسب أن يقول فيهم:

تصدر للتدريس كل مهوس بليد تسمى بالفقيه المدرس
فحق لأهل العلم أن يتمثلوا ببيت قديم شاع في كل مجلس
لقد هزلت حتى بدا من هزلها كُلاها وحتى سامها كل مفلس

وما أحسن ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية وهو منطبق على هؤلاء وأمثالهم (في الرد على البكري ص: ٧٤): "وليحذر العبد مسالك أهل الظلم والجهل الذين يرون أنهم يسلكون مسالك العلماء، تسمع من أحدهم جمعجة ولا ترى طحنًا؛ فيرى أحدهم أنه في أعلى درجات العلم وهو إنما يعلم ﴿ظاهراً من الحياة الدنيا﴾، ولم يحم حول العلم الموروث عن سيد ولد آدم صلى الله عليه وسلم، وقد تعدى على الأعراض والأموال بكثرة القيل والقال؛ فأحدهم ظالم جاهل لم يسلك في كلامه مسلك أصاغر العلماء، بل يتكلم بما هو من جنس كلام العامة الضلال، والقصاص الجهال، ليس في كلام أحدهم تصوير للصواب، ولا تحرير للجواب، كأهل العلم أولي الأبواب، ولا عند خواص العلماء أهل الاستدلال والاجتهاد، ولا يحسن التقليد الذي يعرفه متوسطة الفقهاء؛ لعدم معرفته بأقوال الأئمة ومآخذهم، والكلام في الأحكام الشرعية لا يقبل من الباطل والتدليس ما ينفق على أهل الضلال والبدع الذين لم يأخذوا علومهم عن أنوار النبوة، وإنما يتكلمون بحسب آرائهم وأهوائهم فيتكلمون بالكذب والتحريف فيدخلون في دين الإسلام ما ليس منه، وإن كانوا لضلالهم يظنون أنه منه، وهيئات هيئات، فإن هذا الدين محفوظ بحفظ الله له."

وما ذكرناه عنهم وما سنذكره دليل على أن القوم يحاربون كل ما يكشف هذا المذهب ويكشف أهله، بل يحاولون أن يصرفوا الشباب عن العلماء ويربطوهم بأتباعهم في الجزائر أو في الشام أو في غيرهما.

كما فعل ربيع المدخلي في الأوراق التي وجهها إلي والتي قال فيها: "أنت تعرف أن للشيخ ربيع عناية بالشباب في الجزائر من زمن، ولا يزال، وعلاقته بهم قوية، ويهتم بمشاكلهم أكثر من غيره، وكثيراً ما يرجعون له، لا سيما بعد موت العلماء الثلاثة:

ابن باز، والألباني، وابن عثيمين استكثرت عليه بعد هذا أن ينتظر رأي ربيع ثقة به في قضية معينة؟".

وقال فيما فرغ من صوته في مكالمة من الجزائر ونشر في الانترنت بعنوان: (نصيحة عاجلة من العلامة ربيع بن هادي المدخلي للدعاة والشباب السلفي في الجزائر): "علماء المملكة مو فارغين لكم، مو فارغين لكم.. ما يجي الألباني، يجيكم يبعث لكم، وابن باز، وابن عثيمين يبعثون من القبور ويجيبوكم [كذا]..". وربط - في تلك المكالمة - الشباب بأناس عوام وأشباههم، وجعلهم من العلماء كأن هذا الرجل لم يتذكر قوله - تعالى - : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾.

قال البخاري (في كتاب العلم من الصحيح، مع الفتح: ١٩٤/١ باب كيف يقبض العلم): "وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه؛ فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً..".

ثم ساق سنده إلى عمرو بن العاص قال : "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»".

وبسنده عن عروة بن الزبير (البخاري مع الفتح : ٢٨٢/١٣) قال : "حج علينا عبد الله ابن عمرو فسمعته يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يُسْتَفْتُونَ فَيُفْتُونَ برأيهم فيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ»".

قال ابن حجر - رحمه الله - (في شرحه : ٢٨٦/١٣) : "بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لا يغني من ليس بعالم شيئاً".

وقال الشاطبي (في الموافقات : ١٣٩/١) : "من أنفع طرق العلم الموصلة إلى غاية التحقيق به أخذه عن أهله المتحقيقين به على الكمال والتمام.. لا تجد عالماً اشتهر في الناس الأخذ عنه إلا وله قدوة اشتهر في قرنه بمثل ذلك، وقلما وُجِدَت فرقة زائغة ولا أحد مخالف للسنة إلا وهو مفارق لهذا الوصف.. والكتب وحدها لا تفيد الطالب منها شيئاً دون فتح العلماء وهو مشاهد معتاد"

ويقول أبو شامة - رحمه الله - (في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص : ١٧٥) : "وأكثر ما أوتي الناس في البدع بسبب ما يُظن في شخص أنه من أهل العلم والتقوى، وليس هو في نفس الأمر كذلك فيرمقون أقواله وأفعاله، فيتبعونه في ذلك فتفسد أمورهم.

واستشهد على ذلك بالحديث: «إن مما أتخوف على أمتي الأئمة المضلين»، و:
«إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه» الحديث.

ثم قال، قال الإمام الطرطوشي - رحمه الله - : "فتدبر هذا الحديث فإنه يدل على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماءهم أفنى من ليس بعالم فيؤتى الناس من قبله".

قال: "وصرف عمر رضي الله عنه هذا المعنى تصريحاً، فقال: (ما خان أمين قط؛ ولكنه أوتمن غير أمين فخان)، ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط؛ ولكنه استفتي من ليس بعالم فضل وأصل.

وكذلك فعل ربيعة، قال مالك: (بكى ربيعة يوماً بكاءً شديداً ف قيل له: أمصيبة نزلت بك؟ فقال: لا، ولكن استفتي من لا علم عنده، وظهر في الإسلام أمر عظيم)".

يذكرني شجوني ربع ليلي فأبكي ما أمدتني شؤوني
وما أبكي على نفسي ولكن لموت العلم أرمى بالجنون

يشكو إليّ جملي طول السرى صبراً جميلاً فكلانا مبتلى

قال شيخ الإسلام (كما في مجموع الفتاوى: ١١٨/٥): "أكثر ما يفسد الدنيا: نصف متكلم، ونصف متفقه، ونصف متطبب، ونصف نحوي، هذا يفسد الأديان، وهذا يفسد البلدان، وهذا يفسد الأبدان، وهذا يفسد اللسان".

وقال الأمير شكيب (في كتابه لماذا تأخر المسلمون ص: ٧٥): "ومن أعظم أسباب تأخر المسلمين: العلم الناقص، والذي هو أشد خطراً من الجهل البسيط؛ لأن الجاهل إذا قيض الله له مرشداً عالماً أطاعه، ولم يتفلسف عليه، فأما صاحب العلم

الناقص فهو لا يدري ولا يقتنع بأنه لا يدري، وكما قيل: ابتلاؤكم بمجنون خير من ابتلائكم بنصف مجنون، وأقول: ابتلاؤكم بجاهل خير من ابتلائكم بشبه عالم”

وقال العلامة ابن الوزير اليماني - رحمه الله - (في العواصم والقواصم: ٥/٧):
”وأكثر الناس لا يصبر عن الخوض فيما لا يعنيه، ولا يتكلم بتحقيق ما يخوض فيه، وهذا هو الذي أفسد الدين والدنيا، فرحم الله من تكلم بعلم، أو سكت بحلم”.

وقال الشاطبي (في الاعتصام: ١٦٩/٢) عن نابتة مقلدة تخطبوا في أمور من غير دليل معتبر: ”فمنهم من يميل إلى أن هذا العمل المعمول به في الجمهور ثابت عن فضلاء وصالحين علماء، فلو كان خطأ لم يعملوا به، وهذا مم نحن فيه اليوم؛ تتهم الأدلة وأقوال العلماء المتقدمين، ويحسن الظن بمن تأخر، وربما نوزع بأقوال من تقدم، فيرميها بالظنون واحتمال الخطأ، ولا يرمي بذلك المتأخرين الذين هم أولى به بإجماع المسلمين، وإذا سئل عن أصل هذا العمل المتأخر: هل عليه دليل من الشريعة؟ لم يأت بشيء، أو يأتي بأدلة محتملة لا علم له بتفاضلها؛ كقوله هذا خير أو أحسن، وقد قال - تعالى - ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾، أو يقول هذا بر، وقال - تعالى - ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾، فإذا سئل عن أصل كونه خيراً أو براً؛ وقف، وميله إلى أنه ظهر له بعقله أنه خير وبر، فجعل التحسين عقلياً، وهو مذهب أهل الزيغ، وثابت عند أهل السنة أنه من البدع المحدثات”.

والمدخلي يرشد أولئك ومن عينهم لهم وأمرهم بالرجوع إليهم: أنهم إذا اختلط عليهم الأمر يرجعون إلى الكتب!.

وكان دين الله ليس محفوظاً بالعلماء كما في أحاديث الفرقة الناجية والطائفة المنصورة وأنه إذا مات عالم أو عالمان أو ثلاثة خلا الزمان من العلماء حتى يحتاج الناس إلى غير العلماء.

والسؤال هو لماذا يتجاهل هؤلاء علماءنا، بل يصرفون الناس عنهم؟!
وقد سأل أحد مشايخهم، وهو الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد سائل من الجزائر: "من المحق اللجنة الدائمة في ردها على علي الحلبي أم على الحلبي في رده على اللجنة الدائمة".

فأجاب "والله لا تشغل نفسك في تتبع اللجنة الدائمة والشيخ علي حسن.
أقول لا تشغل نفسك اشتغل بالعلم واترك عنك متابعة اللجنة والشيخ علي حسن"
وهو مسجل مسموع بصوته.

فهذه سيرة القوم جميعاً - وكأنه أمر قد دُبر بليل أو كما في المثل: أسرى عليه بليل - ضد أهل السنة ومعتقدهم وعلمائهم!
إنه للاختلاف المنهجي والعقدي كما ترى في هذا البيان.

ومن ذلك أنه إذا اتصل بهم سائل قالوا له: اطلب العلم، هكذا على الإجمال، وإذا أحالوا، فبدلاً من أن يحيلوه إلى مرجعية علماء السنة أحالوه إلى أنصارهم في الشام أو في الجزائر أو في غيرهما، وقد أحال العباد - فيما ورد فيه ذكر رمضاني في السؤال السابق - على عبد المالك الجزائري ليحيله بدوره على من يراه في بلده، وكان الواجب عليه إما أن يجيبه أو يحيله إلى من قرأ الكتاب وقدم له، وهو الشيخ الفوزان، ولا يحيل على غير مليء؛ لا سيما وأن من أحيل عليه السائل يقرر في دروسه أن العمل شرط كمال. ومع ذلك يصر على الإحالة إليه.

وقد سأل الشيخ عبيداً الجابري متصل من الجزائر قائلاً: " هنا ينشرون أن الشيخ ربيع [كذا] من المرجئة هل هذا صحيح؟ "

فقال له الشيخ: "عرف المرجئة، من المرجئة؟"

فأجاب المتصل: "المرجئة الذين يؤخرون العمل عن مسمى الإيمان. فقال الشيخ "كيف ذلك؟" فأعاد المتصل قائلاً: "يعني إذا ذهب العمل يبقى الإيمان عنده". فقال الشيخ الجابري: "يا ولدي أنت ما تعرف المرجئة اتركوا هذا اطلبوا العلم... الخ!!!".

أقول: كان يجب على الشيخ أن يجيب السائل على سؤاله بما يعتقد أنه الحق، وإذا كان لديه توجيه للسائل وجهه بلطف ورفق، ولا يلجأ لامتحان السائلين كما هو ملاحظ عليه مؤخراً، وكما في هذه الإجابة وغيرها، بل إنه ربما جرح السائلين، وقد سئل عن كتاب (رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة)، وأنه قرظه فضيلة الشيخ صالح الفوزان، فلم يجبه ولم يترك له مجالاً على الرغم من تأدب السائل معه، وبعد امتحانه له قال: "يا ولدي أنت إما بقر ولا حمار" فهذا الكلام غاية في البذاءة، والغريب أن هؤلاء القوم يقولون إن فالحاً "سليط اللسان" ويشيعون ذلك بين أتباعهم ويشوشون به على طلبة العلم، مع أنني والحمد لله لا أتكلم بمثل هذا الكلام، وإذا تكلمت، تكلمت بما أعتقد أنه الحق.

وإذا نظر أهل العلم في تعريف السائل للمرجئة وجدوا إجابته صحيحة، فقد عرفهم بتعريف أهل السنة لهم فقد قال: "المرجئة الذين يؤخرون العمل عن مسمى الإيمان" فليس عليه من مأخذ في تعريفه:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وأفتته من الفهم السقيم

فيقال للشيخ إذا كان هذا التعريف للمرجئة غير صحيح فبين لنا - بارك الله فيك - التعريف الصحيح مشكوراً؟!، وليت شعري من الذي يقال له اطلب العلم في هذه المسألة أهو السائل أم الشيخ؟!..!

وبهذا بان جلياً أن الشيخ - عفا الله عنه - أيد حلبياً وربيعاً وأتباعهما في أن من أحر العمل عن الإيمان لا يعد من المرجئة، وهو ما تعارف عليه هؤلاء من أن العمل (جنس العمل) من كمال الإيمان، وأن فقدته لا يذهب به الإيمان.

ولما سمعت إشادة الشيخ عبيد الجابري برد علي حسن حلبي على اللجنة الدائمة، ونعته له بأنه "رد قوي.."، قلت لعله لم يراجع المسألة أو لعلها كبوة جواد ينهض منها - ولو بعد حين - عند اطلاعه على كلام العلماء وبيانهم في هذه المسألة: والذي قد بينوا الحق فيها بما لا يخفى على طالب علم، ولكن - وللأسف - لم يزل الشيخ في ميدان هؤلاء فها هو اليوم يخطئ تعريف السلف للمرجئة؛ وكأنه يتفق مع ما يعتقده القوم، ثم وجدت في شرحه لكتاب: أصل السنة واعتقاد الدين للرازيين: أبي زرعة وأبي حاتم، تعليقا على قولهما: (وأن ناساً من أهل التوحيد يخرجون من النار بالشفاعة حق): "وهؤلاء كما صح في الحديث أنهم لم يعملوا خيراً قط، من عمل الجوارح، هم موحدون؛ لكنهم لم يعملوا من عمل الجوارح خيراً، وبهذا الحديث استدل طائفة من أهل العلم على أن تارك الصلاة تهاوناً فاسق وليس بكافر، وهذا محل نزاع وخلاف بين أهل العلم، والكفر راجح، أعني: كفر من ترك الصلاة تهاوناً، أقول: كفر من ترك الصلاة تهاوناً راجح عندنا وعند محققين من أهل العلم"، إلى أن يقول: "ولكن المقصود بيان أمرين:

ثبوت الشفاعة لأهل الكبائر من الموحدين.

وثانياً: أن الله يخرج أقواماً منهم لم يعملوا خيراً قط، من عمل الجوارح".
(من شريط: موقع العلم الصحيح).

قلت: وكلامه هذا خطير، بل خطرة أقوى مما سبقه مع ما في كلامه من تناقض واضح كشأن أهل البدع، فهو كما ترى يرجح كفر تارك الصلاة تهاوناً، وأنه قوله وقول المحققين من أهل العلم، ويجزم بإيمان وتوحيد تارك جميع العمل (جنس العمل)، ويحكم بنجاته وخروجه من النار؛ فتارك جميع العمل فيما فيه الصلاة مؤمن عند الشيخ، وتارك الصلاة وحدها دون بقية الأعمال كفر راجح عنده؟!؟! .
فإذا لم يكن هذا هو الإرجاء فما هو الإرجاء؟!?! .

وهذا التناقض عند المرجئة قد برأ الله منه أهل العلم من أهل السنة، الذين يرون كفر تارك الصلاة تهاوناً وكسلاً غير جاحد لوجوبها، فلا وجود له عندهم؛ لأنهم يحملون معنى لفظ: «لم يعملوا خيراً قط» على ما لا يعارض الإجماع، وهو قلة العمل، فلم يكف لنجاته من دخول النار.

وقد كاد حلبي يطير فرحاً لما وقع على كلام للدكتور صالح بن سعد السحيمي فأسرع إلى إثباته في هامش كتابه: (الرد البرهاني ص: ٣٦) قائلاً: "لذلك قال فضيلة الأخ الكبير الدكتور الشيخ صالح بن سعد السحيمي - نفع الله به - رئيس قسم العقيدة في الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية - سابقاً، محققاً -: (القول بأن العمل شرط صحة ربما أوهم باعتقاد الخوارج، والقول بأنه شرط كمال ربما أوهم بمعتقد المرجئة). كذا في كتاب (التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان ص: ١٦٨)! - للأخ علي آل سوف، - سدده الله -!! .

وهو كلام حق وعدل - وقل أن يجتمعا! -؛ فجزاه الله - تعالى - خيراً؟!?! .

قلت: هذا الكلام الذي فرح به ليس فيه ثمرة ولا تحقيق، وهو خطأ، ولا يتابع العالم على خطئه، فمن عبر منهم بـ(شرط الصحة) ليس مراده تارك آحاد العمل، بل مراده تارك (جنس العمل) أو ما لا يصح الإيمان إلا به من العمل، فالفرق شاسع بينهم وبين الخوارج، وكان عليه أن لا يقول: "والقول بأنه شرط كمال ربما أوهم بمعتقد المرجئة"، بل كان الواجب عليه أن يقول هذا مذهب المرجئة ويدع المساواة بينه وبين مذهب أهل السنة، الذين يقولون لا يصح الإيمان إلا بعمل والعمل جزء منه، فهو قد جعل قول أهل السنة الذي انعقد عليه إجماعهم موهماً لمذهب الخوارج؛ الذي هو التكفير بأفراد العمل، لا بالعمل كله؛ لأنه لم يتأمل هذا الباب، وهذا خطأ منه - عفا الله عنه - وقد نبهته - مهاتفةً - على هذا الخطأ وما فيه من خطورة - ناصحاً له -، وذكرت له أنه في كتاب آل سوف، وكتاب حلبى، وقرآته عليه.

الوقفه السابعة: قول حلبى: (وأقول الآن - بعد -:

ماذا تقول - يا فضيلة الشيخ - والموت قريب؟!!

ماذا تقول - يا فضيلة الشيخ - والناقد بصير؟!!

ماذا تقول - يا فضيلة الشيخ - والملائكة لا تغادر صغيرة ولا كبيرة؟!!

ماذا تقول - يا فضيلة الشيخ - والله ربنا يقول: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾، ورسولنا صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه».

قلت: سبحان الله ما أعظم هذا التلبيس والتضليل والإرجاف والتخويف والإدعاء بالظلم وأنت الظالم، وكأن هذا الذي تقوله ليس هو الذي يحمل أهل العلم على

عدم كتم العلم والنصيحة للأمة والدين فالله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية.

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من سئل عن علم فكتمه أجم يوم القيامة بلجام من نار». وذلك من محبة الخير لأخيه ولنفسه وهو من النصرة المأمور بها شرعاً؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً».

وهو من النصيحة للمؤمنين فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «الدين النصيحة» الحديث.

والذي لا يغادر صغيرة ولا كبيرة من قول أو عمل هو الكتاب، قال - تعالى - عن الكفار: ﴿يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً﴾ أقول:

يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم

أبدأ بنفسك فانها عن غيرها فإذا انتهت عنه فأنت حكيم

كان الواجب عليك أن تعظ نفسك بهذه الموعظة، وأن تصغي إلى نصح الناصحين:

أصغ مصيخاً لمن أبدى نصيحته والزم توقي خلط الجد باللعب

فاصدع بعلم ولا تردد نصيحتهم واطهر أصولك إن الفرع متهم

ويجب عليك أن تنتهي عن هذه الأفكار السيئة والمقالات الخبيثة المضادة لما عليه

أهل السنة مدعياً - زوراً وبهتاناً - أنها عقيدة أهل السنة والجماعة.

الوقفه الثامنة: شغف حلبي بالسجع والحشو وغريب الألفاظ، فمن قرأ كتبه

ومقالاته ير أنه يكتب بأسلوب تمجُّه الأذواق السليمة، وتنكره العقول الصحيحة، وتنفر منه الفطر السليمة؛ يتكلف الكلمات والجمل التي لو نطقت لقات له: تباً لك من متشدّد متكلف. أما الأقواس وعلامات الترقيم وعلامات التعجب والاستفهام وتكبير الجمل وتسويدها فما ترك للكتّاب منها شيئاً، ولا إخال إلا أنها نصف الحجة عنده أو تزويد، والتكلف مذموم بقول الله - تبارك وتعالى - عن رسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فيما رواه: أحمد، ومسلم، وغيرهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ألا هلك المتنطعون» ثلاث مرار.

والمتنطعون: المتعمقون والمتكلفون في الكلام وغيره.

ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه البخاري: «نهينا عن التكلف». وفيما أخرجه أحمد والبخاري في الأدب المفرد بإسناد صحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أيها الناس قولوا بقولكم فإنما تشقيق⁽¹⁾ الكلام من الشيطان»، وقال: «إن من البيان لسحراً».

قال الخطابي في أعلام الحديث: "البيان بيانان: بيان يقع به الإبانة عن المراد بأي لغة كان، وبأي لسان أبان، ولم يرد بالسحر هذا النوع منه.

والضرب الآخر منه: بيان بلاغة وحذق، وهو ما دخلته الصنعة بالتحبير له والتحسين لألفاظه حتى يروق السامعين ويستميل به قلوبهم، فهو الذي يشبه بالسحر إذا خلب القلوب، وغلب على النفوس، حتى ربما حول الشيء عن ظاهر

⁽¹⁾ تشقيق الكلام: تكثيره وتزويره بالباطل وهو من الشيطان لما يدخل فيه من الكذب وتغيير الحقائق.

صورته، وصرفه عن قصد جهته فيبرز للناظرين في معرض غيره، وهذا قد يمدح مرة ويذم أخرى، فأما المدح، فهو إذا صرف إلى الصدق، ونصر به الحق، وقد روى عن عمر بن عبد العزيز: أن رجلاً سأله حاجة، فاعتاص عليه قضاؤها، فرقق الرجل له القول في ذلك، فقال: إن هذا هو السحر الحلال، وأنجزها له. وأما الضرب المذموم منه، فهو أن يقصد به الباطل، وأن يَلْحَدَ به إلى اللبس والتورية حتى يوهمك القبيح حسناً، والمنكر معروفاً، وهذا هو المذموم المشبه بالأمر المذموم وهو السحر".

تقول هذا جني النحل تمدحه وإن تشأ قلت ذا قيء الزنابير

مدحاً وذمماً وما غادرت وصفهما والحق قد يعتريه سوء تعبير

وانظر في هذا الكلام لحلبي - ناهيك عما فيه من الأخطاء العلمية العجيبة والتناقضات - (في الكشف والتبيين ص: ٧٥): "بعد أن أظهر الله الحق أشد إظهار، وبان لذي عينين الليل من النهار، وجب تتميم النقد لما قاله صاحب (الانتصار)، حتى يكون كتابنا منقحاً للأنظار، وموضحاً للأفكار؛ سائلين الله سبحانه أن نكون - بحق - من حملة السنة وأصحاب الآثار.

فأقول وبالله التوفيق، ومنه العون والتحقيق".

قال صاحب تنبيه الرجل العاقل فيمن على مثل طريقة حلبي في تكلف الكلام: (٢٦٨/١): "هذه الألفاظ فيها تكلف وتقع وتنتع وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كتخلل الباقرة بلسانها»، وقال: «إن أبغضكم إلي وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون المتفيهقون المتشدقون»، وهي تفضي إلى اللدد، وفي الصحيحين عن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»، وفي صحيح

مسلم عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هَلْكَ الْمُتَنَطِعُونَ»
قالها ثلاثاً، وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال: «أهل النار كل جعظري
جواظ مستكبر».

وهي خروج عن البيان الذي امتن الله بتعليمه حيث يقول: ﴿الرَّحْمَنُ * عَلَّمَ الْقُرْآنَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾، وتكلف في المنطق الذي هو خاصة الإنسان التي انفصل
بها عن سائر أنواع الحيوان، وتشبه بالأعاجم فيما أحدثوه من الدندنة والطنطنة، وقد
نهى صلى الله عليه وسلم عن التشبه بالأعاجم فيما أحدثوه من الهيئات، فإن العجم
مأمورون أن يتبعوا هدي العرب من الصحابة والتابعين، وكذلك متأخروا العرب
مأمورون أن يتبعوا هدي الأولين، كما قال: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين
والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان﴾ إلى آخر الآية، فحكم بالرضا لمن اتبع السابقين
بإحسان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى قاعداً: «لا تعظموني كما تعظم
الأعاجم بعضها بعضاً»، وقال في بعض ما أمر به: «لا تشبهوا بالأعاجم»، وكتب
عمر إلى العراق: (تمعددوا واخشوشنوا وامشوا حفاة وانتعلوا وانزوا على الخيل نزواً ولا
تشبهوا بالأعاجم). وكذلك نهى عن التشبه بأهل الجاهلية فيما خالفوا فيه الإسلام،
ونهى عن التشبه باليهود والنصارى في أشياء من هديهم ودلهم وسمتهم، وليس هذا
موضع استقصاء القول في ذلك، فمن اتبع من العرب والعجم هدي الأولين دخل في
زمرتهم، فإنه من تشبه بقوم فهو منهم، فحينئذ يكون العجم ممن قال فيه صلى الله
عليه وسلم: «لو كان العلم - وفي لفظ: الدين - معلقاً بالثريا لتناولوه رجال من أبناء
فارس»، فإنه إشارة إلى العلم الذي نعت الله به نبيه الذي بعثه به، وإن خرجوا عن
ذلك عادوا إلى الجاهلية جاهلية العرب.

ولا يحقرن أحد أمر اللسان فإنه أمر عظيم، ولهذا قرنه عمر بالدين لما قال لابن عباس: (قد كنت أنت وأبوك تحبون أن يكثر هؤلاء) يعني: سبي المجوس. فقال: (إن أمرتنا قتلناهم)، فقال: (أبعد ما دخلوا في دينكم وتكلموا بلسانكم؟)، وقال عمر رضي الله عنه: (تعلموا الفرائض واللحن كما تعلمون القرآن)، فأمر بتعليم لحن القرآن والفرائض كما أمر بتعليم القرآن.

وقال عمر رضي الله عنه: (ما تكلم أحد بالفارسية إلا خب ونقصت مروءته)، وهذا - والله أعلم - عربي يريد أن يتكلم بها لغير حاجة فما أظنه إلا أراد ذلك فإن كثيراً من الصحابة والتابعين كانوا عجماً فرساً وروماً.

واعلم أن هذه العبارات لا عربية؛ لأن العرب لم تتكلم بها ولا أعجمية؛ لأنها ليست من لغة العجم، فهي كلام أعجمي يريد أن يتكلم بمثل كلام العرب وحقيق بالعجم الذين يريدون الدخول في عموم قوله: «لو كان العلم معلقاً بالثريا لتناولته رجال من أبناء فارس» أن يصونوا ألسنتهم عن التفوه بالكلام المعجرف الذي أقل منه أفضل منه وأخص منه أنفع منه، فقد قيل إنه جاء فيهم آيتان من كتاب الله: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾، وأن يعدلوا إلى العربية السمحة السهلة، المسفرة عن وجوه المعاني الآخذة بأزمة الحقائق، المبينة بين المشبهات بالفواصل المميزات، والجامعة بين المشتركات بالضوابط المعمات، وأن يتكلموا بلغتهم التي نشؤوا عليها فأما إحداث لغة ثالثة فهو حدث في الدين، وإذا ابتغى العجم اجتناب التكلف في الكلام فالعرب أحرى بذلك وأخلق، لتيسر النطق عليهم بالعربية وبعدهم عن مسالك الشعوبية.

واعلم أنه وإن كان يقال: لا مشاحة في العبارات فإن المقصود هو المعنى: فإن اللسان له موقع من الدين والعبارة المرضية مندوب إليها، كما أن التعمق منهى عنه وكذلك

كان صلى الله عليه وسلم يغير كثيراً من الأسماء: أسماء الأشخاص، والأمكنة وغير ذلك، وكانوا ينهون عن اللحن ويأمرون بإصلاح اللسان، فكيف في العبارات العلمية والمفاوضات الفقهية؟! لا سيما في كلام مقصوده تركيب عبارات يقتنص بها الباطل أو يفحم بها الجاهل، متى سوح صاحبها في الإطلاق تمكن من الرواج والنفاق".

وقد قال رسول الله صلى عليه وسلم: «إن أحبكم إلي أقربكم مني في الآخرة أحاسنكم أخلاقاً وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني في الآخرة الثرثارون المتفيهقون المتشدقون»، قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال: «المتكبرون».

قال النووي (في الأذكار): "يكره التفخر في الكلام وبالتشديق وتكلف السجع والفصاحة والتصنع بالمقدمات التي يعتادها المتفاسحون من زخارف القول فكل ذلك من التكلف المذموم، وكذلك التحري في دقائق الإعراب ووحشي اللغة في حال مخاطبة العوام، بل ينبغي أن يقصد في مخاطبته إياهم لفظاً يفهمونه فهماً جلياً، ولا يدخل في الذم تحسين القادر للخطب والمواعظ إذا لم يكن فيها إفراط وإغراب؛ لأن المقصود منها تهيج القلوب إلى طاعة الله - تعالى - و حديث «هذا من إخوان الكهان»"

وقال السبكي (في معيد النعم ص: ٩٦): "وارتكب العالي من اللغة والغريب منها، وتكلم بذلك مع كل أحد عن قصد فهو ناقص عقل.. خسيف العقل.. وأما ما كان الحامل عليه مجرد التقعر في اللفظ فهو رعونة"

وقد تقدم فيما مضى من الوقفات شيء من النقض عليه في أسلوبه هذا.

الوقفه التاسعة: في بيان إرجاء حلبي نقلاً من كتبه:

أولاً: قال (في التعريف والتنبيه، هامش: ٤٤): "الأعمال الظاهرة طاعات ومعاصي

وجوداً وعدمًا متعلقة بالإيمان المطلق لا مطلق الإيمان، فتنبه".

فهو هنا يقرر أن مطلق الإيمان يبقى مع تخلف جميع أعمال الجوارح، وهذا مذهب المرجئة، أما أهل السنة فإنهم مجمعون على أن مطلق الإيمان يتخلف إذا تخلف مطلق العمل (جنس العمل).

ثانياً: قال (في الرد البرهاني ص: ١٩٣): "هل كون الإيمان لا يتحقق إلا بالعمل لركنيته في مسمى الإيمان لا يكون إلا بتكفير التارك؟".

فكما نقول أركان الإسلام خمسة ثم لا نكفر بترك ركن الزكاة أو الحج أو الصيام أو الصلاة - على قول - فإننا نقول أركان الإيمان ثلاثة قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل أي: عمل الجوارح وإن كان التارك على أبواب الكفر^(١) عياداً بالله فما الفرق؟ والركن هنا كالشرط هناك لا يراد به إلا أعلى درجات التوكيد والتثبيت واللزوم، والركن في الإيمان هنا - أيضاً - كالركن في الإسلام هناك - أيضاً - لا يترتب على ترك بعضه ردة أو تكفير.

وقد قال العلامة المحدث الشيخ عبيد الله الرحماني - شيخ الجامعة السلفية في الهند، رحمه الله - في كتابه: مرعاة المفاتيح: ٣٦/١-٣٧): بعد أن بين عقيدة أصحاب الحديث في أن (الإيمان: قول وعمل واعتقاد)، قال: "قيل: وهو مذهب المعتزلة والخوارج، إلا أن السلف لم يجعلوا أجزاء الإيمان متساوية الأقدام: فالأعمال عندهم كواجبات الصلاة، لا كأركانها؛ فلا ينعدم الإيمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها، ويكون تارك الأعمال - وكذا صاحب الكبيرة - مؤمناً فاسقاً لا كافراً،

(١) إذن لا يكون كفرةً، وهذا مذهب لبعض المرجئة، قال الشهرستاني: إن بشر المريسي وابن الراوندي من المرجئة

قالا: "الإيمان هو التصديق بالقلب واللسان جميعاً، والكفر هو الجحود والإنكار، والسجود للشمس والقمر والصنم ليس

بكفر في نفسه، ولكنه علامة الكفر"، انظر: (الملل والنحل: ١٤٣/١).

بخلاف جزئيه : التصديق والإقرار؛ فإن فاقد التصديق - وحده - منافق، والمخل بالإقرار - وحده - : كافر، وأما المخل بالعمل - وحده - ففاسق، ينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة.. "إلى آخر ما قال - رحمه الله-".

قلت: فحلمي يقرر إيمان تارك عمل الجوارح، وأنه لا يكفر حتى يترك العمل الباطن، بقوله: "نقول أركان الإيمان ثلاثة قول واعتقاد وعمل ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل أي: عمل الجوارح"، وفرح بفلسفة رحماني، والتي لا تخرج عن مذهب المرجئة؟.

وحلمي يتصور ما لا يتصوره سني عاقل، وهو وجود إيمان القلب مع ترك العمل الظاهر؛ لأن إيمان القلب ينعدم مع انعدام عمل الجوارح، فإذا ذهب أعمال الجوارح ذهب العمل القلبي، وهذا ما يعبر به السلف بقولهم: "حتى لا يبقى منه شيء".

ولذلك قال شيخ الإسلام - كما تقدم -: "والأعمال الظاهرة لازمة، لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم" وقال - أيضاً رحمه الله، كما سيأتي -: "فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح"، وقال - أيضاً -: "فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً".

وقال ابن القيم - فيما سيأتي -: "فتخلف العمل ظاهراً مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان"

فغلط حلبي هنا هو عين غلط المرجئة، الذي قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في مجموع الفتاوى: ١٣٠/٣): "ظنهم^(١) أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً

(١) أي: الجهمية.

بدون العمل الظاهر، وهذا يقول به جميع المرجئة".

وحلبي وإن كان لا يقول بتمام الإيمان في القلب مع ترك العمل إلا أنه كما ترى لا يقول بكفر تارك جميع الأعمال، وهذا داخل في قول شيخ الإسلام: "يقول به جميع المرجئة"، فلو قيل لحلبي: عرف الإيمان؟، لقال: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ويزيد وينقص، ومع ذلك هو لا يكفر بترك العمل، وهذا تناقض غريب، ويدل على غاية الغفلة والجهل؟!!

فتكون الحقيقة عند حلبي أن الإيمان هو: قول باللسان واعتقاد بالقلب، وهذا هو قول المرجئة؟.

فلا يفيد حلبياً التعلق بكلام الرحماني، و(الطيور على أشباهها تقع)، و(شبه الشيء منجذب إليه)، ولذلك فرح بكلامه، كما فرح بكلام الشيخ صالح قبله. ثم نحن وحلبي ومن معه نتحاكم إلى ما قرره أهل السنة والجماعة في عقائدهم وفق استقراءهم لأدلة الكتاب والسنة، وفقهها وفهمها فهماً صحيحاً، كما يريد الشارع الحكيم، والوقوف عند ذلك، لا إلى فهم حلبي أو فهم أمثاله من الجهال الذين جهلهم علماء أهل السنة واستتابوهم وطلبوا منهم أن يتعلموا وألا يخوضوا في مسائل الإيمان، فيفسدوا على المسلمين دينهم، وقد آذوا وأفسدوا كثيراً باستمرارهم وبقائهم على الخطأ، ولا يزالون ينشرون ضلالهم ويدعون إليه، وقد فتنوا خلقاً كثيراً.

ولا يُتحاكم إلى أولئك الجهال الضلال الذين يدعون إلى نحلتهم، وإنما يتحاكم إلى من قال فيهم الإمام ابن القيم (في زاد المعاد: ٢٦٩/٥): "وإنما التحاكم إلى راسخ في العلم، قد طال فيه باعه، ورحب بنيله ذراعه، وفرق بين الشبهة والدليل، وتلقى الأحكام من نفس مشكاة الرسول، وعرف المراتب، وقام فيها بالواجب،

وباشر قلبه أسرار الشريعة وحكمها الباهرة، وما تضمنته من المصالح الباطنة والظاهرة، وخاض في المضائق لججها، واستوفى من الجانبين حججها".
وقياس حلبي هنا قياس فاسد وباطل، أما فساده فمن جهة أنه مصادم للنصوص، وأما بطلانه فمن جهة أنه قياس مع الفارق، فأهل السنة مختلفون في تكفير تارك الصلاة وتارك الزكاة وتارك الصيام وتارك الحج.. الخ، ما لم ينكر للوجوب، ولكنهم ليسوا مختلفين في تكفير تارك (جنس العمل)، فقياس حلبي غير صحيح؛ لأنه لا يفرق بين مواطن الإجماع ومواطن الخلاف !:

وما انتفاع أخي الدنيا بناظره إذا استوت عنده الأنوار والظلم وجعله التلازم بين أركان الإسلام كالتلازم بين أركان الإيمان مخالف لإجماع أهل السنة والجماعة - أيضاً - وهذا من تخبطاته وتخليطاته، التي هو فيها كحاطب ليل، وقد قيل:

وحاطب الليل في الظلماء منتصباً لكل داهية تدني من العطب فأركان الإسلام مختلف في تلازمها عند أهل السنة؛ فهم مجمعون على الركن الأول ومختلفون في بقية الأركان، أما أركان الإيمان فلم يختلفوا في تلازمها فتنبهه. وقوله (في كلمة سواء ص: ١٣): "ذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن اسم الإيمان يجمع الطاعات فرضها ونفلها وأنها على ثلاثة أقسام:

فقسم يكفر بتركه وهو اعتقاد ما يجب اعتقاده والإقرار بما اعتقده. وقسم يفسق بتركه أو يعصي ولا يكفر به إذا لم يجحد وهو مفروض الطاعات كالصلاة، والصيام والحج واجتناب المحارم. وقسم يكون بتركه مخطئاً للأفضل غير فاسق ولا كافر وهو ما يكون من العبادات تطوعاً"

أقول: من تأمل القسم الأول يجد أن حليياً لا يرى إلا كفر الجحود.
ومن تأمل القسم الثاني - أيضاً - يجده لا يكفر من ترك مفروض الطاعات (جنس العمل) .. الخ إلا إذا كان جاحداً.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - (كما في: مجموع الفتاوى: ٣٦٤/٧)^(١): "كثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية: لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان، وهو معظم للسلف وأهل الحديث، فيظن أنه يجمع بينهما، أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

وقال - أيضاً رحمه الله - (كما في مجموع الفتاوى: ١٤٣/٧): "هؤلاء ظنوا أن الذين استثنوا في الإيمان من السلف كان هذا مأخذهم، لأن هؤلاء وأمثالهم لم يكونوا خبيرين بكلام السلف، بل ينصرون ما يظهر من أقوالهم بما تلقوه عن المتكلمين من الجهمية ونحوهم من أهل البدع فيبقى الظاهر قول السلف والباطن قول الجهمية الذين هم أفسد الناس مقالة في الإيمان".

فحال القوم كما ذكر شيخ الإسلام لم يميزوا بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية، مع أنهم في الظاهر معظومون للسلف وأهل الحديث.

ثم أقول لكم أين سلفكم من أئمتنا في هذا الباب؟، الذين قال فيهم إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله - (تهذيب الأجوبة لابن حامد: ٣٠٧/١) فيما سمعه منه الميموني قال، قال لي أحمد بن حنبل: "إياك أن تتكلم بكلمة واحدة ليس لك فيها إمام".

(١) قد ردت به عليهم اللجنة في فتاها المتقدمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (في الإخنائية ص: ٤٥٨): "المجيب - يعني نفسه - ولله الحمد لم يقل قط في مسألة إلا بقول قد سبقه إليه العلماء؛ فإن كان قد يخطر له ويتوجه له فلا يقوله وينصره إلا إذا عرف أنه قد قاله بعض العلماء"، وبعد أن استشهد بما ذكرنا من قول الإمام أحمد، قال: "فمن كان يسلك هذا المسلك كيف يقول قولاً يخرق به إجماع المسلمين؟ وهو لا يقول إلا ما سبقه إليه علماء المسلمين".

وقد قال - رحمه الله - (في منهاج السنة النبوية: ٤٣٢/٥): "فكل من عشا عن القرآن فإنه يقيض له شيطان يضلّه ولو تعبد بما تعبد.

و(يعش) روى عن ابن عباس: (يعمى)، وكذلك قال عطاء وابن زيد ابن أسلم، وكذلك أبو عبيدة قال: (تظلم عينه)، واختاره ابن قتيبة ورجحه على قول من قال: (يعرض)، والعشا ضعف في البصر، ولهذا قيل فيه: (يعش)، وقالت طائفة: (يعرض)، وهو رواية الضحاك عن ابن عباس، وقاله قتادة واختاره الفراء والزجاج، وهذا صحيح من جهة المعنى؛ فإن قوله: (يعش) ضمن معنى: (يعرض)، ولهذا عدى بحرف الجار: (عن)، كما يقال: (أنت أعمى عن محاسن فلان) إذا عرضت فلم تنظر إليها فقوله: (يعش) أي: يكن أعشى عنها، وهو دون العمى، فلم ينظر إليها إلا نظراً ضعيفاً.

وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن؛ فإنهم لا ينظرون فيه كما ينظرون في كلام سلفهم؛ لأنهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود، وهم الذين عشا عنه فقيضت لهم الشياطين تقترن بهم، وتصدهم عن السبيل، وهم يحسبون أنهم مهتدون.

ولهذا لا تجد في كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علماً وعملاً
أبداً لكثرة ما في كلامه من وساوس الشياطين.

وحدثني غير مرة رجل وكان من أهل الفضل والذكاء والمعرفة والدين أنه كان قد
قرأ على شخص سماه لي، وهو من أكابر أهل الكلام والنظر دروساً من المحصل
لابن الخطيب، وأشياء من إشارات ابن سينا، قال: فرأيت حالي قد تغير وكان له
نور وهدى ورؤيت له منامات سيئة، فرآه صاحب النسخة بحال سيئة فقص عليه
الرؤيا فقال هي من كتابك!!.

وإشارات ابن سينا يعرف جمهور المسلمين الذين يعرفون دين الإسلام أن فيها
إلحاداً كثيراً، بخلاف المحصل يظن كثير من الناس أن فيه بحوثاً تحصل
المقصود.

قال: فكتبت عليه:

محصل في أصول الدين حاصله من بعد تحصيله أصل بلا دين
أصل الضلالات والشك المبين فما فيه فأكثره وحي الشياطين

فانظر يا حلبي مدى مطابقة كلام شيخ الإسلام لحالك وحال أصحابك، فلقد نظرت
إلى كلام العلماء بحول وعشا، ولقد تضررت وأضررت كثيراً مثل حال المحصل؛
لأنكم - للأسف - محسوبون على أهل السنة، بل محسوبون في علمائهم، فكان
ضرركم على أنفسكم وعلى الناس أعظم وأنكى من ضرر إشارات ابن سينا؛
لأنخداعكم وخديعة الناس بكم؛ لانتسابكم إلى السنة وأهلها.

فيجب الحذر منكم والتحذير مما تكتبونه في ترويج ونشر مذهبكم الباطل، والحذر
كل الحذر والتحذير كل التحذير من كتبك ورسائلك ونشراتك - الخصوص - التي
شرقت وغربت في دنيا المعمورة وفيها من الكيد والتشويش والتلبيس على الناس

وتشويه صورة علماء أهل السنة عندهم ما كان من الضلال المبين والإضلال الذي جعل الشيخ عبد الله - حفظه الله - يقول ما قال عنك وفيك بعد معرفته لك ومعاناته وإخوانه من العلماء في رد باطلك :

لا يعرف الشوق إلا من يكابده ولا الصبابة إلا من يعانيتها

وخذ يا حلبي هذه الفتوى، واعتبر بها إلى ما قد قدمناه من أن العلماء يرونكم جهالاً ضلالاً اشتهرتم بمذهب الإرجاء ونشره، والدعوة إليه والتلبيس على الناس من أنه منهج وعقيدة أهل السنة والجماعة: "من عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ إلى حضرة الأخ المكرم فضيلة الشيخ... وفقه الله سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:

فأشير إلى كتابكم المؤرخ في: ١٤٢١/٤/٥هـ بشأن ما ذكرتموه من تبني بعض الأفراد لمذهب المرجئة، وتخصيص العددين رقم: ٢٥، و: ٢٦ من مجلة الأصالة الصادرة لديكم في عمان الأردن بهذا المذهب.. الخ.

وإني لأشكر فضيلتكم على ما أبديتموه من النصح في ذلك، وأشفع لكم نسخة من الفتوى الصادرة من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم: ٢١٤٣٦ وتاريخ: ١٤٢١/٤/٨هـ المتضمنة بيان ضلالة الإرجاء والتحذير منها ومن الدعاة إليها..

المفتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء والإفتاء، الختم، الرقم: ٢/٢١٥٤، وفي: ١٧/٤/١٤٢١هـ"

فصل

في مسألة العذر بالجهل.

علماء أهل السنة يفرقون في هذا الباب بين المسائل الظاهرة والخفية وبين من يعيش في بلاد الإسلام ومن هو بعيد عنها وعن العلماء، وأساس الخطأ في هذه المسألة عدم التفريق والتفصيل حيث يعطي المعين في هذا الباب حكماً واحداً، والتفريق هو ما يقول به العلماء الذين يسيرون على طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب وتلاميذه، بل علماء السنة كافة، لا أعلم مخالفاً في هذا. وما يلبس به بعض الناس من أقوال في عدم التفصيل، إنما ذلك في المسائل الخفية أو في بعض المعينين: مثل من يعيش بعيداً عن بلاد المسلمين أو من كان حديث عهد بالإسلام. أما مسألة إقامة الحجة، فهذا ليس محل نزاع في هل يكفر قبل قيام الحجة أم لا؟، ففرق بين قيام الحجة وفهمها، فالحجة قائمة ببلوغها من يعيش بين المسلمين وفي بلد يسمع فيه بالعلم ودعوة التوحيد، أو يستطيع الوصول إلى الحجة بنفسه ولكنه فرط أو أعرض، وإن لم يفهم، فتقوم عليه الحجة ببلوغها ولا يلزم لقيامها فهمها - ويأتي تفصيل الشيخ محمد في هذا -.

وسبب آخر من أسباب غلط من غلط وخط في هذه المسألة، وهو عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة، فيظنون أن كل من حكم عليه في الدنيا بالكفر هو كذلك في الآخرة، فإنما الحكم في ذلك إلى الله هو الذي يعلم حقائق الأمور وأعدار العباد التي قد تخفى في الدنيا، ويكون الحكم فيها في الدنيا على الظواهر حسب الحجة الرسالية.

فالواجب التفصيل في هذه المسألة، ونقل أقوال العلماء على وجهها، أما أن تنقل أقوال مجملة يريد بها أهل العلم شيئاً ويُستدل بها على شيء آخر، فهذا ليس من العلم والبيان في شيء.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في رسالته إلى محمد بن عبيد (كما في الدرر السنية: ١١٨/١٣، والرسائل الشخصية ص: ٢٣): .. فلما نقلتم بعض العبارة وتركتم بعضها علمت أنه ليس بجهالة.

قلت: وهذا هو عين ما يفعله من لا يفصل ولا يفرق، ويأتي بالمجملات من الكلام أو النصوص، وبهذا لبسوا على الناس وغيبوهم عن منهج أهل السنة وعقيدتهم.

قال الإمام ابن القيم في النونية (الكافية الشافية):

فعليك بالتبيين والتفصيل فال إطلاق والإجمال دون بيان
قد أفسدا هذا الوجود وخبطا ال آراء والأذهان كل زمان

ويصف الشيخ محمد عداوة الخصوم وفتنتهم في رسالته إلى السويدي فيقول: "ولبسوا على العوام أن هذا خلاف ما عليه أكثر الناس، وكبرت الفتنة، وأجلبوا علينا بخيل الشيطان ورجله"، فما أشبه الليلة بالبارحة، ولكل قوم وارث، وهذا ما يعانيه أهل السنة في هذا الزمان.

والمخالفون لأهل السنة المجانبون لمنهجهم يزعمون لكثرة عددهم أنهم على الحق، وأن أهل السنة لقلتهم على الباطل، وفي هذا قال الإمام محمد بن عبد الوهاب عطفاً على قوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن عبد السلمي لما قال له: ومن معك على هذا؟، قال صلى الله عليه وسلم «حر وعبد»، "فيه أنه فهم المراد من التوحيد،

وفهم أنه أمر كبير غريب، ولأجل هذا قال: ومن معك على هذا؟، قال: «حر وعبد»، فأجابه أن جميع العلماء والملوك والعامّة مخالفون له، ولم يتبعه على ذلك إلا من ذكر.

فهذا أوضح دليل على أن الحق قد يكون أقل القليل، وأن الباطل قد يملأ الأرض، والله در الفضيل بن عياض - رحمه الله - حيث يقول: "لا تستوحش من الحق لقلّة السالكين، ولا تغتر بالباطل لكثرة الهالكين، وأحسن منه قوله - تعالى - ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾".

قال العلامة عبد الرحمن بن سعدي (في تفسيره ص: ٢٩٩) عند قوله - تعالى - : ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ * إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾، "يقول - تعالى - لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم، محذراً عن طاعة أكثر الناس: ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ فإن أكثرهم قد انحرفوا في أديانهم وأعمالهم، وعلومهم. فأديانهم فاسدة، وأعمالهم تبع لأهوائهم، وعلومهم ليس فيها تحقيق، ولا إيصال لسواء الطريق، بل غايتهم أنهم يتبعون الظن، الذي لا يغني من الحق شيئاً، ويتخرصون في القول على الله ما لا يعلمون، ومن كان بهذه المثابة فحرى أن يحدّر الله منه عباده، ويصف لهم أحوالهم؛ لأن هذا وإن كان خطاباً للنبي صلى الله عليه وسلم فإن أمته أسوة له في سائر الأحكام التي ليست من خصائصه.. ودلت هذه الآية، على أنه لا يستدل على الحق، بكثرة أهله، ولا يدل قلة السالكين لأمر من الأمور أن يكون غير حق، بل الواقع بخلاف

ذلك، فإن أهل الحق هم الأقلون عدداً، الأعظمون - عند الله - قدراً وأجراً، بل الواجب أن يستدل على الحق والباطل، بالطرق الموصلة إليه".

وسترى فيما سيأتي تكذيب ما يزعمه خصوم أهل السنة، وقطع الطريق عليهم، والحيال بينهم وبين ما يتمنون، وتبصير من يريد الله هدايته ممن يريد الخير ويسعى إليه، فيصدق فيه قوله - تعالى - : ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾.

فصل

في تفصيل الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مسألة العذر بالجهل :
قال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في المسألة (كما في روضة الأفكار والأفهام ص: ٤١٠)، للعلامة حسين بن غنام الإحصائي في رسالته لعيسى بن قاسم وأحمد بن سويلم، وقد سألاه عن قول شيخ الإسلام ابن تيمية من جحد ما جاء به الرسول وقامت به الحجة فهو كافر، فأجابهما بقوله: "سلام عليكم ورحمة الله، وبعد: فما ذكرتموه من قول الشيخ: من جحد كذا وكذا، وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم، هل قامت عليهم الحجة أم لا؟، فهذا من العجب العجاب كيف تشكون في هذا وقد وضحته لكم مراراً؟ فإن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون في مسألة خفيه، مثل الصرف والعطف^(١)، فلا يكفر حتى يعرف.

(١) هو شيء من السحر يصنعه السحرة يحبيب المرأة إلى زوجها أو يصرف محبتها عن زوجها، فالأول العطف، والثاني الصرف.

وأما أصول الدين التي أوضحها الله، وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هي القرآن: فمن بلغه فقد بلغتة الحجة، ولكن أصل الإشكال: أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة؛ فإن أكثر الكفار والمنافقين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم، كما قال- تعالى - : ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾.

وقيام الحجة وبلوغها نوع، وفهمهم إياها نوع آخر، وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها نوع آخر، فإن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله صلى الله عليه وسلم في الخوارج: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم»، وقوله: «أشر قتلى تحت أديم السماء»، مع كونهم في عصر الصحابة ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم، ومع الإجماع أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والاجتهاد، وهم يظنون أنهم مطيعون لله، وقد بلغتهم الحجة، ولكن لم يفهموها، وكذلك قتل علي رضي الله عنه الذين اعتقدوا فيه وتحريقهم بالنار، مع كونهم تلاميذ الصحابة ومع عبادتهم وصلاتهم وصيامهم، وهم - أيضاً - يظنون أنهم على حق.

وكذلك إجماع السلف على تكفير ناس من غلاة القدرية وغيرهم، مع كثرة علمهم وشدة عبادتهم، مع كونهم يظنون أنهم يحسنون صنعا، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم؛ لأجل أنهم لم يفهموا، فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا.

إذا علمتم ذلك فهذا الذي أنتم فيه [كفر]، وهو: الشك في أناس يعبدون الطواغيت ويعادون دين الإسلام ويزعمون أنه [ليس] ردة؛ لأجل أنهم ما فهموا، كل هذا أظهر وأبين مما تقدم إلا الذين حرقهم علي فإنه يشابه هذا"، وهو في الدرر السنية: (٩٣/١٠)، وتصويب ما بين الحاصرتين منها.

والشيخ اسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (في حكم تكفير المعين ص: ١٥) بعد نقل كلام الشيخ - المتقدم -، إلى قوله: "وفهمهم إياها نوع آخر"، قال:

”فتأمل كلام الشيخ، ونسأل الله أن يرزقك الفهم الصحيح، وأن يعافيك من التعصب: أن كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، وإن لم يفهم ذلك، وجعل هذا هو السبب في غلط من غلط، وجعل أن التعريف بالمسائل الخفية، ومن حكينا عنه جعل التعريف في أصل الدين، وهل بعد القرآن والرسول تعريف، ثم يقول هذا اعتقادنا نحن ومشايخنا، نعوذ بالله من الحور بعد الكور.

وهذه المسألة كثيرة جداً في مصنفات الشيخ محمد - رحمه الله -؛ لأن علماء زمانه من المشركين ينازعون في تكفير المعين، فهذا شرح حديث عمرو بن عبسة من أوله إلى آخره كله في تكفير المعين حتى إنه نقل فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن من دعا علياً فقد كفر، ومن لم يكفره فقد كفر، وتدبر ماذا أودعه من الدلائل الشرعية التي إذا تدبرها العاقل المنصف فضلاً عن المؤمن عرف أن المسألة: وفاقية، لا تشكل إلا على مدخول عليه في اعتقاده”، إلى أن قال: ”ومن حكى عنه هذه القصة [يعني أن الشيخ محمداً لا يكفر المعين] يذكرون ذلك معذرة له عما يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين وإلا فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة، بل تحتاج لدليل وشاهد من القرآن والسنة، ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب، [علم أن الشيخ] بين هذه المسألة بياناً شافياً وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ولا يتوقف في شيء منها“.

إذن إذا كان هذا ما يقرره الأئمة؛ والمعروف عنهم أنهم يفرقون بين المسائل الظاهرة والخفية وبين من يعيش بين المسلمين وغيرهم وحديث العهد بالإسلام؛ فالمسائل الظاهرة والمسائل المعلومة من الدين بالضرورة، لا يعذر فيها إلا من كان حديث عهد بإسلام أو من كان يعيش بعيداً عن بلاد الإسلام والعلم.

ومن بلغه القرآن وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم فالحجة قائمة عليه، وعباد القبور الذين يطوفون بها، وينذرون ويذبحون لها، ويدعونها ويتقربون إليها من دون الله، وهم يسمعون آيات الله تتلى وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الناهية عن ذلك، فكيف يُخالف ما يقرره أهل العلم من قبل الشيخ محمد بن عبد الوهاب ومن بعده، وهو إجماع لا خلاف فيه؟، كما سيأتي في كلام سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن باز وغيره، ولكن عبد المحسن العباد - عفا الله عنه - اشتدّ في ذلك في تعليقه على شرح شروط الصلاة للشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وتعليقه على رسالتي (تطهير الاعتقاد) للصنعاني، و(التحفة) للشوكاني، وإليك كلام أهل العلم - مع ما تقدم - الذي ينقض عليه وعلى غيره: قال صاحب ضوابط تكفير المعين عند شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب وعلماء الدعوة الإصلاحية بتأييد العلامة صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - حفظه الله - (ص: ١٥٨): "يفرق الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مسألة تكفير المعين بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية، فمن وقع في الشرك في المسائل الظاهرة بعد بلوغ الحجة أمكن الحكم عليه بالكفر بخلاف من وقع في المكفرات في المسائل الخفية فله شرائط أخرى في تكفيره.

١ - قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب مقررًا مذهب ابن تيمية في التفريق بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية: "وهذا صفة كلامه في المسألة في كل موضع وقفنا عليه من كلامه، وصرح رضي الله عنه أن كلامه في غير المسائل الظاهرة.

٢ - قال: .. معلقاً على نص شيخ الإسلام في التفريق بين المسائل الظاهرة والمسائل الخفية: " فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية، وبين ما نحن فيه من كفر المعين، وتأمل تكفيره رؤوسهم فلان وفلان بأعيانهم وردتهم ردة صريحة، وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة.

٣ - قال: .. "إن الشخص المعين إذا قال ما يوجب الكفر، فإنه لا يحكم عليه بالكفر حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي يخفى دليلها على بعض الناس، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله.

٤ - قال: .. موضحاً كلام شيخ الإسلام ومفرقاً بين المسائل الظاهرة وبين المسائل الخفية: "وما ذكرتموه من كلام الشيخ - أي: ابن تيمية - كل من جحد كذا وكذا، وأنكم لا تسألون عن هؤلاء طواغيت وأتباعهم هل قامت عليهم الحجة أم لا؟، فهذا من العجب العجاب، كيف تشكون في هذا؟، وقد وضحت لكم مراراً أن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام، أو الذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون في مسائل خفية مثل الصرف أو العطف، فلا يكفر حتى يُعرّف، أما أصول الدين التي أوضحها الله في كتابه، فإن حجة الله هي القرآن".

وقال الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين (كما في مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ص: ٤٧٣): " وقولك إن الشيخ تقي الدين وابن القيم يقولان: إن من فعل هذه الأشياء لا يطلق عليه أنه كافر مشرك حتى تقوم عليه الحجة

الإسلامية من إمام أو نائبه فيصير، وأنه يقال هذا الفعل كفر، وربما عذر فاعله لاجتهاد أو تقليد أو غير ذلك: فهذه الجملة التي حكيت عنهما لا أصل لها في كلامهما، وأظن اعتمادك في هذا على ورقة كتبها داود نقل فيها نحو هذه العبارة من اقتضاء الصراط المستقيم للشيخ تقي الدين لما قدم عنيزة المرة الثانية معه هذه الورقة يعرضها على ناس في عنيزة يشبه بها، ويقول لو سلمنا أن هذه الأمور التي تفعل عند القبور شرك، كما تزعم هذه الطائفة فهذا كلام إمامهم ابن تيمية الذي يقتدون به يقول: إن المجتهد المتأول والمقلد والجاهل معذورون مغفور لهم فيما ارتكبه.

فلما بلغني هذا عنه أرسلت إليه وحضر عندي وبينت له خطأه، وأنه وضع كلام الشيخ في غير موضعه، وبينت له أن الشيخ إنما قال ذلك في أمور بدعية ليست بشرك، مثل تحري دعاء الله عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم وبعض العبادات المبتدعة.... وأما الشرك فقد قال - رحمه الله - : إن الشرك لا يغفر وإن كان أصغر. نقل ذلك عنه تلميذه صاحب الفروع فيه، وذلك والله أعلم لعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ مع أن الشيخ - رحمه الله - لم يجزم أنه يغفر لمن ذكرهم وإنما قال قد يكون.

وقد قال - رحمه الله - في شرح العمدة لما تكلم في كفر تارك الصلاة، فقال: "وفي الحقيقة فكل رد لخبر الله أو أمره فهو كفر، دق أو جل، لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم وكان أمراً يسيراً في الفروع، بخلاف ما ظهر أمره، وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر، يعني: أنه لا يقال قد يعفى عنه".

وقال - رحمه الله - أثناء كلام له في ذم أصحاب الكلام قال: "والرازي من أعظم الناس في باب الحيرة، له نهمة في التشكيك، والشك في الباطل خير من الثبات على اعتقاده، لكن قل أن يثبت أحد على باطل محض، بل لا بد فيه من نوع من الحق، وتوجد الردة فيه كثيراً كالنفاق.

وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن يقع ذلك في طوائف منهم في أمور يعلمها العامة والخاصة، بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمداً بعث بها وكفر من خالفها مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة غيره، فإن هذا أظهر شرائع الإسلام، ومثل أمره بالصلوات الخمس، ومثل معاداة المشركين وأهل الكتاب ومثل تحريم الفواحش والربا ومثل ذلك.

وقولك إن الشيخ يقول: إن من فعل شيئاً من هذه الأمور الشركية لا يطلق عليه أنه كافر مشرك حتى تقوم عليه الحجة الإسلامية؛ فهو لم يقل ذلك في الشرك الأكبر وعبادة غير الله ونحوه من الكفر؛ وإنما قال هذا في المقالات الخفية كما قدمنا من قوله، وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، فلم يجزم بعدم كفره: (وإنما قد يقال)، وقوله: قد يقع ذلك في طوائف منهم يعلم العامة والخاصة، بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمداً بعث بها، وكفر من خالفها: مثل عبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة غيره، فإن هذا أظهر شرائع الإسلام، يعني: فهذا لا يمكن أن يقال لم تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها، والأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والنهي عن عبادة غيره هو ما نحن فيه، قال - تعالى - : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ

حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ. وقوله - رحمه الله - من اليهود والنصارى يعلمون ذلك ،
حكى لنا عن غير واحد من اليهود في البصرة أنهم عابوا على المسلمين ما يفعلونه
عند القبور، قالوا إن كان نبيكم أمركم بهذا فليس بنبي، وإن لم يأمركم فقد
عصيتموه.

وعبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الأصول الذي خلق الله الإنس والجن
لأجله، قال - تعالى - : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ أي: يعبدوني
وحيدي، وهو الذي أرسل به جميع الرسل، قال - تعالى - : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ
أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ ، والطاغوت اسم لكل ما عبد من
دون الله، وقال - تعالى - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا
إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ، وكل رسول أرسله الله فأول ما يدعوهم إليه هذا التوحيد،
قال - تعالى - : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ
غَيْرُهُ﴾ ، ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ ،
﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ ، ﴿وَإِلَىٰ
مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ .

فمن جعل شيئاً من العبادة لغير الله فهذا هو الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، قال
تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ ، فمن زعم أن الله سبحانه يغفره فقد رد
خبر الله - سبحانه - .

وحد العبادة وحقيقتها طاعة الله، فكل قول وعمل ظاهر وباطن يحبه الله فهو
عبادة كلها: فهي ما أمر به شرعاً أو إيجاباً أو استحباباً فهو عبادة، فهذا

حقيقة العبادة عند جميع العلماء التي من جعل منها لغير الله شيئاً فهو كافر
مشرك.

ومما يبين أن الجهل ليس بعذر في الجملة قوله في الخوارج ما قال مع عبادتهم
العظيمة، ومن المعلوم أنه لم يوقعهم فيما وقعوا فيه إلا الجهل، وهل صار الجهل
عذراً لهم؟.

يوضح ما ذكرنا أن العلماء من كل مذهب يذكرون في كتب الفقه باب حكم المرتد،
وهو المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، وأول شيء يبدوون به من أنواع الكفر: الشرك،
يقولون من أشرك بالله كفر؛ لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكفر، لم يقولوا إن كان
مثله لا يجمله كما قالوا فيما دونه.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل: أي الذنب أعظم إثمًا عند الله قال:
«أن تجعل لله نداً وهو خلقك»، ولو كان الجاهل والمقلد غير محكوم بردته إذا
فعل الشرك لم يغفلوه وهذا ظاهر.

وقد وصف الله سبحانه أهل النار بالجهل كقوله: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا
كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾، وقال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ
قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ
كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَافِلُونَ﴾، وقال: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ
أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾،
وقال - تعالى - : ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ
أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾، قال ابن جرير عند تفسير هذه
الآية: وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور.

ومن المعلوم أن أهل البدع الذين كفرهم السلف والعلماء بعدهم أهل علم وعبادة وفيهم زهد ولم يوقعهم فيما ارتكبهوا إلا الجهل، والذين حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار هل آفتهم إلا الجهل، ولو قال إنسان أنا أشك في البعث بعد الموت لم يتوقف من له أدنى معرفة في كفره والشاك جاهل، قال - تعالى - : ﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نُنظَنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ ﴾ . وقد قال الله - سبحانه - عن النصارى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحِبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ الآية قال عدي بن حاتم للنبي صلى الله عليه وسلم : ما عبدناهم . قال : «أليس يحلون ما حرم الله فتحلونه ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه» . قال : بلى . قال : «فتلك عبادتهم» . فذمهم الله - سبحانه - وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم فلم يعذروا بالجهل .

ولو قال إنسان عن الرافضة في هذه الأزمان : إنهم معذورون في سبهم الشيخين وعائشة ؛ لأنهم جهال مقلدون لأنكر عليه الخاص والعام .

وما تقدم من حكاية شيخ الإسلام - رحمه الله - إجماع المسلمين على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار أنه كافر مشرك يتناول الجاهل وغيره ؛ لأنه من المعلوم أنه إذا كان إنسان يقر برسالة محمد صلى الله عليه وسلم ويؤمن بالقرآن ويسمع ما ذكر الله سبحانه في كتابه من تعظيم أمر الشرك بأنه لا يغفره وأن صاحبه مخلد في النار، ثم يقدم عليه وهو يعرف أنه شرك ، هذا ما لا يفعله عاقل وإنما يقع فيه من جهل أنه شرك .

وقد قدمنا كلام ابن عقيل في جزمه بكفر الذين وصفهم بالجهل فيما ارتكبتموه من الغلو في القبور، نقله عنه ابن القيم مستحسناً له، والقرآن يرد على من قال إن المقلد في الشرك معذور، وقد افترى وكذب على الله، وقد قال الله عن المقلدين من أهل النار: ﴿إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾، وقال - سبحانه - حاكياً عن الكفار قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ﴾ . وفي الآية الأخرى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾

وقولك: "حتى تقوم عليه الحجة الإسلامية من إمام أو نائبه" معناه أن الحجة الإسلامية لا تقبل إلا من إمام أو نائبه، وهذا خطأ فاحش لم يقله أحد من العلماء بل الواجب على كل أحد قبول الحق ممن قاله كائناً من كان، ومقتضى هذا أن من ارتكب أمراً محرماً شركاً وما دونه بجهل وبين له من عنده علم بأدلة الشرع أن ما ارتكبه حرام، وبين له دليله من الكتاب والسنة أنه لا يلزمه قبوله إلا أن يكون ذلك من إمام أو نائبه، وأن حجة الله لا تقوم عليه إلا أن يكون ذلك من الإمام أو نائبه، وأظنك سمعت هذا الكلام من بعض المبطلين فقلدته فيه وما فطنت لعيبه وإنما وظيفة الإمام أو نائبه إقامة الحدود واستتابة من حكم الشرع بقتله كالمرتد في بلاد الإسلام.

وأظن هذه العبارة مأخوذة من قول بعض الفقهاء في تارك الصلاة؛ إنه لا يقتل حتى يدعوه إمام أو نائبه إلى فعلها، والدعاء إلى فعل شيء غير بيان الحجة على خطئه أو صوابه أو كونه حقاً أو باطلاً بأدلة الشرع، فالعالم مثلاً يقيم الأدلة الشرعية على وجوب قتل تارك الصلاة ثم الإمام أو نائبه يدعوه إلى فعلها ويستتبيه."

فصل

قال الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية - رحمه الله - في بيان منهج الشيخ محمد بن عبد الوهاب في تكفير المعين (كما في فتاواه ورسائله: ٧٣/١): "مسألة تكفير المعين: من الناس من يقول: لا يكفر المعين أبداً، ويستدل هؤلاء بأشياء من كلام ابن تيمية غلطوا في فهمها، وأظنهم لا يكفرون إلا من نص القرآن على كفره كفرعون، والنصوص لا تجيء بتعيين كل أحد. يدرس باب (حكم المرتد) ولا يطبق على أحد، هذه ضلالة عمياء وجهالة كبرى، بل يطبق بشرط.

ثم الذين توقفوا في تكفير المعين في الأشياء التي قد يخفى دليلها فلا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية من حيث الثبوت والدلالة، فإذا أوضحت له الحجة بالبيان الكافي كفر سواء فهم، أو قال: ما فهمت، أو فهم وأنكر، ليس كفر الكفار كله عن عناد. وأما ما علم بالضرورة أن الرسول جاء به وخالفه فهذا يكفر بمجرد ذلك ولا يحتاج إلى تعريف سواء في الأصول أو الفروع ما لم يكن حديث عهد بالإسلام.

والقسم الثالث: أشياء تكون غامضة فهذه لا يكفر الشخص فيها ولو بعدما أقيمت عليه الأدلة، وسواء كانت في الفروع أو الأصول، ومن أمثلة ذلك الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه إذا مات. وإمام الدعوة ألف مؤلفاً في مسألة تكفير المعين وهو المسمى: (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) بين ووضح أنه لا مناص من تكفير المعين بشروطه الشرعية. ثم عند ذكر التكفير تعلم أن الناس ثلاثة أقسام: طرفان ووسط: طرف يكفر بمجرد المعاصي. هؤلاء هم الخوارج يخرجونه من الإيمان ويدخلونه في أهل الكفران. والمعتزلة تخرجه من الإيمان ولا تدخله في الكفر، ولكنهم يحكمون بخلوده في النار. أما أهل الحق فلا يعتقدون ذلك في العصاة، ولا يخفى بطلان قول الخوارج والمعتزلة، كما لا يخفى بطلان قول من قال [المرجئة]: إن من قال لا إله إلا الله فهو مسلم وإن فعل ما فعل".

فصل

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء من هيئة كبار العلماء برئاسة سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وعضوية نائبه عبد الرزاق عفيفي، وعبد الله بن عبد الرحمن الغديان، وعبد الله بن قعود، وقد سئلت سؤالاً هذا نصه: عندنا تفتى ظاهرة عبادة القبور وفي نفس الوقت وجود من يدافع عن هؤلاء ويقول: إنهم مسلمون معذورون بجهلهم فلا مانع من أن يتزوجوا بفتياتنا وأن نصلي خلفهم وأن لهم كافة حقوق المسلم على المسلم ولا يكتفون، بل يسمون من يقول بكفر هؤلاء إنه صاحب بدعة يعامل معاملة المبتدعين، بل ويدعون أن سماحتكم تعذرون عبادة القبور بجهلهم حيث أقرتم مذكرة لشخص يدعى الغباشي يعذر فيها عبادة القبور، لذلك أرجو من سماحتكم إرسال بحث شاف كاف تبين فيه الأمور التي فيها العذر بالجهل من الأمور التي لا عذر فيها، كذلك بيان المراجع التي يمكن الرجوع إليها في ذلك ولكم منا جزيل الشكر؟:

فأجابت في الفتوى رقم: (١١٠٤٣)، (كما في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية: ٩٦/٢): "يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه وباختلاف المسألة نفسها وضوحاً وخفاءً وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفاً، فمن استغاث بأصحاب القبور دفعاً للضرر أو كشفاً للكرب بين له أن ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة أداء لواجب البلاغ، فإن أصر بعد البيان فهو مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك، قال الله - تعالى - ﴿رَسُولًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَلَّا يَكُونَنَّ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾، وقال - تعالى -

: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، وقوله - تعالى - : ﴿وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾، وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» رواه مسلم، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة قبل المؤاخظة، ومن عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم من بلغته الدعوة الإسلامية وأصر على الكفر، ويشهد لذلك عموم حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم كما يشهد له ما قصه الله - تعالى - من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل، وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها لوجود الدعوة إلى التوحيد إلى جانبها مع قرب العهد بدعوة موسى إلى التوحيد.

ويشهد لذلك - أيضاً - ما قصه الله من نبأ نقاش الشيطان لأهل النار وتخليه عنهم وبراءته منهم قال الله - تعالى - : ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تُلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فلم يعذروا بتصديقهم وعد الشيطان مع مزيد تلبيسه وتزيينه الشرك واتباعهم لما سؤل لهم من الشرك لوقوعه إلى جانب وعد الله الحق بالثواب الجزيل لمن صدق وعده فاستجاب لتشريعه واتباع صراطه السوي.

ومن نظر في البلاد التي انتشر فيها الإسلام وجد من يعيش فيها يتجاذبه فريقان فريق يدعوا إلى البدع على اختلاف أنواعها شركية وغير شركية ويلبس على الناس ويزين لهم بدعته بما استطاع من أحاديث لا تصح وقصص عجيبة غريبة يوردها بأسلوب شيق جذاب، وفريق يدعوا إلى الحق والهدى ويقيم على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ويبين بطلان ما دعا إليه الفريق الآخر وما فيه من زيف فكان في بلاغ هذا الفريق وبيانه الكفاية في إقامة الحجة وإن قل عددهم فإن العبرة ببيان الحق بدليله لا بكثرة العدد، فمن كان عاقلاً وعاش في مثل هذه البلاد واستطاع أن يعرف الحق من أهله إذا جد في طلبه وسلم من الهوى والعصبية ولم يغتر بغنى الأغنياء ولا بسيادة الزعماء ولا بوجاهة الوجهاء ولا اختل ميزان تفكيره وألغى عقله، وكان من الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمُ لَعْنًا كَبِيرًا﴾.

أما من عاش في بلاد غير إسلامية، ولم يسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن القرآن والإسلام فهذا على تقدير وجوده حكمه حكم أهل الفترة يجب على علماء المسلمين أن يبلغوه شريعة الإسلام أصولاً وفروعاً إقامة للحجة وإعذاراً إليه، ويوم القيامة يعامل معاملة من لم يكلف في الدنيا لجنونه أو بلهه أو صغره وعدم تكليفه، وأما ما يخفى من أحكام الشريعة من جهة الدلالة أو لتقابل الأدلة وتجاذبها فلا يقال لمن خالف فيه آمن وكفر ولكن يقال أصاب وأخطأ، فيعذر فيه من أخطأ ويؤجر فيه من أصاب الحق باجتهاده أجرين، وهذا النوع مما يتفاوت فيه الناس باختلاف مداركهم ومعرفتهم باللغة العربية وترجمتها وسعة اطلاعهم

على نصوص الشريعة كتاباً وسنة ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها ونحو ذلك.

وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة، لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم.

بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوخيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم."

قلت: فأنت ترى هذا التفصيل الذي لا مزيد عليه في هذه المسألة الخطيرة والذي هو عميق بعمق علم العلماء تدليلاً وتعليلاً، وقد أمر المسلمون بالرجوع إليهم والأخذ بما يفتون به في جميع أمور الدين أصولاً وفروعاً؛ وقد حكموا أن من لم يكفر المشركين في بلاد الإسلام قد أوتي مما عرض له من الشبهة، وهو يعني كفرهم بعد إزالة الشبهة، وأنه بذلك تقوم عليهم الحجة الشرعية، وذلك يدل على عظيم خطر هذا المعتقد الذي يتبناه هؤلاء مدعين - زوراً وباطلاً - أنه معتقد أهل السنة والجماعة، ومحامين عنه في كتبهم ورسائلهم وردودهم مما يمكن أن يقال فيه إنه حرب لمعتقد أهل السنة والجماعة، وطمس لمعالم منهجهم المتسق مع كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد غيبوا الأمة زمناً طويلاً، ولبسوا عليها حتى لا يكاد يعرف مذهب أهل السنة في هذا إلا من قبل خواص علماء أهل السنة السائرين على طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وأئمة الدعوة من بعده، أمثال: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، والشيخ صالح الفوزان، وإخوانهم الذين هم على ما هم عليه، وهنا نقول إن ردود أهل السنة في مؤلفاتهم المتعددة وتفصيلاتهم الكثيرة في هذه المسألة

على إمام البدعة والضلالة داود بن جرجيس العراقي وتلاميذه وعلى رأسهم عثمان بن منصور القصيمي: هي ردود على هؤلاء تدحض شبههم وتقضي على مذاهبهم، وهي كفيلة في إزاحة الشبهة المشار إليها في كلام اللجنة وإقامة الحجة إن ثبت أن لديهم شبهة تدرأ عدم قيام الحجة، مع أن لديهم من العلم والاطلاع على كتب ورسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأتباعه من أئمة دعوته السننية السلفية ما يمنع الشبهة، والناظر فيما يكتبونه ويقررونه يعلم أنهم يسرون عن علم واعتقاد على طريقة أهل البدع المشار إليهم ويتعمدون الإجمالات وبتر الكلام؛ ليسلم لهم مذهبهم، مع تغييبهم عن كتب الأئمة المشار إليها دلالة وخدمة ونشراً، وينشرون من البدعة ما جعلوه بديلاً عنها.

وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء من هيئة كبار العلماء برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز وبأعضائها السابقين:

”هل كل من أتى بعمل من أعمال الكفر أو الشرك - علماً بأنه أتى بهذا الشيء جاهلاً - هل يعذر بجهله أم لا يعذر؟ وما هي الأدلة بالعدر أو عدم العذر؟
فأجابت:

”لا يعذر المكلف بعبادته غير الله، أو تقربه بالذبايح لغير الله، أو نذره لغير الله، ونحو ذلك من العبادات التي هي من اختصاص الله إلا إذا كان في بلاد غير إسلامية، ولم تبلغه الدعوة فيعذر لعدم البلاغ لا مجرد الجهل؛ لما رواه مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار».

فلم يعذر النبي صلى الله عليه وسلم من سمع به ومن يعيش في بلاد إسلامية قد سمع بالنبي صلى الله عليه وسلم فلا يعذر في أصول الإيمان بجهله .
أما الذين طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل لهم ذات أنواط يعلقون بها أسلحتهم فهؤلاء كانوا حديثي عهد بكفر، وقد طلبوا فقط، ولم يفعلوا فكان ما حصل منهم مخالف للشرع، وقد أجابهم النبي صلى الله عليه وسلم على أنهم لو فعلوا ما طلبوا كفروا” .

السؤال الأول من الفتوى رقم: (٩٢٥٧) ، وتاريخ: ١٤٠٥/١٢/٢٢ هـ (كما في فتاوى اللجنة الدائمة .. : ٣٣/٢) وأثبتت نصاً في الفتوى رقم: (٩٢٦٠) ، (كما في فتاوى اللجنة .. : ٥٢٨/١)

وسئلت اللجنة كما في الفتوى رقم: (٣٥٤٨) ، وتاريخ: ١٤٠١/٣/١٨ هـ:

”يقول الله - تعالى - : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ ، إن ظاهر الآية السابقة يمنع الاستغفار للمشركين ولو كانوا من ذوي القرابة، والكثير منا نحن أعراب البادية من له والدان وأقرباء وقد اعتادوا الذبح عند القبور والتوسل بأهلها وتقديم النذور والاستعانة بتوسيط أهل القبور في فك الكربات وشفاء المرضى ، وقد ماتوا على ذلك ولم يصلهم من يعرفهم معنى التوحيد ومعنى لا إله إلا الله، ولم يصلهم من يعلمهم أن النذور والدعاء عبادة لا يصح صرفها إلا لله وحده، فهل يصح المشي في جنازتهم والصلاة عليهم والدعاء والاستغفار لهم وقضاء حجبهم والتصدق عليهم؟“.

فأجابت اللجنة قائلة: "من مات على الحالة التي وصفت لا يجوز المشي في جنازته ولا الصلاة عليه ولا الدعاء ولا الاستغفار له ولا قضاء حجه ولا التصدق عنه؛ لأن أعماله المذكورة أعمال شركية، وقد قال الله - سبحانه وتعالى - في الآية السابقة: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، ولما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «استأذنت ربي في الاستغفار لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في زيارة قبرها فأذن لي».

وليسوا معذورين بما يقال عنهم أنهم لم يأتهم من يبين لهم أن هذه الأمور المذكورة التي يرتكبونها شرك؛ لأن الأدلة عليها في القرآن الكريم واضحة وأهل العلم موجودون بين أظهرهم، ففي إمكانهم السؤال عما هم عليه من الشرك، لكنهم قد أعرضوا ورضوا بما هم عليه".

وسئل سماحة شيخنا عبد العزيز بن باز - رحمه الله - (كما في فتاواه ومقالاته: ١٣٢/٧): "من هم الذين يعذرون بالجهل؟ وهل يعذر الإنسان بجهله في الأمور

الفقهية؟ أم في أمور العقيدة والتوحيد؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر؟

فأجاب: دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل، وليس كل واحد يعذر بالجهل، فالأمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول صلى الله عليه وسلم للناس وأوضحها كتاب الله وانتشرت بين المسلمين لا تقبل فيها دعوى الجهل، ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة وأصل الدين، فإن الله - عز وجل - بعث نبيه صلى الله عليه وسلم ليوضح للناس دينهم ويشرحه لهم وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها وشرح لها كل شيء وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، وفي كتاب الله الهدى والنور فإذا ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة،

وقد انتشر بين المسلمين، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله - عز وجل - ، أو دعوى أن الصلاة غير واجبة، أو أن صيام رمضان غير واجب أو أن الزكاة غير واجبة، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب، فهذا وأمثاله لا تقبل فيه دعوى الجهل ممن هو بين المسلمين لأنها أمور معلومة بين المسلمين، وقد علمت بالضرورة من دين الإسلام وانتشرت بين المسلمين فلا تقبل دعوى الجهل في ذلك، وهكذا إذا ادعى أحد بأنه يجهل ما يفعله المشركون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات والاستغاثة بهم والذبح لهم والذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو الأحجار، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء.. فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة وأنه شرك كبير، وقد أوضح الله ذلك في كتابه الكريم وأوضحه رسوله صلى الله عليه وسلم وبقي ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة عشر سنين، يوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلو عليهم كتاب الله مثل قوله - تعالى - : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ ، وقوله - سبحانه - : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، وقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ ، وقوله - سبحانه - : ﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۗ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ ، وقوله - سبحانه - : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۗ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، وقوله - سبحانه - مخاطبا الرسول صلى الله عليه وسلم (سورة الكوثر) : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ۗ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ ، وقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ ، وقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ ، وهكذا الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية به والسب كل هذا من الكفر الأكبر ومما لا يعذر فيه

أحد بدعوى الجهل ؛ لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين أو سب الرسول صلى الله عليه وسلم من الكفر الأكبر، وهكذا الاستهزاء والسخرية، قال - تعالى - : ﴿قُلْ أِبَالَهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَّا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ .

فالواجب على أهل العلم في أي مكان أن ينشروا هذا بين الناس وأن يظهره حتى لا يبقى للعامة عذر وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم، وحتى يتركوا التعلق بالأموال والاستعانة بهم في أي مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي أو في مكة أو غير ذلك وحتى ينتبه الحجاج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه، فسكوت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة وهكذا ما يقع عند قبر البدوي أو الحسين رضي الله عنه أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني أو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة أو عند غيرهم يجب التنبيه على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق لله وحده ليس لأحد فيها حق كما قال الله - عز وجل - : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ ، وقال - سبحانه - : ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ ، وقال - سبحانه - : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ يعني : أمر ربك، فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي مناطق الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يحذروهم من الشرك بالله - عز وجل - الذي هو أعظم الذنوب وقد خلق الله الثقلين ليعبدوه وأمرهم بذلك، لقوله - سبحانه - : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ، وعبادته هي : طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وإخلاص

العبادة له وتوجيه القلوب إليه، قال - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ
الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

أما المسائل التي قد تخفى مثل بعض مسائل المعاملات، وبعض شؤون الصلاة،
وبعض شؤون الصيام، فقد يعذر فيها الجاهل، كما عذر النبي صلى الله عليه وسلم
الذي أحرم في جبة وتلطح بالطيب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «اخلع
عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب، واصنع في عمرتك ما أنت صانع في
حجتك»، ولم يأمره بفدية لجهله، وهكذا بعض المسائل التي قد تخفى، يعلم فيها
الجاهل ويبصر فيها، أما أصول العقيدة وأركان الإسلام والمحرمات الظاهرة فلا
يقبل في ذلك دعوى الجهل من أي أحد بين المسلمين، فلو قال أحد، وهو بين
المسلمين إنني ما أعرف أن الزنى حرام فلا يعذر، أو قال: ما أعرف أن عقوق
الوالدين حرام، فلا يعذر، بل يضرب ويؤدب، أو قال: ما أعرف أن اللواط حرام،
فلا يعذر؛ لأن هذه أمور ظاهرة معروفة بين المسلمين في الإسلام.

لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد
حولها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل، وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى
الله، ويكون حكمه حكم أهل الفترة، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فإن
أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة، وإن عصوا دخلوا النار، أما الذي بين المسلمين ويقوم
بأعمال الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة، فهذا لا يعذر؛ لأن الأمر واضح
والمسلمون - بحمد الله - موجودون، ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنى حرام
وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام، وكل هذا معروف بين المسلمين وفاش بينهم،
فدعوى الجهل في ذلك دعوى باطلة".

وسئل: (كما في فتاواه ٤٩/١) السؤال الآتي : "نشاهد في بعض البلاد الإسلامية أن هناك أناساً يطوفون بالقبور عن جهل.. فما حكم هؤلاء، وهل يطلق على الواحد منهم مشرك؟".

فأجاب : حكم من دعا الأصنام واستغاث بها ونحو ذلك - بحمد الله - ظاهر وهو الكفر الأكبر إلا أن يدعي أنه طاف بالقبور بقصد عبادة الله، كما يطوف بالكعبة يظن أنه يجوز الطواف بالقبور ولم يقصد التقرب بذلك لأصحابها وإنما قصد التقرب إلى الله وحده، فهذا يعتبر مبتدعاً لا كافراً؛ لأن الطواف بالقبور بدعة منكرة، كالصلاة عندها، وكل ذلك من وسائل الكفر.

ولكن الغالب على عباد القبور هو التقرب إلى أهلها بالطواف بها، كما يتقربون إليهم بالذبح لهم والنذر لهم، وكل ذلك شرك أكبر، من مات عليه مات كافراً لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين، وأمره إلى الله - عز وجل - في الآخرة إن كان ممن لم تبلغه الدعوة فله حكم أهل الفترة، ويدل على ذلك : ما جرى لأم النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنها ما كانت أدركت النبوة، وكانت على دين قومها، واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم ربه أن يستغفر لها، فلم يؤذن له أن يستغفر لها؛ لأنها كانت على دين الجاهلية.

وهكذا أبوه قال عنه صلى الله عليه وسلم لما سأله سائل عن أبيه : «إن أبي وأباك في النار»، وأبوه صلى الله عليه وسلم مات في الجاهلية على دين قومه فصار حكمه حكم الكفار، لكن من لم تبلغه الدعوة في الدنيا، ومات على جهل بالحق يمتحن يوم القيامة في أصح أقوال أهل العلم فإن نجح دخل الجنة، وإن عصى دخل النار.

وهكذا جميع أهل الفترات الذين لم تبلغهم الدعوة، كما قال - تعالى -
: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، أما من بلغه القرآن أو بعثة الرسول صلى
الله عليه وسلم فلم يستجب فقد قامت عليه الحجة، كما قال الله - عز وجل - :
﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾، يعني: أن من بلغه القرآن فقد
أنذر.

وقال - تعالى - : ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ﴾، فمن بلغه القرآن وبلغه الإسلام،
ثم لم يدخل فيه فله حكم الكفرة، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم
يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار» خرج مسلم في
الصحيح، فجعل سماعه ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم حجة عليه.

والحاصل: أن من أظهر الكفر في ديار الإسلام حكمه حكم الكفرة، أما كونه يوم
القيامة ينجو أو لا ينجو فهذا إلى الله - سبحانه وتعالى -، إن كان ممن لم تبلغه
الدعوة ولم يسمع ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه يمتحن يوم القيامة
ويرسل إليه عنق من النار، كما جاء في حديث الأسود بن سريع فيقال له ادخل،
فإن دخلها كان عليه برداً وسلاماً، وإن أبى التف عليه العنق وصار إلى النار نسأل
الله السلامة.

فالخلاصة: أن من لم تبلغه الدعوة كالذين في أطراف الدنيا أو في أوقات الفترات،
أو كان بلغته وهو مجنون ذاهب العقل، أو هرم لا يعقل فهؤلاء وأشباههم مثل
أولاد المشركين الذين ماتوا وهم صغار، فإن أولاد المشركين الذين لم يبلغوا الحلم
كلهم أمرهم إلى الله، فالله يعلم بما كانوا عاملين، كما أجاب بذلك النبي صلى الله
عليه وسلم لمن سأله عنهم، ويظهر علمه فيهم - سبحانه - يوم القيامة

بالامتحان، فمن نجح منهم دخل الجنة، ومن لم ينجح دخل النار ولا حول ولا قوة إلا بالله.”

وسئل (كما في: ٢٦/٤): ”هل يعذر المسلم إذا فعل شيئاً من الشرك كالذبح والنذر لغير الله جاهلاً؟“

فأجاب: ” الأمور قسمان:

قسم يعذر فيه بالجهل، وقسم لا يعذر فيه بالجهل.

فإذا كان ما أتى ذلك بين المسلمين، وأتى الشرك بالله، وعبد غير الله، فإنه لا يعذر؛ لأنه مقصر لم يسأل، ولم يتبصر في دينه، فيكون غير معذور في عبادته غير الله، من أموات أو أشجار أو أحجار أو أصنام، لإعراضه وغفلته عن دينه كما قال لله - سبحانه - : ﴿والذين كفروا عما أنذروا معرضون﴾؛ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لما استأذن ربه أن يستغفر لأمة لأنها ماتت في الجاهلية لم يؤذن له ليستغفر لها؛ لأنها ماتت على دين قومها عباد الأوثان؛ ولأنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص سأله عن أبيه، قال: «هو في النار» فلما رأى ما في وجهه قال: «إن أبي وأباك في النار»؛ لأنه مات على الشرك بالله، وعلى عبادة غير الله - سبحانه وتعالى -، فكيف بالذي بين المسلمين، وهو يعبد البدوي، أو يعبد الحسين، أو يعبد الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو يعبد الرسول محمداً صلى الله عليه وسلم، أو يعبد علياً، أو يعبد غيرهم.

فهؤلاء وأشباههم لا يعذرون من باب أولى؛ لأنهم أتوا الشرك الأكبر وهم بين المسلمين، والقرآن بين أيديهم... وهكذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم موجودة بينهم، ولكنهم عن ذلك معرضون.

والقسم الثاني: من يعذر بالجهل كالذي ينشأ في بلاد بعيدة عن الإسلام في أطراف الدنيا، أو لأسباب أخرى كأهل الفترة ونحوهم ممن لم تبلغهم الرسالة، فهؤلاء معذورون بجهلهم، وأمرهم إلى الله - عز وجل -، والصحيح: أنهم يمتحنون يوم القيامة فيؤمرون، فإذا أجابوا دخلوا الجنة، وإن عصوا دخلوا النار لقوله - جل وعلا -: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾، ولأحاديث صحيحة وردت في ذلك.

وقد بسط العلامة ابن القيم - رحمه الله - الكلام في هذه المسألة في آخر كتابه: (طريق الهجرتين) لما ذكر طبقات المكلفين، فليراجع هناك لعظم فائدته

وسئل - أيضاً - (كما في: ٣١٩/٥): "إذا مات الشخص وهو يعتقد أن الرسول صلى الله عليه وسلم ليس ببشر، وأنه يعلم الغيب، وأن التوسل بالأولياء والأموات والأحياء قربة إلى الله - عز وجل - فهل يدخل النار ويعتبر مشركاً؟ علماً أنه لا يعلم غير هذا الاعتقاد، وأنه عاش في منطقة علماؤها وأهلها كلهم، يقرون بذلك، فما حكمه، وما حكم التصديق عنه والإحسان إليه بعد موته؟".

فأجاب الشيخ: "من مات على هذا الاعتقاد بأن يعتقد أن محمداً ليس ببشر: أي ليس من بني آدم، أو يعتقد أنه يعلم الغيب، فهذا اعتقاد كفري يعتبر صاحبه كافر كفراً أكبر، وهكذا إذا كان يدعو، ويستغيث به، أو ينذر له أو لغيره من الأنبياء والصالحين أو الجن أو الملائكة أو الأصنام؛ لأن هذا من جنس عمل المشركين الأولين، كأبي جهل وأشباهه، وهو شرك أكبر، ويسمي بعض الناس هذا النوع من الشرك توسلاً، وهو غير الشرك الأكبر..."، [أي ويقولون أو يزعمون أنه غير الشرك الأكبر].

وقد رد الشيخ على حصر الكفر بالجحود فقال (كما في مجموع فتاواه: ٨٣/٢) في تعليقه على عقيدة الطحاوي، تعليقاً على قوله: ولا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه: "هذا الحصر فيه نظر؛ فإن الكافر يدخل في الإسلام بالشهادتين إذا كان لا ينطق بهما، فإن كان ينطق بهما دخل الإسلام بالتوبة مما أوجب كفره، وقد يخرج من الإسلام بغير الجحود؛ لأسباب كثيرة بينها أهل العلم في باب حكم المرتد، من ذلك طعنه في الإسلام أو في النبي صلى الله عليه وسلم أو استهزاؤه بالله ورسوله أو بكتابه أو بشيء من شرعه - سبحانه - لقوله - سبحانه -: ﴿قُلْ أَيْدِي اللَّهِ وَأَيْدِي رَسُولِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾، ومن ذلك عبادته للأصنام أو الأوثان أو دعوته الأموات والاستغاثة بهم وطلبه منهم المدد والعون ونحو ذلك؛ لأن هذا يناقض قول لا إله إلا الله؛ لأنها تدل على أن العبادة حق لله وحده، ومنها الدعاء والاستغاثة والركوع والسجود والذبح والنذر ونحو ذلك، فمن صرف منها شيئاً لغير الله من الأصنام والأوثان والملائكة والجن وأصحاب القبور وغيرهم من المخلوقين فقد أشرك بالله ولم يحقق قول لا إله إلا الله، وهذه المسائل كلها تخرجه من الإسلام بإجماع أهل العلم، وهي ليست من مسائل الجحود وأدلتها معلومة من الكتاب والسنة، وهناك مسائل أخرى كثيرة يكفر بها المسلم، وهي لا تسمى جحوداً، وقد ذكرها العلماء في باب حكم المرتد فراجعها إن شئت".

قال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن (في مصباح الظلام ص: ٥٠٢): "قال الخطابي في (الغريب): الكفر على أربعة أنحاء: كفر جحود، وكفر عناد، وكفر نفاق، وكفر إعراض، ومثل للأول: بكفر فرعون وأمثاله، والثاني: بكفر إبليس ممن اعترف وعاد، والثالث: بكفر النفاق، والرابع: بكفر المعرضين عن الإسلام والعمل به، لغرض غير العناد، وقرر مثله شمس الدين ابن القيم".

وما أشار إليه من كلام ابن القيم في تقسيم الكفر الأكبر، ف (في مدارج السالكين: ٣٣٧/١): "وأما الكفر الأكبر فخمسة أنواع: كفر تكذيب، وكفر استكبار وإباء مع التصديق، وكفر إعراض، وكفر شك وكفر نفاق"، ثم شرحها، فزاد ابن القيم على النقل السابق: (كفر الشك)، إذاً فأنواع الكفر الأكبر خمسة على تفصيل شيخ الإسلام ابن القيم، وليس الجحود وحده كما عند هؤلاء المرجئة أنه الجحود مع الإصرار، وكفر الجحود هو كفر التكذيب، وليراجع شرح ابن القيم.

وسئل سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - الأسئلة والأجوبة الآتية: (كما أشرطة شرح كشف الشبهات، تسجيلات البردين): "جملة من المعاصرين ذكروا أن من قال الكفر أو عمل الكفر لا يكفر حتى تقام عليه الحجة وأدرجوا عبادة القبور في هذا؟

فأجاب: هذا من جهلهم، هذا من جهلهم، عباد القبور كفار، واليهود كفار، والنصارى كفار، ولكن عند القتل يستتاب، فإن تاب وإلا قتل".

السائل: ولكن مسألة قيام الحجة؟

الجواب: "بلغهم القرآن ﴿هذا بلاغ للناس﴾، القرآن بلغهم، وهم بين المسلمين ﴿وأوحى إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ﴾، ﴿يا أيها الرسول بلغ﴾، قد بلغ الرسول، وجاء القرآن، وهو بين أيديهم يسمعونه في الإذاعات وفي كل شيء، ولا يبالبون ولا يلتفتون ولو جاء أحد ينذرهم وينهاهم آذوه نسأل الله العافية".

السائل: حديث الرجل الذي قال إذا مت فاسحقوني؟..

الجواب: "هذا جهل بعض الشيء من الأمور الخفية من كمال القدرة، فقال ما قال خوفاً من الله فعذر"

وسئل سماحته - رحمه الله - أيضاً، عن العذر بالجهل هل هي من المسائل
الخلافية؟

فأجاب : "هي مسألة عظيمة من المسائل العظيمة، والأصل فيه أنه لا يُعذر
بالجهل إن كان بين المسلمين، وبلغه القرآن والسنة؛ والله - جل وعلا - قال
﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾، ﴿لِنُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾، فمن بلغه القرآن والسنة غير معذور
.. "

قال السائل: لكن هل يقال أن هذه المسألة خلافية؟

فقال - رحمه الله - "ما هي بخلافية؛ إلا في دقائق الأمور التي قد
تخفى،.. كالرجل الذي قال لأهله حرقوني..".

وقال سماحته - رحمه الله - (في فتاوى نور على الدرب: ١١٩/٤، ط. الرئاسة
العامة للبحوث العلمية..): "المؤمن إذا علم أن فلاناً يعبد غير الله وجب عليه
البراءة منه، واعتقاد بطلان ما هو عليه وتكفيره بذلك.. إلخ". (وفي: ١٣٨/٤،
١٦٤) تفصيل يوافق هذا وما تقدم.

وقال سماحته - رحمه الله - (في تقديمه لعقيدة الموحدين والرد على الضلال
المبتدعين جمع الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي: "وذكر لي أنه عزم على جمع
بعض الرسائل النافعة من مؤلفات أئمة الدعوة، وبعض علماء نجد وطبعها، في
حكم تكفير المعين، وعدم العذر بالجهل في مسائل التوحيد والشرك، وطلب مني
أن أضع مقدمة لها، وقد اطلعت على هذه الرسائل، فألفيتها رسائل قيمة جديدة
بالنشر، ألفها أئمة أجلاء، وعلماء فضلاء، قضوا حياتهم في تدريس العلم النافع من
كتاب الله - تعالى -، وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، والعمل بهما، والدعوة
إلى الله، وصانوا العقيدة ودافعوا عنها، وبينوا زيغ الزائغين وضلال الضالين..")،

إلى أن قال: "أربع فتاوى من مجلة البحوث الإسلامية وغيرها في حكم دعاء الجن وتكفير من يدعوهم، وعدم العذر بالجهل، وفي كفر من رضي بما هو عليه من الشرك، وأعرض عن تعلم التوحيد..".

وسئل الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله - (كما في فتاواه: ١٩/١ ط الدعوة): "يقع بعض المسلمين في أعمال شركية أو يتلفظون بألفاظ شركية - جهلاً منهم بأنها مخالفة لمنهج الإسلام - فهل هم معذورون بالجهل؟ فأجاب: "من وقع منه أعمال شركية أو ألفاظ شركية وهو في مجتمع مسلم، ويمكنه سؤال العلماء ويقرأ القرآن الكريم والأحاديث النبوية، ويسمع كلام أهل العلم فهو غير معذور فيما وقع منه؛ لأنه قد بلغته الدعوة وقامت عليه الحجة، أما من كان بعيداً عن بلاد الإسلام، ويعيش في بلاد جاهلية أو في مجتمع لا يعرف عن الإسلام شيئاً، فهذا يعذر بجهله؛ لأنه لم تقم عليه الحجة..".

وسئل - حفظه الله - (كما في مادة صوتية في اللقاء الأسبوعي ش رقم: ١٩): "ما قولكم فيمن يزعم من المعاصرين أن تكفير المعين من عباد القبور مسألة خلافية ويزعم أنهم غير كفار أصليين؟".

فأجاب: "هذا قول فاسد نتيجته الجهل بهذا الباب، وأنا أقول وأكرر أنه لا يجوز لأحد أن يتكلم في هذه المسائل الخطيرة إلا بعد أن يتعلم ويتبصر ويدرس العقائد دراسة صحيحة على أهل العلم، ثم بعد ذلك إذا اضطره الحال إلى الكلام تكلم، و إذا لم يسبق إلى هذا فلا يتكلم، هذا الذي أقوله و أكرره فهذا الأمر خطير، فالذي يفعل الشرك يحكم عليه بالشرك، والذي يفعل الكفر يحكم عليه بالكفر، فيما يظهر لنا، فنطبق عليه أحكام الكفار، فلو مات لم ندفنه بمقابر

المسلمين نطبق عليه أحكام الكفار بموجب فعله وقوله ، هذا الذي ظهر لنا ، ما لنا إلا الظواهر ، نحكم على الظاهر ، وأما فيما بينه وبين الله فالله أدرى به وأعلم : إن كان معذوراً يعلم الله أنه معذور ، فهذا أمره إلى الله نحن لا نحكم على القلوب وإنما نحكم على ما يظهر لنا ، فمن أظهر الكفر والشرك حكمنا عليه بالكفر والشرك ، وطبقنا عليه أحكام الشرك وأحكام الكفر سواء كان معيناً أو غير معين” .

وأثنى الشيخ (كما في درسه في شرح السنة للبربهاري ، بتاريخ ١٩-٢-١٤٢٧ هـ) على رسالة الشيخ إسحاق ، فقد سئل : ”ما رأيكم في كتاب الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن الفرق بين بلوغ الحجة وفهم الحجة؟“ . فأجاب : ”لا شك أنه كتاب جليل وأنه علم غزير ، وليس هذا هو رأي الشيخ إسحاق فحسب بل هو رأي الشيخ عبد الله أبابطين والأئمة ، وأئمة الدعوة كلهم على هذا“ .

وقد زرتة أنا والشيخ الفاضل الأستاذ الدكتور : ملفي بن ناعم الصاعدي في فندق دار الإيمان بالمدينة النبوية عصر يوم الأربعاء (في : ١٦/٣/١٤٢٨ هـ) ، فسألناه : ”هل يوجد خلاف بين أئمة الدعوة في مسألة تكفير المعين؟“ .

فقال : ”لا يوجد بينهم خلاف فيها ، وقد جلاها الشيخ محمد في كتابه : (مفيد المستفيد) ، وتكلم فيها أئمة الدعوة ، وآخر من كتب فيها الشيخ إسحاق“ .

وقال في تقديمه لكتاب عارض الجهل .. : ”..فأرأيته كتاباً جيداً في موضوعه تدعو الحاجة إليه في هذا الوقت الذي التبس فيه الحق بالباطل ؛ بسبب فشو الجهل وغلبة اتباع الهوى ، والخوض - بغير علم - في مهمات العقيدة ، والاعتذار عن المشركين والمرتدين بادعاء أنهم جهلة مع كونهم يعيشون في بلاد الإسلام ، ويسمعون القرآن والأحاديث ، وكلام أهل العلم قد قامت عليهم الحجة ، لكنهم

آثروا الاستمرار على ما هم عليه ، وما وجدوا عليه آباءهم ، ورفضوا الاستجابة
لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتهموا من استدل بهما ،
وتمسك بهما بأنه خارج عما عليه المسلمون - إذ المسلمون في عرفهم هم عباد القبور
المتمسكون بالبدع والمحدثات الكفرية - مع أن العذر بالجهل إنما يكون في أحوال
خاصة مثل : من يعيش في بلاد بعيدة عن بلاد الإسلام ولم يبلغه القرآن والسنة .
ويعذر الجاهل الذي يعيش في بلاد الإسلام في الأمور الخفية التي تحتاج إلى إيضاح
وبيان ، وأما الأمور الظاهرة كالتوحيد والشرك ، والمحرمات القطعية كالزنا
والربا والميتة ، ولحم الخنزير ، وما أهل به لغير الله ، وما أجمع عليه أهل العلم
فهذه لا يعذر فيها من بلغه الكتاب والسنة على وجه يفهمه لو أراد الفهم ؛ لأن
الجهل - والله الحمد - قد زال ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم وتيسر العلم لمن
أراده وطلبه .”

فصل

وتحت هذا الفصل نختم بنص تفصيل الإمام ابن القيم - رحمه الله - (في طريق
الهجرتين : ٨٩٦/١) ، الذي اعتمده وأحال عليه سماحة شيخنا عبد العزيز بن عبد
الله بن باز - رحمه الله - فقد قال في الطبقة السابعة عشرة : ”طبقة المقلدين ، وهم
جهال الكفرة وأتباعهم ، وحميرهم الذين هم معهم تبع ، يقولون : إنا وجدنا آباءنا
على أمة ، ولنا أسوة بهم .

ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربيين لهم ، كنساء المحاربيين وخدمهم
وتبّاعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم ، من السعي في إطفاء

نور الله، وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم معهم بمنزلة الدواب، وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام. وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(١)، فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية، ولم يعتبر في ذلك غير المرَبِّي والمنشأ على ما عليه الأبوان، وصح عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم «إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة»، وهذا المقلد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر، وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، وقد تقدم الكلام عليهم، والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل.

فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً؛ فإن الكافر من جحد توحيد الله، وكذب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد، فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد.

(١) الحديث في صحيح البخارى ولفظه: «ما من مولود إلا يولد...» الحديث.

وقد أخبر الله - تعالى - في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعهم وأنهم يحتاجون في النار، وأن الأتباع يقولون ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وقال - تعالى - : ﴿إِذِ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ ۖ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾، وقال - تعالى - : ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ۖ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا أَنْحَنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذِ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ ۖ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا﴾.

فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئاً.

وأصرح من هذا قوله - تعالى - : ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ۖ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا﴾، وصرح عن النبي أنه قال: «من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل أوزار من اتبعه لا ينقص من أوزارهم شيئاً»، وهذا يدل على أن كفر من اتبعهم إنما هو بمجرد اتباعهم وتقليدهم. نعم، لا بد في هذا المقام من تفصيل، به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان واقعان في الوجود، فالمتمكن المعرض مغرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه، فهم قسمان - أيضاً - أحدهما: مرید للهدى مؤثر له

محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة. الثاني: معرض لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه؛ فالأول: يقول يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه، لدنت به وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف غير ما أنا عليه، ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي. والثاني: راض بما هو عليه، لا يؤثر غيره عليه، ولا تطلب نفسه سواه؛ ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز، وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق؛ فالأول: كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً. والثاني: كمن لم يطلبه، بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه؛ ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض. فتأمل هذا الموضوع.

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله، ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسول، فهذا مقطوع به في جملة الخلق، وأما كون زيد بعينه وعمرو بعينه قامت عليه الحجة أم لا؟، فذلك مما لا يمكن الدخول - بين الله وبين عباده - فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله - سبحانه وتعالى - لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول، هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله - عز وجل - وحكمه، هذا في أحكام الثواب والعقاب، وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا، لهم حكم أوليائهم، وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة، وهو مبني على أربعة أصول:

أحدها: أن الله - سبحانه وتعالى - لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه، كما قال - تعالى - : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، وقال: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ

وَمُنذِرِينَ لِّئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ، وقال: ﴿كَلِمًا أُقِيَّتَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ، وقال - تعالى - : ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحِّقًا لِلْأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾، وقال - تعالى - : ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾، وهذا كثير في القرآن يخبر أنه إنما يعذب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه. وقال - تعالى - : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾، والظالم من عرف ما جاء به الرسول أو تمكن من معرفته، ثم خالفه وأعرض عنه، وأما من لم يكن عنده من الرسول خبر أصلاً، ولا تمكن من معرفته بوجه، وعجز عن ذلك، فكيف يقال إنه ظالم؟. الأصل الثاني: أن العذاب يستحق بشيئين:

أحدهما: الإعراض عن الحجة، وعدم إرادة العلم بها وبموجبها.

الثاني: العناد لها بعد قيامها، وترك إرادة موجبها، فالأول: كفر إعراض، والثاني: كفر عناد.

وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عليه حتى تقوم حجته بالرسول.

الأصل الثالث: أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كمن لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له، فهذا بمنزلة

الأصم الذي لا يسمع شيئاً ولا يتمكن من الفهم، وهو أحد الأربعة الذين يُدُلُّون على الله بالحجة يوم القيامة كما تقدم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما.

الأصل الرابع: أن أفعال الله - عز وجل - تابعة لحكمته التي لا يخل بها - سبحانه - ، وأنها مقصودة لغاياتها المحبوبة وعواقبها الحميدة، وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات الذي عليه ينبني، مع تلقي أحكامها من نصوص الكتاب والسنة، لا من آراء الرجال وعقولهم.

ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقات إلا من عرف ما في كتب الناس ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب، وانتهى إلى غاية مرامهم ونهاية إقدامهم.

وأما من لم يثبت حكمة ولا تعليلاً ورد الأمر إلى محض المشيئة التي ترجح أحد المثليين على الآخر بلا مرجح، فقد أراح نفسه من هذا المقام الضنك واقتحام عقبات هذه المسائل العظيمة، وأدخلها كلها تحت قوله: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾، وهو الفعال لما يريد. وصدق الله وهو أصدق القائلين لا يسأل عما يفعل لكمال حكمته وعلمه ووضعه الأشياء مواضعها، وأنه ليس في أفعاله خلل ولا عبث ولا فساد يسأل عنه كما يسأل المخلوق، وهو الفعال لما يريد، ولكن لا يريد أن يفعل إلا ما هو خير ومصلحة ورحمة وحكمة، فلا يفعل الشر ولا الفساد ولا الجور ولا خلاف مقتضى حكمته؛ لكمال أسمائه وصفاته، وهو الغني الحميد العليم الحكيم."

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (كما في الدرر السنية: ١١/٤): " من أهم ما على العبد وأنفع ما يكون له معرفة قواعد الدين على التفصيل؛ فإن أكثر الناس يفهم القواعد ويقر بها على الإجمال ويدعها عند التفصيل."

وقال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - رحمه الله -
- (في منهج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داوود بن جرجيس ص:
٢٢:)، معلقاً على كلام ابن القيم السابق: "فقف هنا وتأمل هذا التفصيل البديع،
فإنه - رحمه الله - لم يستثن إلا من عجز عن إدراك الحق مع شدة طلبه وإرادته
له؛ فهذا الصنف هو المراد في كلام شيخ الإسلام وابن القيم وأمثالهما من المحققين
- رحمهم الله -.

وأما العراقي وإخوانه المبطلون فشبّهوا بأن الشيخ لا يكفر الجاهل، وأنه يقول: هو
معذور، وأجملوا القول ولم يفصلوا، وجعلوا هذه الشبهة ترساً يدفعون به الآيات
القرآنية والأحاديث النبوية، وصاحوا على عباد الله الموحدين كما جرى لأسلافهم
من عباد القبور والمشركين وإلى الله المصير وهو الحاكم بعلمه وعدله بين عباده فيما
كانوا فيه يختلفون".

وقد أبدى وأعاد وفصل - رحمه الله - في ثنايا كتابه مثل هذا الكلام النفيس الذي
هو خلاصة عقيدة أهل السنة والجماعة في هذه المسألة - رحم الله الجميع رحمة
واسعة -، وتبعه على ذلك الحجاج والتفصيل، وأشار إلى سبق الشيخ له واحتج
به أخوه الشيخ العلامة إسحاق بن عبد الرحمن، في كتابه النفيس: حكم تكفير
المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة.

وقد تقدم تفصيل العلماء والأئمة من أهل السنة بما لا يخرج عن تفصيل الشيخ
الإمام محمد بن عبد الوهاب، وغيره من أئمة الدعوة النجدية ومنهم الشيخان
الأخوان - رحمهما الله - عبد اللطيف، وإسحاق، وكل ذلك بيان لكلام شيخي
الإسلام بن تيمية وابن القيم وغيرهما من أئمة الهدى.

والذي تدل عليه النصوص القواطع من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وآثار السلف الصالح من أهل السنة والجماعة .

وما بعد الحق إلا الضلال ، والسؤال المهم الآن هل يستفيد من هذا الجرجيسية والعثمانية : أتباع داود بن جرجيس ، وعثمان بن منصور، أو يستمرون في دفعهم للنصوص وفي غلوائهم وعنادهم وحرهم لأهل السنة؟! .

وأخيراً أقول : لعل في هذا القدر كفاية ومقنعاً لمريد الحق وناشد الصواب وطالب الحقيقة ، وقد قال ابن القيم في نونيته : الكافية الشافية :

تالله ما بعد البيان لمنصف إلا العناد ومركب الخذلان

وقال الشيخ حسن بن حسين آل الشيخ (في تقریظه لكتاب : الأجوبة السمعیات.. للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ : ٥٠) كلاماً ينطبق على ما تقدم فقال - بعد كلام سبق - : “..لا يدع في القلب من اللبس بقية ، اللهم إلا من سلك طريق العناد والعصبية فذاك لا ينفعه شيء ولا يجدي ، وما يسر أخبث مما يبدي ، وإلا فليس بعد البيان من شك ولا مرية إلا على من ركب التلبیس والفرية ..” .

وقال الشيخ سعد بن عتيق (في تقریظه للكتاب - أيضاً - ص : ٥٨) : “..ولكن لغلبة الهوى على النفوس ، والجهل بما عليه أهل الحق ، صار كثير من الناس يشكون فيما هو أظهر من شمس النهار ، ويجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً﴾ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (في نقد المنطق ص: ١٩): "فمن كان قصده الحق وإظهار الصواب اكتفى بما قدمناه، ومن كان قصده الجدال والقييل والقال والمكابرة لم يزدته التطويل إلا خروجاً عن سواء السبيل".

وأقول كما قال الإمام ابن القيم في نونيته:

إنا أبينا أن ندين ببدعة وضلالة أو إفك ذي بهتان

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وهو المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وكتبه:

فالح بن نافع المخلفي الحربي